ثورة ٢٣ يوليو

سنة ١٩٥٢

دكتورة عائشة راتب
أستاذة القانون الدولي العام المساعدة
كلية الحقوق — جامعة القاهرة

الناشر
دار النهضة العربية
٣٢ شارع عبد الخالق ثروت
١٩٦٤

المطبعة العالمية ١٦ و ١٧ ش ضريح سعد بالقاهرة

مقدمـــــــة

إن يوم ٢٢ يوليو سنة ١٩٥٢ كان بداية مرحلة جديدة ومجيدة فى تاريخ النضال المتواصل للشعب العربى فى مصر . فقد بدأ فى ذلك اليوم المجيد تجربة ثورية فى جميع المجالات وسط ظروف متناهية فى صعوبتها وظلامها وأخطارها ، فتمكن هذا الشعب بصدقه الثورى وبإرادة الثورة العنيدة فيه أن يغير حياته تغييراً أساسياً وعميقاً فى اتجاه آماله الإنسانية الواسعة[١] .

ومنذ يومها الأول ، كتبت ثورة ٢٣ يوليو أعظم صفحات التاريخ المصرى العربى بل والتاريخ الإفريقى والعالمى . وانطلقت تضع الأسس الجديدة للحرية والاشتراكية فى الداخل وترسم الطريق فى المحيط الدولى من أجل السلام لإيجاد مجموعة من الدول المستقلة تقف أمام الكتلتين المتنازعتين وتسير على سياسة التعايش السلمى وعدم الانحياز . ودقت ثورة ٢٣ يوليو — رغم كل المحاولات اليائسة التى بذلها الإستعمار بصوره المختلفة القديم منها والجديد — ناقوس الكفاح المتواصل المرير للشعب العربى لتخرجه من قيود الأحلاف الاستعمارية ومناطق النفوذ وأعطت بذلك المثل الصادق للشعوب الصغيرة المكافحة فى سبيل استقلالها[٢] .

---

(١) الميثاق الوطنى ، الباب الأول ، ص ٣ .

(٢) « إن ثورة مصر طليعة لكل حركة تحررية إفريقية » كلمة الرئيس سيكوتورى فى احتفالات العيد الثانى عشر للثورة . « إن ثورتكم بدأت فى يوليو ١٩٥٢ فى نفس الوقت الذى بدأت فيه الثورة فى كينيا ... فقد قمتم بأعمال جبارة أوحت إلى شعب كينيا القيام بأعمال مماثلة ... » كينياتا ، فى نفس الاحتفالات . وعن العراق قال طاهر يحي : « لقد كان يوم ٢٣ يوليو يوماً ثورياً فاصلا لا فى تاريخ أرض العروبة فقط وإنما كان فاصلا بين الاعتبارات والأنظمة وانجلت فى هذا اليوم الإرادة الثورية . ولقد انجلت فى يوم ٢٣ يوليو الإرادة الكاملة لقوة الشعب العربى فى جميع مجالاتها وتفتحت فى هذا اليوم العين العربية على الكرامة والسيادة العربية وعلى مجتمع الكفاية والعدل ... » .

وحددت ثورة ٢٣ يوليو معالم طريقها ومجال عملها لبناء المجتمع الجديد فى مبادىء ستة هى :

المبدأ الأول : القضاء على الاستعمار وأعوانه من الخونة المصريين : فى مواجهة جيوش الاحتلال البريطانى الرابضة فى منطقة قناة السويس .

المبدأ الثانى : القضاء على الإقطاع : فى مواجهة تحكم الإقطاع الذى يستبد بالأرض ومن عليها .

المبدأ الثالث : القضاء على الاحتكار وسيطرة رأس المال على الحكم : فى مواجهة تسخير موارد الثورة لخدمة مصالح مجموعة من الرأسماليين .

المبدأ الرابع : إقامة عدالة إجتماعية : فى مواجهة الاستغلال والاستبداد الذى كان نتيجة محتمة لهذا كله .

المبدأ الخامس : إقامة جيش وطنى قوى : فى مواجهة المؤامرات لإضعاف الجيش واستخدام ما تبقى من قوته لتهديد الجبهة الداخلية المتحفزة للوثوب .

المبدأ السادس : إقامة حياة ديمقراطية سليمة : فى مواجهة التزييف السياسى الذى حاول أن يطمس معالم الحقيقة الوطنية .

كما رسمت ثورة ٢٣ يوليو سياستها الخارجية الثورية — فى كتاب فلسفة الثورة . الذى أصدره الرئيس جمال عبد الناصر — فى دوائر ثلاث يتعين على مصر الثورة أن تتحرك فيها :

أولا : دائرة عربية: «أيمكن أن نتجاهل أن هناك دائرة عربية تحيط بنا ، وأن هذه الدائرة منا ونحن منها ، امتزج تاريخنا بتاريخها وارتبطت مصالحنا بمصالحها .. »

ثانياً : دائرة إفريقية : « أيمكن أن نتجاهل أن هناك قارة إفريقية شاء لنا

أن نكون فيها ، وشاء أيضاً أن يكون فيها اليوم صراع مروع حول مستقبلها وهو صراع سوف تكون آثاره لنا أو علينا سواء أردنا أو لم نرده » .

ثالثاً : دائرة إسلامية : « أيمكن أن نتجاهل أن هناك عالماً إسلامياً تجمعنا وإياه روابط لا تقربها العقيدة الدينية فحسب وإنما تشدها حقائق التاريخ » .

وحدد الميثاق الوطنى[1] ثلاث خطوط عريضة للسياسة الخارجية هى على التوالى :

أولا : الحرب ضد الاستعمار والسيطرة بكل الطاقات والوسائل وكشفه فى جميع أقنعته ومحاربته فى كل أوكاره .

ثانياً : العمل من أجل السلام لأن جو السلام واحتمالاته هو الفرصة الوحيدة الصالحة لرعاية التقدم الوطنى .

ثالثاً : التعاون الدولى من أجل الرخاء ، فإن الرخاء المشترك لجميع الشعوب لم يعد قابلا للتجزئة ، كما أنه أصبح فى حاجة إلى التعاون الجماعى لتوفيره .

وإذا كانت الثورة المصرية تمثل نقطة حاسمة فى التاريخ العربى والإفريقى المعاصر سواء من ناحية التغييرات التى أحدثتها فى الحياة السياسية والاجتماعية والإقتصادية فى مصر أو من ناحية آثارها فى العالم العربى والإفريقى ، فإنها أيضاً قد غيرت من ميزان القوى فى هذه المنطقة من العالم بل وفى غيرها ودفعت بالدول الإستعمارية إلى تعديل سياستها التقليدية والبحث عن طرق جديدة تصل بها إلى تحقيق أغراضها . وقد كان لحرب السويس دور كبير انتقلت به هذه الدول من مرحلة الاستعمار التقليدى المباشر القديم ، إلى مرحلة جديدة للاستعمار غير المباشر خاصة بعد أن كشفت حرب السويس فشل القوة المسلحة وعجزها عن

---

(١) الميثاق الوطنى ، الباب العاشر ، ص ١١٦ .

قهر الشعوب التى صممت على نيل استقلالها واستغلال ثرواتها . أو كما جاء فى خاتمة الباب الأول من الميثاق . « وإذا كانت التجربة الثورية الشاملة قد ألقيت مسئوليتها الأولى على الشعب العربى فى مصر ، فإن تجاوب بقية شعوب الأمة العربية مع التجربة كان من الأسباب القوية التى مكنت الشعب المصرى أن ينتصر . وليس من شك أن الشعب المصرى مطالب اليوم بأن يجعل انتصاره فى خدمة قضية الثورة الشاملة فى بقية شعوب أمته العربية .

إن أصداء النصر الذى حققه الشعب العربى فى مصر لم تقتصر على آفاق المنطقة العربية وإنما كانت للتجربة الجديدة الرائدة آثارها البعيدة على حركة التحرير فى أفريقيا وفى آسيا وفى أمريكا اللاتينية .

إن معركة السويس التى كانت إحدى الأدوار البارزة فى التجربة الثورية المصرية لم تكن لحظة اكتشف فيها الشعب المصرى نفسه ، أو اكتشفت فيها الأمة العربية إمكانياتها فقط . وإنما كانت هذه اللحظة عالمية الأثر رأت فيها كل الشعوب المغلوبة على أمرها أن فى نفسها طاقات كامنة لا حدود لها . وأنها تقدر على الثورة بل إن الثورة هى طريقها الوحيد » .

وتأسيساً على ذلك ، فنحن فى دراستنا لثورة ٢٣ يوليو لن نقتصر على دراسة أسباب الثورة ونتائجها فى مصر فقط وإنما سنحاول أن نبرز تأثير الثورة فى المجتمع الدولى وبخاصة العربى منه والأفريقى .

وبناء على ذلك نقسم هذه الدراسة إلى قسمين :

القسم الأول : ثورة ٢٣ يوليو والنظام السياسى للجمهورية العربية المتحدة .

القسم الثانى : ثورة ٢٣ يوليو والسياسة الدولية للجمهورية العربية المتحدة .

القسم الأول

ثورة ٢٣ يوليو والنظام السياسي

للجمهورية العربية المتحدة

مقدمة :

فى الساعات الأولى من صباح ٢٣ يوليو ١٩٥٢ شهدت القاهرة حركات غريبة تجرى فى الخفاء وأهلها نيام . وراح المذيع فى الساعة السابعة والنصف يقرأ بياناً موجهاً إلى الشعب المصرى باسم القائد العام للقوات المسلحة يقول فيه :

« اجتازت مصر فترة عصيبة فى تاريخها الأخير من الرشوة والفساد وعدم استقرار الحكم . وقد كان لكل هذه العوامل تأثير كبير على الجيش وتسبب المرتشون فى هزيمتنا فى حرب فلسطين .

« وأما فترة ما بعد الحرب فقد تضافرت فيها عوامل الفساد وتآمر الخونة على الجيش وتولى أمره إما جاهل أو خائن أو فاسد حتى تصبح مصر بلا جيش يحميها . وعلى ذلك فقد قمنا بتطهير أنفسنا وتولى أمرنا فى داخل الجيش رجال نثق فى قدرتهم وفى خلقهم وفى وطنيتهم ولا بد أن مصر كلها ستلقى هذا الخبر بالابتهاج والترحيب .

« أما من رأينا اعتقالهم من رجال الجيش السابقين فهؤلاء لن ينالهم ضرر وسيطلق سراحهم فى الوقت المناسب ، وإنى أؤكد للشعب المصرى أن الجيش اليوم كله أصبح يعمل لصالح الوطن فى ظل الدستور مجرداً من أية غاية .

« وأنتهز هذه الفرصة وأطلب من الشعب ألا يسمح لأحد من الخونة بأن يلجأ لأعمال التخريب أو العنف لأن هذا ليس فى صالح مصر ، وإن أى عمل من هذا القبيل يقابل بشدة لم يسبق لها مثيل ، وسيلقى فاعله جزاء الخائن فى الحال ، وسيقوم الجيش بواجبه هذا متعاوناً مع البوليس .

« وإنى أطمئن إخواننا الأجانب على مصالحهم وأرواحهم وأموالهم ويعتبر الجيش نفسه مسئولا عنهم ، والله ولى التوفيق » .

وشارك الشعب بسرعة فى التطورات الجديدة وأخذ يتابع الأحداث

يتجاذبه عاملان : عامل الرجاء فى نجاح تلك الثورة كى تحقق أهدافها من حيث إقامة حياة كريمة ، وعامل الإشفاق عليها من عوامل الفساد والخيانة ودسائس القصر والاستعمار . وفى ٢٦ يوليو أذاعت قيادة الجيش بياناً آخر وجهته إلى الملك قالت فيه : « إنه نظراً لما لاقته البلاد فى العهد الأخير من فوضى شاملة عمت جميع المرافق نتيجة سوء تصرفكم وعبثكم بالدستور وامتهانكم لإرادة الشعب حتى أصبح كل فرد من أفراده لا يطمئن على حياته أو ماله أو كرامته ، ولقد ساءت سمعة مصر بين شعوب العالم من تماديكم فى هذا المسلك حتى أصبح الخونة والمرتشون يجدون فى ظلكم الحماية والأمن والثراء الفاحش والإسراف الماجن على حساب الشعب الجائع الفقير .

ولقد تجلت آية ذلك فى حرب فلسطين وما تبعها من فضائح الأسلحة الفاسدة وما ترتب عليها من محاكمات تعرضت لتدخلكم السافر مما أفسد الحقائق وزعزع الثقة فى العدالة وساعد الخونة على ترسم هذه الخطى فأثرى من أثرى وفجر ، وكيف لا والناس على دين ملوكهم . . . .

لذلك فوضنى الجيش الممثل لقوة الشعب أن أطلب من جلالتكم التنازل عن العرش لسمو ولى عهدكم . . . . والجيش يحمل جلالتكم كل ما يترتب على عدم النزول على رغبة الشعب من نتائج . . . » .

وتلقت الأوساط الشعبية نبأ تنازل الملك بالفرح والاغتباط ، ابتهاجاً بنجاح الثورة التى جاءت مفاجأة كبرى للأوساط المصرية والأجنبية . ولاقت الثورة تأييداً شعبياً كاملا ووجد فيها الشعب تنفيساً عن آلامه الطويلة التى مر بها وعاشها خلال القرون الأخيرة . غير أن الثورة لم تقم اعتباطاً وإنما دفع إليها مجموعة من الظروف المختلفة التى جثمت طويلا على الوطن المصرى سواء من الداخل أو من الخارج . ومن هنا يتعين علينا قبل أن نعرض لدراسة ثورة ٢٣ يوليو ومعالجة التغيير السياسى والاجتماعى الذى صاحبها ، أن نحدد فى البدء الخصائص والظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التى سادت فى مصر قبل

الثورة ودفعت بالجيش ، والشعب من ورائه ، إلى قلب نظام الحكم القديم رأساً على عقب والتخلص من عوائق الاستعمار والاستغلال وكابوس النفوذ الأجنبي .

ولذلك سوف نتبع فى هذا القسم المنهج الآتى :

الفصل الأول : فى التطور التاريخى لنظام مصر السياسى قبل ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ .

الفصل الثانى : فى تعريف الثورة وبيان أسبابها وأهدافها .

الفصل الثالث : فى النظام السياسى للجمهورية العربية المتحدة .

الفصل الأول

فى التطور التاريخى لنظام مصر السياسى قبل ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢

ندرس فى هذا الفصل مبحثين :

المبحث الأول : التطور التاريخى للأوضاع السياسـية والاجتماعية قبل دستور ١٩٢٣ .

المبحث الثانى : التطور التاريخى للأوضاع السياسية والاجتماعية فى ظل دستور ١٩٢٣ .

المبحث الأول

التطور التاريخى للأوضاع السياسية والاجتماعية قبل دستور ١٩٢٣

أولا — الاحتلال العثمانى :

١ — **الحكم العثمانى** : وقعت مصر تحت نير الحكم العثمانى فى عام ١٥١٧ بعد انتصار سليم الفاتح على السلطان الغورى . وأصبحت مصر جزءاً من الامبراطورية العثمانية وولاية من ولاياتها يحكمها والٍ تركى معين من قبل الباب العالى . وكان نظام الحكم موزعاً بين ثلاث هيئات هى الوالى (الباشا) والدواوين (من رؤساء الفرق العسكرية العثمانية التى تركها سـليم فى مصر) والمماليك (حكام المديريات) . وتعمد الباب العالى تقسيم السلطة على هذا النحو حتى يضمن استمرار خضوع الحكام وعدم انفراد أى منهم بالحكم وخروجه على طاعته .

ورغم تفتيت السلطة ، فقد تنازع الولاة والحكام والبكوات الحكم وتدهورت الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية . خاصة وقد اعتبر الباب العالى نفسه مالكا لجميع أراضى الدولة ولا يملك صاحب الأرض بالتالى حق رقبتها وإنما حق الانتفاع فقط فإذا مات عادت ملكية الرقبة والانتفاع إلى السلطان ، ما لم يحاول ورثته استبقاء حق الانتفاع نظير مبلغ من المال يدفع إلى الوالى . ومن الطبيعى أن يؤدى النزاع على السلطة وظهور المصالح الفردية وعدم الاستقرار السياسى أو الاقتصادى إلى نتائج وخيمة. فقد عم الجهل وتفشت الأمراض وذهب العشرات من الناس ضحية الإرهاب السياسى والمنازعات المستمرة والفقر المدقع . وكادت الحضارة المصرية كلها تضيع تحت أنقاض الجهل والتخلف لولا الجامع الأزهر وما كان يقوم به من دور دينى وسياسى وفكرى كبير[1] .

---

(١) وهو ما يعبر عنه الميثاق بقوله : « وقبل أن ينزل ظلام الغزو العثمانى على المنطقة بأسرها كان شعب مصر قد تحمل ببسالة منقطعة النظير مسئوليات حاسمة لصالح المنطقة كلها .

« كان قد تحمل المسئولية المادية والعسكرية فى صد موجات الاستعمار الأوروبى التى جاءت مستترة وراء صليب المسيح ... وهى أبعد ما تكون عن دعوة هذا المعلم العظيم .

« وكان قد تحمل المسئولية المادية والعسكرية فى رد غزوات التتار الذين اجتاحوا سهول الشرق واجتازوا جباله حاملين الخراب معهم والدمار .

« ثم كان قد تحمل المسئولية الأدبية فى حفظ التراث الحضارى العربى وذخائره الحافلة ... وجعل من أزهره الشريف حصناً للمقاومة ضد عوامل الضعف والتفتت التى فرضتها الخلافة العثمانية استعماراً ورجعية باسم الدين والدين منها براء .

« ولم تكن الحملة الفرنسية على مصر مع مطلع القرن التاسع عشر هى التى صنعت اليقظة المصرية فى ذلك الوقت — كما يقول بعض المؤرخين — فإن الحملة الفرنسية حين جاءت إلى مصر وجدت الأزهر يموج بتيارات جديدة تتعدى جدرانه إلى الحياة فى مصر كلها كما وجدت أن الشعب المصرى يرفض الاستعمار العثمانى المقنع باسم الخلافة . والذى كان يفرض عليه دون ما مبرر حقيقى تصادماً بين الإيمان الدينى الأصيل فى هذا الشعب وبين إرادة الحياة التى ترفض الاستبداد . ولقد وجدت هذه الحملة مقاومة عنيفة لسيطرة المماليك وتمرداً مستمراً على محاولاتهم لفرض الظلم على الشعب المصرى ، وبرغم أن هذه المقاومة العنيفة والتمرد المستمر قد كلفا شعب مصر غالياً فى ثروته الوطنية وفى حيويته — فإن الشعب المصرى كان صامداً ثابت الإيمان » .

٢ — *الحملة الفرنسية* : انتهزت فرنسا الفرصة عام ١٧٩٨ وأرسلت حملة بقيادة نابليون إلى مصر بحجة تأديب المماليك وتأكيد سلطان الباب العالى . وإذا كان نابليون قد حاول بعد دخوله القاهرة فى ٢٤ يوليو ١٧٩٨ استمالة مشايخ البلاد والأعيان وتخديرهم بإقامة نظام للحكم يكفل له تركيز جميع السلطات فى يده ، مع إشراكهم فى المشورة فى النظام الإدارى والقضائى والمالى للبلاد ، فقد أخفق فى ذلك . فسرعان ما تنبه الشعب وقامت ثورة القاهرة الأولى فى ٢١ أكتوبر ١٧٩٨ بقيادة لجنة للثورة رأسها الشيخ السادات واتخذت من الجامع الأزهر مقراً لها . ونجح نابليون فى القضاء على هذه الثورة إلا أنه لم ينجح فى استئصال جذورها التى سرت فى الشعب المصرى فى كافة أنحاء البلاد مما عجل بثورة القاهرة الثانية التى قامت فى ٢٠ مارس ١٨٠٠ . وكان على رأس هذه الثورة قيادات مخلصة منها السيد عمر مكرم نقيب الأشراف والشيخ السادات والشيخ عبد الله الشرقاوى والسيد أحمد المحروقى كبير التجار والشيخ الجوهرى[١].

وانتهت هذه الثورة — خاصة بعد التدخل البريطانى — بخروج الفرنسيين من مصر وتولى محمد على حكم البلاد بناء على فرمان أصدره السلطان فى ٩ يونيو ١٨٠٥ .

ثانياً — عهد محمد على وخلفائه :

١ — *محمد على* : تغير مركز مصر فى مواجهة الدولة العثمانية بعد أن تولى محمد على الحكم وانتصر فى الحرب عليها . ولم يعد محمد على مجرد والى معين من

---

(١) ارجع إلى الكتب التالية : ٢٣ يوليو للدكتور طعيمة الجرف ، الطبعة الأولى ، ص١٠ ، ومؤلفه فى القانون الدستورى ، ص٢٥٧ . ثورة ٢٣ يوليو للدكتور كمال أبو المجد ، ص ٩ . الأصول الفكرية والسياسية لثورة ٢٣ يوليو ، للدكتور سويلم العمرى ، ص٤٤ . مبادىء القانون الدستورى للدكتور السيد صبرى ، الطبعة الرابعة، ص٢٦٦ . النظام الدستورى المصرى للدكتور عثمان خليل عثمان ، ص ٤ .

قبل السلطان ، فقد ازدادت سلطته بمعاهدة لندن التى أنهت النزاع بينه وبين الباب العالى . واعترفت هذه المعاهدة لمصر بنوع من الاستقلال الذاتى إزاء الدولة العثمانية مقيداً بسيادة الباب العالى التى تمثلت فى دفع الجزية وفى وجوب سريان معاهدات تركيا على مصر واعتبار قواتها المسلحة جزءاً من قوات السلطنة العثمانية . ولم يعد فى مقدور الباب العالى عزل الوالى إلا بتوافر شرطين :

الأول : أن يكون الوالى أو الخديوى قد أخل بالفرمانات أو الأوامر الشاهانية .

الثانى : أن توافق على العزل الدول التى سبق أن وقعت على معاهدة لندن سنة ١٨٤٠ .

ويلاحظ أن محمد على جمع فى يده السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وتمتع بسلطة مطلقة . وكان محمد على ميالا إلى الاستبداد فلم يغير فى قاعدة الحكم فى مصر منذ دخلها الأتراك عام ١٥١٧ . وأعطاه انقسام مشايخ البلاد الفرصة لتحطيم المقاومة الشعبية والانفراد بالسلطة ، فخلق طبقة جديدة دانت له بالولاء ومهدت له طريق التسلط والاستبداد . وقام محمد على بفرض نظام محكم للادارة على أساس المجالس الاستشارية والدواوين واحتفظ لنفسه بسلطة البت النهائى فى الأمور .

أما من الناحية الاجتماعية والاقتصادية فقد ألغى محمد على نظام الالتزام واستولى على أموال المماليك وأملاكهم ، وصارت الأراضى كلها ملكا للحكومة بحيث لا يكون لزراعها إلا حق الانتفاع بها . ووزع محمد على الأراضى على أنصاره من كبار الأمراء والمشايخ ورجال الجيش لاستصلاحها وتملكها مع إعفائها من الضرائب . واقتصرت هذه الملكية فى البدء على حق الانتفاع ثم تحولت إلى ملكية كاملة عام ١٨٤٢ . كما احتكر الحق فى شراء المحاصيل الزراعية من الأهالى بالثمن الذى يراه مما هبط بالمستوى الاقتصادى والنشاط

التجارى للبلاد ، وتحول الفلاحون بالتالى إلى مجرد أجراء لدى الحكومة تستأجرهم للعمل فى أرضها ويظل لهم ذلك طالما دفعوا الضرائب وإلا نزعت منهم الأرض . كما احتكر حق بيع المحاصيل للأهالى والثمار وحول الصناع إلى عمال لدى الحكومة برواتب معلومة[١] .

ويلاحظ أن نظام الحكم أيام محمد على وإن كان مطلقاً ، إلا أنه لم يكن حكماً استبدادياً بالمعنى المفهوم[٢] . فقد أجرى عدة إصلاحات عمرانية وحربية وإدارية مدفوعاً بالرغبة فى التفوق على الباب العالى . غير أن قيام النظام السياسى على قاعدة الحكم الشخصى وعدم وجود مجلس نيابى منتخب من الشعب ليراقب الوالى ويقيده ، قد أدى عملا إلى أن أصبحت حقوق الأفراد وحرياتهم العامة رهناً بمشيئة الإرادة المنفردة للوالى[٣] .

ويرى الدكتور طعيمة الجرف أن عهد محمد على كان بداية للانعزالية المصرية عن حركة القومية العربية ويقول فى ذلك : « ومما لا يصح أن ننساه أن محمد على منذ أصبح والياً على مصر . ارتبط مصيره ومصير أسرته من بعده ، بهذه الدولة . وكذلك فقد كان لإعلانه الحرب على تركيا أثره الكبير فى ظهور الشخصية المصرية المستقلة عن السلطنة العثمانية ، وانقطعت الصلات التى كانت تجعل ولى الأمر فى مصر نائباً عن سلطان تركيا . وبالرغم من أن محمد على قد كان بداية لمصر الحديثة المستقلة بحكمها وجيشها وأسطولها عن تركيا ، إلا أنه كان بداية لانفكاك الروابط القومية التى كانت تربط مصر وشعب مصر بالشعوب

---

(١) انظر طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ٢٩ .

(٢) اسماه الدكتور السيد صبرى ، « المستبد العادل » .

(٣) انظر الدستور المصرى ، للدكتور مصطفى أبوزيد فهمى ، ص ٢٠ ذكرها الدكتور طعيمة الجرف ص ٢٧ .

المجاورة على الصعيد العربى ، لذلك وبسبب غلبة الدماء غير العربية على حكم مصر ، وتحكمها فى مصيرها السياسى والاقتصادى وبسبب الاستعمار الغربى ومؤامراته المستمرة على مصيرنا القومى ، فقد أثمر كل هذا فيما بعد ، إلى انتشار دعوة الإقليمية المصرية الضيقة ، وانعزال شعب مصر تدريجياً عن حركة القومية العربية[1].

٢ — **عصر عباس وسعيد** : استمر نظام الحكم المطلق بعد أيام محمد على فى عهد عباس الأول الذى عادى كل إصلاح وظل فى عصر سعيد الذى بذل جهداً كبيراً لتحسين الأحوال الاقتصادية للبلاد . فأسقط ملكية الحكومة على الأراضى وقرر منذ عام ١٨٥٤ مبدأ توريث الملكية العقارية للفلاحين كما قرر منح مستغل الأرض حق تأجيرها ورهنها وبيعها . كما منع سعيد احتكار الحكومة للحاصلات الزراعية وخفف الأعباء الضريبية عن الفلاحين .

وقد تعرض سعيد للنقد الشديد من جانب المؤرخين : فمن جهة اعتبر عهده — وبحق — بداية للنفوذ الأجنبي السياسى فى مصر . إذ منح فرديناند ديلسبس امتياز شركة قناة السويس فى ٣٠ نوفمبر سنة ١٨٥٤ وبالتالى ازدادت أهمية مصر الاستراتيجية كطريق إلى امبراطوريات ما وراء البحار وطمعت فيها الدول الأجنبية وبخاصة انجلترا . ومن جهة أخرى اندفع سعيد وراء القروض المختلفة لكى يتمكن من سداد تعهداته للشركة وبالتالى أثقل عاتق دافعى الضرائب بالأعباء الجديدة المتزايدة .

٣ — **عصر إسماعيل** : وخلال عهد اسماعيل ظل نظام الحكم المطلق سائداً فى البلاد . غير أن حكم اسماعيل كان بداية للحركة الدستورية فى البلاد ، وساعد على ذلك الظروف المختلفة التى مرت بها مصر وازدياد اتصالها بالحضارة

---

(١) طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ٣١ .

الأوروبية . فقد اندفعت البلاد فى نهضة علمية عظيمة وظهر عدد كبير من الأدباء الذين تشبعوا بالنظم الأوربية وقرأوا كثيراً عن مبادىء الحكم الديمقراطى واطلعوا على أنظمة سياسية واجتماعية أكثر تقدماً وحرية من النظام القائم فى مصر[١]. كما ظهرت مجموعة من الصحف الأدبية والسياسية ومن أهمها جريدة « وادى النيل » وهى أول جريدة سياسية تظهر فى مصر (١٨٦٧) ، إلا أنها كانت تؤيد سياسة إسماعيل الذى كان يمدها بالمال . وفى سنة ١٨٦٩ ظهرت جريدة «نزهة الأفكار » التى قام بتحريرها إبراهيم المويلحى وعثمان جلال . ثم ظهرت جريدة مصر عام ١٨٧٧ ، وجريدة الأهرام عام ١٨٧٥ . كما ظهرت عام ١٨٧٧ جريدة هزليةسياسية تسمى أبو نضارة حملت لواء المعارضة السياسية الصريحة لسياسة الخديوى . وتميز عصر إسماعيل أيضاً بمجموعة من المفكرين كان لهم كبير الأثر فى توجيه الرأى العام وتنويره وعلى رأسهم رفاعة الطهطاوى وجمال الدين الأفغانى ومحمد عبده ومحمود سامى البارودى وعبد الله نديم .

الحركة الدستورية فى عهد اسماعيل : نشطت فى هذا العهد الحركة الدستورية وأثمرت مجلس شورى النواب الذىأنشىء فى ٢٢ أكتوبر ١٨٦٦ . واقتصرت وظيفة المجلس على إبداءالرأىفىالموضوعات التىيعرضها الخديوى[٢]، وكان اسماعيل لا يعرض عليه إلا المسائل القليلة الأهمية كمسائل الرى وتطهير الترع وربط الضرائب . غير أن الحركه الفكرية العلمية والأدبية التى شجعها إسماعيل لتشد من أزره أمام التدخل الأجنبى — سرعان ما اصطدمت به خاصة بعد أن ساءت أحوال الخزانة وأصدر إسماعيل مرسوماً بتاريخ ٢ مايو ١٨٧٦

---

(١) كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، ص ١٤ .

(٢) قررت المادة الثامنة من اللائحة النظامية للمجلس فى هذا الشان « مجلس شورى النواب ووظيفته المداولة فى المنافع العامة والتصورات التى تراها الحكومة من خصائصه » عبد الرحمن الرافعى — عصر إسماعيل — الجزء الثانى سنة ١٩٣٢ ، ص ٩٢ . ذكرها طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ٣٥ .

بإنشاء صندوق الدين . وهو أول هيئة رسمية أوروبية لفرض التدخل الأجنبى فى شئون مصر .

واضطر الخديو عام ١٨٧٦ ، بعد ازدياد إعساره وتراكم الديون عليه وتدهور مركز مصر المالى ، إلى قبول تعيين مراقبين — انجليزى وفرنسى — (المراقبة الثنائية) لضمان استلام إيراد الجهات المرهونة ضماناً لسداد الديون واستهلاكها . وفى سنة ١٨٧٨ طلبت لجنة التحقيق المشكلة لفحص الحالة المالية تكوين وزارة مسئولة[1] . وورد فى خطاب الخديوى إلى نوبار باشا الذى كلفه الخديوى بإنشاء الوزارة « إنى أريد أن أؤكد لك أنى وطدت العزم على التوفيق بين القواعد الإدارية فى مصر والمبادىء التى تقوم عليها الإدارات فى أوروبا . وأريد أن تحل محل السلطة الشخصية التى هى مبدأ حكومة مصر الحالى سلطة أخرى تتولى إدارة الشئون العامة ، ولكنها تجد نقطة توازنها فى مجلس الوزراء . وعلى ذلك أريد من الآن فصاعداً أن أقوم بشئون الحكم مع مجلس وزرائى وبواسطته ، فكل أعضاء الوزارة يجب أن يكونوا متضامنين معاً ، وأن يبتوا فى الأمور بأغلبية الأصوات بينهم » . وشكلت الوزارة واشترك فيها وزيران أحدهما إنجليزى للمالية والآخر فرنسى للأشغال . وانتقلت سلطة الحكم المطلقة من اسماعيل إلى الأجانب أو بعبارة أدق إلى الإنجليز ، عن طريق السير ولسون وزير المالية .

وبذلك ظهر فى عهد اسماعيل نظام الوزارة (المسئولة أمام الخديوى) ومجلس الوزراء (وكان يسمى مجلس النظار) بعد أن كان الحكم شخصياً مباشراً . ولكن التدخل الأجنبى فى شئون البلاد وفى تكوين الوزارة جعل الحركة الدستورية تشتد ، مطالبة بمنح المجلس نفس السلطات الدستورية التى تتمتع بها المجالس التشريعية الأوروبية فيما يختص بالأعمال الداخلية والمالية ، وبتعديل قانون

---

(١) جاء فى التقرير المذكور : « أن الحاكم الأعلى يتمتع بسلطة لا حد لها » أنظر السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٧٠ .

لانتخاب ليتماشى مع أمثاله من القوانين الأوربية، وجعل الوزارة مسئولة أمام المجلس لا أمام الخديوى وحده مع استبعاد الوزراء الأجانب ليعودوا لتولى المراقبة فقط. وظاهر الخديوى هذه الحركة، رغم احتجاج الوزيرين الأجنبيين، وعهد بتأليف الوزارة إلى شريف باشا بتاريخ ٧ ابريل ١٨٧٩، من الأعضاء الوطنيين فقط. فرفضت الدول الأجنبية الاعتراف بوزارة شريف وطالبت بإعادة الوزيرين الأجنبيين. فأرسل إليهم شريف باشا مذكرة عدد فيها العيوب والأخطاء التى وقعت فى عهد الوزارة الأوروبية. وختمت الوزارة مذكرتها بأنها: «مصممة على بذل أقصى الجهد فى تحسين أحوال البلاد وأن التجارب دلت على أن وجود العنصر الأجنبى فى وزارة مصرية لا يتفق والشعور الوطنى بحال من الأحوال، ويعتبر سابقة من أخطر السوابق التى لا يصح الرجوع إليها». ثم تقدمت الوزارة إلى مجلس النواب بمشروع اللائحة التأسيسية. وفى أول يونيو سنة ١٨٧٩ قدم إلى المجلس كذلك أول مشروع مصرى لقانون الانتخاب، أدخل المجلس عليه بعض التعديلات ثم بعث به إلى مجلس النظار. ويلاحظ أن مشروع اللائحة الأساسية هو أول مشروع لدستور نيابى كامل[1]. ونشرت اللائحة على الشعب فى شهر يونيو متضمنة مبدأ المسئولية الوزارية أمام المجلس (مادة ٣٦) ومبدأ الحصانة البرلمانية (مادة ١٥) وعدم تنفيذ القوانين واللوائح ما لم يصدق عليها مجلس النواب (مادة ٢٧). ولكن الدول الأجنبية التى هالها هذا الاتجاه استطاعت قبل أن تتم الانتخابات، القضاء على هذه الخطوات الدستورية بحصولها فى ٢٦ يونيو سنة ١٨٧٩ على قرار من السلطان بعزل الخديوى اسماعيل وتولية الخديوى توفيق الحكم مكانه[2].

---

(١) انظر طعيمة الجرف، المرجع السابق، ص ٤٥.

انظر أيضاً الدكتور عثمان خليل، النظام الدستورى المصرى، ص ٦.

(٢) اهتم اسماعيل بتغيير نظام توارث حكم مصر وسعي حتى جعله لأكبر الأبناء بدلا مما كان يقضى به فرمان سنة ١٨٤١ بجعله لأكبر أفراد أسرة محمد على، وصدرت عدة =

ثالثاً : عصر توفيق والثورة العرابية : أصدر السلطان فى ٢٦ يونيو ١٨٧٩ قراراً بخلع اسماعيل وتنصيب توفيق خديوياً على مصر[1]. وجمع توفيق كل السلطات فى يده ورفض اعتماد مشروعى اللائحة الأساسية وقانون الانتخاب السابق الإشارة اليهما . وأجرى انتخابات المجلس على أساس لائحة سنة ١٨٦٦ القديمة واحتفظ لنفسه بالحق فى رياسة جلسات مجلس الوزراء والاشتراك فى حكم البلاد . ورجع الحكم بالتالى استبدادياً مطلقاً ، غير أن سلطة الحكم الحقيقية كانت بيد القناصل الانجليز والفرنسيين الذين استسلم لهم رياض (رئيس الوزراء) فأعاد نظام المراقبة الثنائية .

١ — **أحمد عرابى :** أثار الرأى العام محاولة الخديوى ورياض الرجوع إلى الحكم المطلق ، وبدأ الصدام من جانب الجيش بسبب سوء معاملة الضباط المصريين وتعصب وزير الحربية (عثمان رفقى) للضباط الشراكسة وحرمان المصريين من حق الترقى . وسرعان ما انتقل التمرد إلى صفوف الشعب الذى دفعته سوء الأحوال السياسية والاجتماعية والاقتصادية والرغبة فى تأسيس نظام حكم دستورى عادل إلى المشاركة فى الثورة بكل قواه . فإذا ما أضفنا إلى ذلك ما بلغته الأحوال الاقتصادية من سوء بسبب تراكم فوائد الديون الأجنبية وزيادة الضرائب ، أدركنا أن التأييد الشعبي الذى نالته حركة عرابى داخل الجيش كان

= فرمانات أكدت استقلال مصر الذاتى ومنها فرمان ٢٧ مايو ١٨٦٦ الذى قضى بنقل مسند ولاية مصر وملحقاتها وتأعقامتى سواكن ومصوع إلى أكبر أبنائه ، ومنحه فرمان ٨ يونيو ١٨٦٧ لقب خديو مصر كما تقرر له حق الاستقلال فى إدارة شئون مصر المالية والادارية ، وقرر فرمان ٨ يونيو ١٨٧٣ حق الحكومة المصرية فى سن القوانين الداخلية على اختلاف أنواعها ، وحق عقد القروض من الدول الأجنبية وزيادة عدد الجيش وبناء السفن الحربية والمدرعات دون الرجوع إلى الباب العالى .

(١) كمال أبوالمجد ، المرجع السابق ، ص ١٧ .

أمراً طبيعياً ومتوقعاً (١)

وفى يوم ٢٠ مايو ١٨٨٠ تحركت الثورة ، وقرر عرابى مع مجموعة من زملائه الضباط الوطنيين الخروج من الاستكانة . فرفعوا عريضة إلى رئيس الوزراء يطالبون فيها بإجراء تحقيق عام فى الجيش للظلم الواقع على المصريين من الأتراك . فقرر عثمان رفقى مواجهة طلباتهم بكل شدة وأصدر أوامره بتسخير الجيش فى أعمال الترع . ورفض عرابى إرسال الجيش وبدأ النزاع بينه وبين الوزارة والسراى . واجتمع مجموعة من الضباط وعلى رأسهم ثلاثة من كبار ضباط الجيش المصرى ، هم عرابى وعبد العال حلمى وعلى فهمى ، وطالبوا بعزل وزير الحربية وتعيين أحد الوطنيين مكانه ، كما طالبوا بتشكيل مجلس النواب حسب وعد الخديوى وزيادة عدد قوات الجيش إلى ١٨٠٠٠ جندى . فألقى الخديوى القبض عليهم . إلا أن فرقهم سارعت إلى إطلاق سراحهم ، وتوجه الجميع فى مظاهرة عسكرية إلى سراى عابدين وطلبوا عزل وزير الحربية فأجابهم الخديوى إلى طلبهم وعين مكانه محمود سامى البارودى وأصدر أمره بالعفو عن الضباط الثلاثة .

والتف العلماء والأعيان والنواب حول عرابى ووقعوا على توكيل له بالمطالبة بحقوق المصريين وحرياتهم وإسقاط الوزارة وإيجاد حكومة دستورية فى البلاد . وفى ٩ سبتمبر ١٨٨١ سار عرابى على رأس جيشه إلى سراى عابدين ليعرض على الخديوى باسم الشعب ، المطالب الدستورية . ودارت هنا المحاورة المشهورة التى كتبها عرابى فى مذكراته :

« الخديوى : كل هذه الطلبات لا حق لكم فيها ، وأنا ورثت ملك هذه البلاد عن آبائى وأجدادى ، وما أنتم إلا عبيد إحساناتنا .

« فقلت له : نحن خلقنا الله أحراراً ولم يخلقنا تراثاً ولا عقاراً ، فوالله الذى

(١) السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٧٥ .

لا إله إلا هو إننا لا نورث ولا نستعبد بعد اليوم .

« ... وبعد رجوع الخديو إلى داخل السراى عاد المستر كوكسن — قنصل انجلترا فى الاسكندرية — ومعه المستر كلفن « المراقب المالى » ليخاطبنى بالنيابة عن الخديو كرسول من طرفه . وقال لى : إن طلب إسقاط الوزارة وتشكيل مجلس النواب من حقوق الأمة لا من حقوق الجهادية ، ولا لزوم لطلب زيادة الجيش لأن المالية لا تساعد على ذلك .

« فقلت له : اعلم يا حضرة القنصل أن طلباتى المتعلقة بالأهالى لم أعمد إليها إلا لكونهم قد أقامونى نائباً عنهم فى تنفيذها بواسطة هؤلاء العساكر الذين هم عبارة عن إخوانهم وأولادهم ، فهم القوة التى ينفذ بها كل ما يعود على الوطن بالنفع والصلاح . وأنظر إلى هؤلاء المحتشدين خلف العساكر فهم الأهالى الذين أنابونا عنهم فى طلب حقوقهم ، واعلم علم اليقين أننا لا نتنازل عن طلباتنا ولا نبرح هذا المكان ما لم تنفذ[1] .

« ... ثم انقطعت المخابرات ساعة ، تقرر فيها إجابة طلباتنا وإنفاذها بالتدريج » .

واضطر الخديو إلى إجابة طلباتهم فأقال وزارة رياض وتألفت الوزارة الجديدة برياسة محمد شريف .

٢ — ***الحزب الوطنى*** : وفى هذه الأثناء ، تم تأليف أول تنظيم سياسى لحركة النضال الشعبى لمقاومة نظام الحكم المطلق باسم الحزب الوطنى . وبعد انتصار الثورة العرابية بدأ الحزب ينظم صفوفه وأصدر بياناً فى أول يناير ١٨٨٢ عدد فيه المبادىء التى يجب على الحكومة مراعاتها :

١ — أكد البيان أن الحزب الوطنى يرى المحافظة على الروابط الودية الحاصلة بين الحكومة المصرية والباب العالى .

---

(١) الدكتور السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٧٦ .

٢ — ولكن الحزب يقاوم من يحاول إخضاع مصر وجعلها ولاية عثمانية وله ثقة بدول أوربا لا سيما انجلترا فى متابعة ضمان استقلال مصر الداخلى .

٣ — وأن الحزب مصمم على تأييد سلطات الخديوى ما دامت أحكامه جارية وفقاً للعدل والقانون حسبما وعد به المصريين فى شهر سبتمبر سنة ١٨٨١ . وأن الحزب يلح على الحضرة الخديوية بتنفيذ ما وعدت به فى شأن عودة الحكم النيابى وإطلاق عنان الحرية للمصريين ، ويحذر الحزب الخديوى من الإصغاء إلى الذين يحسنون إليه الاستبداد والإجحاف بحقوق الأمة أو نكث المواعيد التى وعد بإنجازها .

٤ — وأن الحزب يعترف صراحة بالديون الأجنبية حرصاً على شرف الأمة وإن كانت الأموال لم تقترض لمصلحة مصر بل لمصلحة حاكم ظالم . وأنه وإن كان يعترف باستمرار المراقبة الأوروبية كضرورة اقتضتها الحالة المالية إلا أنه يراها نظاماً وقتياً ، ولذلك فالحزب يأمل أن يستخلص الشعب ماليته من أيدى أرباب الديون شيئاً فشيئاً حتى يأتى يوم تكون مصر فيه بيد المصريين .

٥ — وأن الحزب يرفض إعفاء الأجانب من الضرائب وعدم خضوعهم لقانون البلاد مع تمتعهم بخيرها وإقامتهم فيها ، ولكنه لا يرى مداركة هذا الإصلاح بالقوة .

٦ — يؤكد الحزب ابتعاده عن الأخلاط الذين من شأنهم إحداث القلاقل فى البلاد إما لمصلحة شخصية أو خدمة للأجانب الذين يسوؤهم استقلال مصر .

٧ — وأن الحزب ، حزب سياسى لا دينى ، فهو مؤلف من رجال مختلفى العقائد والمذاهب ، فكل من يحرث أرض مصر ويتكلم لغتها منضم

إليه لأنه لا ينظر إلى اختلاف المعتقدات ، ويعلم أن الجميع إخوان وأن حقوقهم في السياسة والشرائع متساوية .

٨ — ويعقد الحزب آماله على إصلاح البلاد ماديًا وأدبيًا ، وهو ما لا يكون إلا بحفظ الشرائع والقوانين وتوسيع نطاق المعارف وإطلاق الحرية السياسية التي يعتبرها الحزب حياة للأمة[1] .

٣ — *دستور فبراير ١٨٨٢* : وكان طبيعيًا ألا ترضى الدولتان الطامعتان في مصر عن الأوضاع الجديدة وأن تهب لنصرة الحكم المطلق ممثلا في الخديوى. فكتب كلفن ، المراقب المالى ، إلى حكومته مذكرة قال فيها : « إن الحركة في ذاتها حركة وطنية مصرية ، تريد العمل لمصلحة البلاد ، ولكن مجلس النواب يجب عليه ألا يمس كل ما له علاقة بالشئون المالية أو بالإدارات الأوروبية المختلفة ، لأن كل إدارة منها ، رغمًا من كل نقص فيها ، عبارة عن مركز الإصلاح وهذه الإدارات عينها هي أقسام الدائرة التي تمثل المراقبة » . أما غمبتا وزير خارجية فرنسا ، فكان من رأيه « أن المجلس يجب عليه ألا يشتغل إلا بتوضيح المسائل الإدارية التي تعرض عليه ، وبذلك يؤدى المجلس خدمات بسيطة ولكن صادقة تتفق مع نشأته الأولى »[2] فقامت انجلترا وفرنسا بإرسال مذكرة مشتركة إلى القنصل الفرنسي في مصر ليقوم بتبليغها للخديوى ورد فيها : « كلفنا كم غير مرة أن تخبروا الجناب الخديوى وحكومته عن رغبة حكومتي فرنسا وانجلترا في مساعدته ومساعدة حكومته للتغلب على المصاعب المتنوعة التي تزيد الارتباك والقلق بالقطر المصري ، فإن الدولتين على وفاق وطيد واتحاد تام فيما يتعلق بمصر ولا سيما بعد حدوث الحوادث الأخيرة ، وأخصها صدور الأمر الخديوى بجمع مجلس شورى النواب ، مما أوجب المخابرة بين الحكومتين وإعادة النظر في شئون اتفاقهما المذكور ... » .

(١) أنظر طعيمه الجرف ، المرجع السابق ، ص ٥٣ — ٥٤ .

(٢) انظر السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٧٧ .

« وبناء عليه نرجوكم أن تصرحوا الآن للجناب الخديوى بأن حكومتى فرنسا وانجلترا تريان وجوب تثبيته على الأريكة الخديوية وفقاً للأحكام المقررة فى الفرمانات السلطانية التى قبلتها الدولتان . وأن الحكومتين متفقتان كل الإتفاق على منع كل ما من شأنه إحداث ارتباكات داخلية أو خارجية تهدد النظام القائم فى مصر . ولا ريب عندهما أن هذا التصريح العلنى يمنع حدوث ما عساه يطرأ من الأخطار على حكومة الجناب الخديوى ، وإن حدث فالحكومتان لا تترددان فى دفعه ولا يخالجهما أى شك فى أن الخديو سيجد فى هذا التصريح الثقة والقوة اللتين يحتاج إليهما فى إدارة شئون مصر وشعبها»[1].

وكان لهذه المذكرة بما تضمنته من تعهد بحماية الخديوى وما لوحت به من استعداد الدولتين لقمع الحركة الوطنية ، أثر سيء فى البلاد . وهاجت النفوس وازداد التقارب بين الحزب الوطنى والحزب العسكرى ومجلس النواب . واحتج شريف باشا على هذه المذكرة . غيرأن الأزمة سرعان ماقامت بينه وبين مجلس النواب الذى طالب بتعديل اللائحة الداخلية للمجلس لإقامة عهد جديد من الحكم البرلمانى الصحيح القائم على المسئولية الوزارية وحق النواب فى مناقشة الميزانية فيما لا يتعلق بالدين العام . وأصر شريف باشا على ضرورة الحصول على موافقة انجلترا وفرنسا لما يترتب على التعديل من مسئولية المراقبين الأجنبيين أمام المجلس . واستقال شريف وألف البارودى وزارة جديدة تولى فيها أحمد عرابى وزارة الحربية . وفى ٨ فبراير ١٨٨٢ قدم البارودى إلى المجلس مشروع الحكومة النهائى للائحة الجديدة للمجلس بعد تعديله بواسطة لجنة تابعة للمجلس ، فأقرها وصدر بذلك رسمياً دستور فبراير ١٨٨٢ . وعلى أساس هذا الدستور تقرر أن يقوم نظام الحكم على قاعدة النظام النيابى البرلمانى الكامل القائم على التوازن بين المسئولية الوزارية وحق الحل. كما صدر قانون الانتخاب الجديد وكان قانوناً عصرياً ومختلفاً كل الاختلاف عن طريقة الانتخاب

(١) انظر السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٧٨ .

السابقة عليه . على أن هذا القانون لم يطبق عملياً لتطور الحوادث بعد ذلك وانتهائها بالاحتلال الانجليزى الذى ألغى النظام البرلمانى من البلاد[١] .

وهكذا ظهر للمرة الأولى نظام برلمانى تام التكوين وقائم على أساس إرادة الأمة[٢] . ويذهب المرحوم الدكتور السيد صبرى إلى اعتبار دستور عام ١٨٨٢ دستوراً صادراً عن طريق جمعية وطنية لأن مجلس نواب ١٨٨١ المنتخب من الشعب هو الذى أملى هذا الدستور على النحو الذى ارتآه . ويرجع الفضل فى ذلك إلى النهضة الفكرية التى أدت إلى الشعور بالعزة القومية التى دافع عنها بقوة السلاح الفلاح المصرى الوطنى أحمد عرابى .

٤ — *التدخل الأجنبى* : وعملت القوى الأجنبية على تحطيم روح الثورة الشعبية فى قواها المدنية والعسكرية رغبة منها فى الاحتفاظ بنفوذ المراقبين السياسى فى مصر ومنعاً لتحول المطالبة بالحياة الدستورية إلى المطالبة بالإستقلال . وسنحت الفرصة حينما اكتشف عرابى مؤامرة دبرها الضباط الشراكسة فأحال المتآمرين إلى مجلس عسكرى أصدر عليهم أحكاماً مختلفة . ورفض الخديوى التصديق على الحكم وإقراره وأصر على تعديله بناء على نصيحة قنصلى انجلترا وفرنسا . وتطورت الأمور بسرعة وبعثت كل من انجلترا وفرنسا بأسطول إلى ميناء الإسكندرية ، وأرسلتا مذكرة فى ١٥ مايو ١٨٨٢ تطالبان فيها بإسقاط الوزارة ونفى أحمد عرابى وتعلنان فيها عزمهما على التدخل لتنفيذ هذه الشروط . وأعلن الخديوى قبوله المذكرة فاستقالت وزارة البارودى ملقية على عاتق الخديوى تبعة قبول تدخل القنصلين العامين فى شئون البلاد .

---

(١) انظر طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ٥٥ . والدكتور السيد صبرى المرجع السابق ، ص ٢٧٩ .

(٢) انظر السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٨٠ ؛ وكمال أبوالمجد ، المرجع السابق ، ص ١٩ ؛ والدكتور عثمان خليل ، المرجع السابق ، ص ٦ .

٥ — *الاحتلال الانجليزى* : وبدأ الاستفزاز الانجليزى المدبر لاحتلال مصر . ورغم اشتراك انجلترا فى مؤتمر الآستانة الذى دعت إليه فرنسا لمحاولة منع الانجليز من الانفراد بالأمر فى مصر ، وإقرار المؤتمر « لميثاق النزاهة » الذى تعهدت فيه حكومات الدول الموقعة[١] بأنها فى كل اتفاق يحصل بشأن المسألة المصرية لانبحث عن احتلال أى جزء من أراضى مصر ، ولا الحصول على إمتياز خاص بها ولا على نيل امتياز تجارى لرعاياها لا يخول لرعايا الحكومات الأخرى ، فإنها سارت فى تحقيق خططها الإستعمارية بغير توقف . وفى ٦ يوليو ١٨٨٢ أرسل القائد الإنجليزى إنذاراً إلى قومندان الإسكندرية طالبه فيه بوقف أعمال تحصينات إدعى أن المصريين يقيمونها فى مواجهة البوارج الإنجليزية[٢]. وحاول قناصل الدول التوسط لمنع ضرب الإسكندرية غير أن القائد الإنجليزى رفض وساطتهم . وفى ٩ يوليو طالب بتسليم الحصون — بعد أن رفضت فرنسا الإشتراك فى العملية البحرية — خلال أربع وعشرين ساعة وإلا ضربها بالمدافع . ورد مجلس الوزراء المصرى بمذكرة نفى فيها وجود تحصينات وإنما ترميم لأبنية الطوابى تتخذه مصر طبقاً لحقها فى الاستعداد ضد أى هجوم مباغت . واحتجت المذكرة على الإنذار وحملت « مسئوليات جميع النتائج المباشرة وغير المباشرة التى تنجم إما عن هجوم الأساطيل أوعن إطلاق المدافع على الأمة التى تقذف فى وسط السلام القنبلة الأولى على الإسكندرية المدينة الهادئة ، مخالفة بذلك لأحكام حقوق الإنسان ولقوانين الحرب » .

وتتابعت الحوادث بسرعة ، ووقعت الحرب بين عرابى وانجلترا وانضم الخديوى إلى القوة الأجنبية فى حين التف الشعب كله حول عرابى . وأصدر

(١) انجلترا وفرنسا وألمانيا والنمسا وإيطاليا وروسيا . ولم تحضر المؤتمر حكومة الآستانة ولا حكومة مصر نفسها . وأعلنت تركيا مقاطعتها للمؤتمر بحجة أنها ستتولى إرسال بعثة إلى مصر لبحث الأمر ، خصوصاً وقد عاد الأمن إلى مصر وهدأت الأحوال . انظر طعيمه الجرف ، المرجع السابق ، ص ٥٨ ، والدكتور عثمان خليل ، المرجع السابق ، ص ٧ .

(٢) انظر كمال أبوالمجد ، المرجع السابق ، ص ٢٠ .

الخديوى أمراً بعزل أحمد عرابى من وزارة الحربية وأذاع منشوراً على الأهالى يدافع فيه عن حسن نية الإنجليز ويأمرهم بعدم الإنصياع لأوامر عرابى . وقررت «الجمعية العمومية» التى تكونت من علماء الأمة وأعيانها وكبار موظفيها وقادة الفكر فيها رفض تنفيذ أمر الخديوى أو أمر وزرائه ، «حيث أن الخديوى خرج عن قواعد الشرع الشريف والقانون المنيف» . وانهزم الجيش المصرى فى معركة التل الكبير التى لعبت فيها خيانة الحاكم ورشوة الأجنبى وأمواله وتآمر القوى المعادية للثورة دوراً كبيراً أسدل الستار مؤقتاً على صفحة مشرفة من النضال الشعبى والمقاومة العسكرية المنظمة . وحوكم عرابى والبارودى وباقى زعماء الثورة ورأس هيئة المحاكمة إنجليزى (اللورد دوفرين) وصودرت أملاكهم الخاصة . ووقعت البلاد تحت نير الاحتلال العسكرى الأجنبى المباشر وفقدت مصر كرامتها كدولة ذات استقلال داخلى . واندمجت نتيجة لذلك الحركة الدستورية فى الحركة الاستقلالية ، وأصبحت الأمة تطالب بالاستقلال والدستور معاً بعد أن كانت تطالب بالدستور فقط .

رابعا — عهد الاحتلال والحماية :

١ — **الاحتلال** : أصبح لمصر فى عهد الاحتلال الإنجليزى وضع قانونى شاذ ، فبينما هى من الناحية الدولية إحدى الولايات العثمانية المستقلة استقلالاً داخلياً ، فإنها خضعت من الناحية الفعلية لاحتلال عسكرى مباشر انفردت فيه انجلترا بحكم البلاد . وكلفت اللورد دوفرين المندوب الإنجليزى فوق العادة فى مصر ، بدراسة أحوال البلاد ووضع المشروعات المختلفة لأعمال التنظيم السياسى والإدارى فى البلاد . فاقترح دوفرين إلغاء دستور ١٨٨٢ ووضع نظام جديد للحكم وجاء فى تقريره « إن هذا النظام يجب أن يؤسس على القاعدتين المسلم بهما عند الدول الحديثة : الاستقلال الذاتى ، والحكم الدستورى . أما الأول فليس فى مقدور مصر الحصول عليه آجلا ، أما الثانى فلا يؤمل أن يتمتع به

إلا تدريجياً ، إذ لا فائدة من منحها دستوراً على ورق .... وخصوصاً فى بلد كمصر ، ليس فيه أثر للحرية الدستورية ، فإن الاستبداد لا يميت بذور هذه الحرية فقط ، بل يجعل الأرض التى يحل بها غير صالحة لغرس بذور جديدة»[١] .

وأقيم نظام للحكم يضمن مصالح المستعمر ويقضى على آمال الشعب فى الحرية والاستقلال والحكم الديمقراطى . وألغى دستور ١٨٨٢ وقانون الإنتخاب السالف الإشارة اليهما ، كما صدرت عدة تشريعات نظامية أهمها القانون النظامى وقانون الانتخاب الصادران فى أول مايو ١٨٨٣ والمتضمنان تنظيم مجلس « شورى القوانين » و « الجمعية العمومية » وكذلك « مجالس المديريات » ونظام مجلس « شورى الحكومة » (أى مجلس الدولة)[٢] . ولكن هذا الأخير رغم تشكيله فعلا ، أوقف العمل به بالأمر العالى الصادر فى ٣ فبراير سنة ١٨٨٤ .

ونظام كهذا لا يحتاج لأى بحث فقهى من الوجهة الدستورية ، وإن كان له ميزة فهى « الميزة التى وضع من أجلها بصفة خاصة ، وهى أن يكون نظاماً غث القيمة ضئيل الاختصاص ، يسمح لواضعيه من أصحاب السلطة غير الشرعية بالتدخل فى جميع أعمال الحكومة والهيمنة عليها ، وهو ما تم لهم فعلا »[٣] .

٢ — **مصطفى كامل** : وبسط الإنجليز نفوذهم وسلطانهم على كل جوانب الحياة فى مصر ، وانصرفوا يعبثون بمقدرات الشعب . واستسلمت البلاد فترة من الزمن للاستعمار الانجليزى يحرك مصالحها السياسية والاقتصادية والاجتماعية

---

(١) السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٨٣ .

(٢) انظر عثمان خليل ، المرجع السابق ، ص ٧ .

(٣) انظر السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٨٥ .

والعسكرية ، غير أن روح المقاومة لم تلبث أن ظهرت من جديد فى شخص مصطفى كامل الذى أخذ يستحث الهمم وينبه الرأى العام العالمى لما يجرى فى مصر .

ويعبر عن هذه الفترة بصدق ، ميثاق العمل الوطنى إذ يقول « وكان الإحتلال البريطانى العسكرى لمصر سنة ١٨٨٢ ضماناً لمصالح الاحتكارات المالية الأجنبية وتأييداً لسلطة الخديوى ضد الشعب . هو التعبير عن إرادة المستعمر فى استمرار بقاء النكسة ومواصلة القهر والاستغلال ضد شعب مصر .

« إن قوة الاحتلال البريطانى العسكرية ومؤامرات المصالح الاحتكارية الاستعمارية والإقطاع الذى أقامته أسرة محمـد على باحتكارها للأرض . أو اقتسام جزء منها بين أصدقائها أو أصدقاء المستغلين الأجانب . ذلك كله لم يستطع أن يطفىء شعلة الثورة على الأرض المصرية . إن وادى النيل لم تنقطع فيه أصوات النداءات الثورية فى مواجهة هذا الإرهاب المتحكم الذى تسنده قوى الإحتلال الأجنبى والمصالح الدولية الاستعمارية .

« إن أصداء المدافع التى ضربت الاسكندرية وأصداء القتال الباسل الذى طعن من الخلف فى التل الـكبير لم تكد تخفت حتى انطلقت أصوات جديدة تعبر عن إرادة الحياة التى لا تموت لهذا الشعب الباسل . وعن حركة اليقظة التى لم تقهرها المصائب والمصاعب .

« لقد سكت أحمد عرابى ، لـكن صوت مصطفى كامل بدأ يجلجل فى آفاق مصر »[1].

وعندما أبرمت اتفاقية عام ١٩٠٤ (الاتفاق الودى) بين فرنسا وانجلترا والتى أطلقت فيها فرنسا يد انجلترا فى مصر ، أصيب مصطفى كامل بصدمة كبيرة وبعد أن كان يعتمد على فرنسا لمساندة مطالب مصر اتجه إلى تعليم الشعب أصول

---

(١) الميثاق الوطنى ، ص ٢٥ — ٢٦ .

الوطنية الصحيحة ودعى فى ٢٢ أكتوبر ١٩٠٧ إلى تأسيس الحزب الوطنى وتنظيمه من جديد كما دعى الأمة كلها إلى الانضمام فى هذا الحزب الذى جعل من الجلاء هدفاً أساسياً عرف بسببه باسم « حزب الجلاء » .

٣ — **الجمعية التشريعية** : وفى عام ١٩٠٦ وقعت مذبحة دنشواى ووجد مصطفى كامل فيها ضالته ، فاستثار الرأى العام العالمى ضد قسوة الاحتلال وطالب بإجراء تحقيق فى الحادث . كما طالبت الجمعية العمومية بإصدار دستور للبلاد . وكانت حادثة دنشواى بداية اهتمام الأوساط الأوروبية بالمشكلة المصرية وتكون رأى عام دولى يساند حركة التحرر والاستقلال فى مصر . فاستقال اللورد كرومر من الخدمة وخلفه غورست الذى استمال الخديو عباس إلى صفه ، فتخلى الأخير عن الحزب الوطنى مما كان له أسوأ الأثر فى نفس مصطفى كامل . وسعى غورست للقضاء على حركة المطالبة بالحياة الدستورية الكاملة ، فعدل نظام مجالس المديريات ومنحها الشخصية المعنوية ووسع اختصاصها . ولما مات غورست خلفه كتشنر الذى أراد مسايرة الحركة الوطنية فألغى مجلس الشورى والجمعية العمومية وأصدر قانون نظامى جديد بإنشاء الجمعية التشريعية . غير أن النظام الجديد لم يختلف عن النظام القديم إلا فى التفاصيل . وظلت قاعدة الحكم هى فكرة الحكم المطلق الذى يقوم على تركيز السلطة فى يد الخديوى ومجلس النظار إسماً وفى يد المعتمد البريطانى فعلا . أما الجمعية التشريعية فكان رأيها استشارى محض فى معظم المسائل ولم يكن لها حق التشريع أو الرقابة أو السيادة كما لم تكن الوزارة مسئولة أمامها .

وتمت الانتخابات وانعقدت الجمعية فى ٢٢ يناير سنة ١٩١٤ وباشرت عملها سحابة خمسة شهور تقريباً لم تجتمع بعدها لنشوب الحرب العالمية الأولى ، وظلت على هذا النحو حتى ألغيت وحل محلها البرلمان الجديد وفقاً لدستور سنة ١٩٢٣ ابتداء من ١٥ مارس ١٩٢٤ تاريخ انعقاد البرلمان .

٤ — *الحماية* : وانتهزت انجلترا فرصة الحرب العالمية الأولى وأعلنت بتاريخ ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ الحماية على مصر بدعوى « أنه بالنظر إلى حالة الحرب التى سببها عمل تركيا قد وضعت بلاد مصر تحت حماية ملك بريطانيا العظمى». وذهبت الحكومة الإنجليزية فى المذكرة الخاصة بإعلان الحماية إلى السلطان حسين كامل إلى أن « الحقوق التى كانت لسلطان تركيا وللخديو السابق على بلاد مصر قد سقطت منها وآلت إلى جلالة ملك انجلترا » . وأرادت انجلترا ألا تعلل المصريين إلا بحكم دستورى واستقلال ذاتى بعيدى المنال فذكرت فى نفس المذكرة : « وفيما يختص بإدارة البلاد الداخلية ، على أن أذكر سموكم أن حكومة جلالته طبقاً لتقاليد السياسة الإنجليزية قد دأبت على الجد بالاتحاد مع حكومة البلاد وبواسطتها فى ضمان الحرية الشخصية ، وترقية التعليم ونشره ، وإنماء مصادر ثروة البلاد الطبيعية ، والتدرج فى إشراك المحكومين فى الحكم بمقدار ما تسمح به حالة الأمة من الرقى السياسى . وفى عزم جلالته المحافظة على هذه التقاليد ، بل إنها موقنة بأن تحديد مركز بريطانيا العظمى فى هذه البلاد تحديداً صريحاً ، يؤدى إلى سرعة التقدم فى سبيل الحكم الذاتى»[1] .

واستقرت جميع السلطات فى يد المندوب السامى البريطانى الذى كان حلقة الوصل بين مصر والدول الأجنبية .

٥ — *ثورة ١٩١٩* : وفى أعقاب الحرب العالمية الأولى قامت ثورة مصر الاستقلالية (١٩١٩) تطالب بتحقيق الجلاء والاستقلال التام طبقاً لمبادىء ولسون فى حق الشعوب والأمم فى تقرير مصيرها . وتكون الوفد المصرى برئاسة سعد زغلول « للسعى بالطرق السلمية المشروعة حيثما وجدوا للسعى سبيلا فى استقلال مصر استقلالا تاماً»[1] . ورفض السير ونجت السماح للوفد بالسفر إلى باريس لعرض قضيــة البلاد أمام مؤتمر فرساى . وتعاقبت الحوادث ونفى

---

(١) الدكتور السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٩٣ .

سعد زغلول وزملاؤه والتهب الشعور الوطنى عند الجماهير . وبدأ الطلبة الإضراب فى ٩ مارس وانضمت إليهم سائر فئات الشعب وخرجت المرأة فى المظاهرات وشاركت فيها ببطولة فائقة . فأفرج عن سعد وزملائه وسافروا إلى باريس ليفاجأوا بتنكر مؤتمر فرساى لمبادىء ولسون واعترافه بالحماية البريطانية على مصر . وقاطع الشعب لجنة ملنر ومشروعها فاعتقلت السلطات سعد زغلول من جديد ونفته مع زملائه إلى جزيرة سيشل .

ولا جدال أن ثورة ١٩١٩ كانت مرحلة عظيمة من مراحل النضال الشعبى الذى أدى إلى ثورة ١٩٥٢ . وإن كانت ثورة ١٩١٩ فى جملتها ثورة سياسية فى أسبابها وأهدافها — وقد أخذ بهذا جزء كبير من الكتاب — لا أنها كانت أيضاً ثورة اجتماعية . هذا وقد تعددت الأهداف التى توختها الثورة ، إلا أنها كانت كلها تدور حول محور واحد ، وهى :

أولا : التحرر من الاستعمار الأجنبى المستند إلى الحكم المطلق ممثلا فى القصر ومعه طبقة كبار الملاك الزراعيين .

ثانياً : القضاء على الامتيازات الأجنبية كى تتاح الفرصة أمام المواطنين للمشاركة فى ميادين النشاط الصناعى والتجارى .

ثالثاً : إقامة الحكم الدستورى ليضع حداً لاستبداد الحاكم ونفوذ الملاك الزراعيين ، وليتسع المجال أمام الطبقة الوسطى النامية والطائفة المثقفة من أفرادها بصفة خاصة ، لتشترك فى الحكم وبذلك يمكن سن التشريعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التى تخدم أغراضها[1] .

وواقع الأمر ، أن القيادات الثورية لثورة ١٩١٩ وقد جمعت بين ملاك

---

(١) انظر الدكتور راشد البراوى ، حقيقة الانقلاب الأخير فى مصر ، ١٩٥٢ ، صفحة ٤٦ .

أنظر أيضاً الدكتور السيد صبرى ، المرجع السابق ، صفحة ٤٦ .

الأراضى من جهة وبين أصحاب المصالح من جهة أخرى ، كانت للأسف هى السبب فى فشل الثورة وانقلابها على أهدافها الاجتماعية بل وعلى جوهر أهدافها السياسية أيضاً . ومن الصعب هنا إنكار أن قادة ثورة ١٩١٩ — بتنكرهم لمبادىء الثورة وجريهم وراء تحقيق المصالح الشخصية — قد شجعوا الأجنبى على الاستهانة بالشخصية المصرية وساهموا بقدر كبير فى تأخير الدفع الثورى والتخلص من المستعمر .

فإذا رجعنا إلى ميثاق العمل الوطنى ، نجد أنه قد درس أسباب فشل ثورة ١٩١٩ وجمعها فى الأسباب التالية[١] :

أولا : أغفلت القيادات الثورية إغفالا يكاد يكون تاماً مطالب التغيير الاجتماعى . وتبرير ذلك واضح فى تلك المرحلة التاريخية التى جعلت من طبقة ملاك الأراضى أساساً للأحزاب السياسية التى تصدت لقيادة الثورة . فعند اندلاع الثورة ، سارعت طبقة كبار الملاك الزراعيين إلى الانحياز إلى صفوفها ، مؤقتاً ، حتى تعمل على تسييرها وتوجيهها خشية أن تتطور فتهدد مصالحهم الزراعية الكبيرة : فقد سرت فى صفوف العمال الذين قاموا فى الثورة بدور كبير ، نزعات متطرفة ، كما خيل إلى الفلاحين أن الاستقلال معناه توزيع أراضى كبار الملاك مما أقلق الأخيرين ودفعهم إلى التأثير فى الثورة ، فقبل قادتها تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢[٢] .

ومع أن اندفاع الشعب إلى الثورة كان واضحاً فى مفهومه الاجتماعى إلا أن قيادة الثورة لم تتنبه لذلك بوعى حتى ذهب بعض المؤرخين إلى أن الشعب المصرى ينفرد عن بقية شعوب العالم بأنه لا يثور إلا فى حالة الرخاء ،

---

(١) ميثاق العمل الوطنى صفحة ٢٦ — ٢٩ .

(٢) راشد البراوى ، المرجع السابق ، صفحة ٤٨ .

على أساس أن ثورة ١٩١٩ وقعت فى ظروف الرخاء الذى صاحب ارتفاع أسعار القطن فى أعقاب الحرب العالمية الأولى . ويرد الميثاق بأن « ذلك استدلال سطحى فإن هذا الرخاء كان محصوراً فى طبقة ملاك الأراضى وطبقة التجار والمصدرين الأجانب الذين استفادوا من ارتفاع الأسعار . وبذلك زاد التناقض بينهم وبين الكادحين من الفلاحين الذين كانوا يروون حقول القطن بعرقهم ودمائهم دون أن تتغير أحوالهم بارتفاع أسعاره وكان هذا الحرمان فى القاعدة بتناقضه مع الرخاء فى القمة من أسباب الاحتكاك الذى أشعل شرارة الثورة».

« إن المحرومين كانوا هم وقود الثورة وضحاياها . لكن القيادات التى تصدت فى مقدمة الموجة الثورية سنة ١٩١٩ بإغفالها للجوانب الاجتماعية من محركات الانفجار الثورى لم تستطع أن تتبين بوضوح أن الثورة لا تحقق غاياتها بالنسبة للشعب إلا إذا مدت اندفاعها إلى ما بعد المواجهة السياسية الظاهرة من طلب الاستقلال ووصلت إلى أعماق المشكلة الاقتصادية والاجتماعية » .

ونجح الإقطاع فى التحالف مع الطبقة الوسطى بإشراكها فى الحكم كى يحتفظ بمصادر قوته وسلطانه ، غير أن النصر كان يشتمل فى حد ذاته على بذور الهزيمة التى لحقت به فى المستقبل . ذلك أن هذه الطبقة على اختلاف طوائفها وثقافاتها أخذت تدعم قوتها الاقتصادية وتزداد عدداً وتسعى إلى تقوية سلطانها السياسى وتهاجم خصومها وعلى رأسهم الإقطاع[1] .

وسرعان ما اتخذ جزء منها الطابع الاحتكارى . وأصبحت هذه الرأسمالية الجديدة تسيطر سيطرة كبيرة على الحياة الاقتصادية فى البلاد وتكتلت للدفاع عن مصالحها وانحاز اليها الأجانب . وبذلك تحولت الطبقة الوسطى القديمة ، التى كانت محط آمال الشعب ، إلى رأسمالية احتكارية طاغية لا تدخر وسعاً فى تضخيم ثرواتها ودعم نفوذها وفرض سلطانها على الحياة السياسية فى البلاد .

---

(١) راشد البراوى ، المرجع السابق ، صفحة ٥٥ .

وعمد الكثيرون من رجالها إلى اقتناء الأراضى الزراعية فارتبطوا بالإقطاع وأصبحت : لهم مصلحة ذاتية فى الإبقاء عليه . وارتبطت بالتالى مصالح كل من الطائفتين . كبار الملاك والرأسمالية الجديدة وكانوا حليفاً طبيعياً للقوة الاستعمارية . وتناسوا المصالح الوطنية والأحوال الداخلية وقر فى ذهنهم ارتباط مصيرهم بمصير الاستعمار وأن استمرارهم أمر رهين بدوام القوى الاستعمارية وببقاء الأحوال على ما هى عليه .

ثانياً : كما وقعت القيادات الثورية فى خطأ قومى كبير . فإن « القيادات الثورية فى ذلك الوقت لم تستطع أن تمد بصرها عبر سيناء وعجزت عن تحديد الشخصية المصرية . ولم تستطع أن تستشف خلال التاريخ أنه ليس هناك صدام على الإطلاق بين الوطنية المصرية وبين القومية العربية » . وانعزلت القيادات الثورية المصرية عن القيادات الأخرى الموجودة فى الأمة العربية « وفشلت فى أن تتعلم من عدوها الذى تحاربه والذى كان يعامل الأمة العربية كلها على اختلاف شعوبها طبقاً لمخطط واحد . وبالتالى فإنها لم تتنبه إلى خطورة وعد بلفور الذى أنشأ إسرائيل لتكون فاصلا يمزق امتداد الأرض العربية وقاعدة لتهديدها » . وبذلك حرم النضال العربى فى ساعة من أخطر ساعات الأمة العربية من الطاقة الثورية المصرية حيث كان الاستعمار قد وطد العزم على تمزيق وحدة الوطن العربى . كله وتمكنت القوى الاستعمارية من أن تتعامل مع أمة عربية ممزقة الأوصال مفتتة الجهد . فاختصت إدارة الهند البريطانية بالتعامل مع شبه الجزيرة العربية ومع العراق ، وانفردت فرنسا بسوريا ولبنان .

كل هذا والثورة الوطنية فى مصر فى واد آخر تتصور أن هذه الأحداث لا تعنيها وأنها لا ترتبط مصيرياً بكل هذه التطورات الخطيرة .

ويمكن تفسير عزلة مصر عن تيار القومية العربية بالظروف التاريخية التى جعلت لحكام مصر وضع خاص أبعدهم عن المساهمة فى الحركة العربية الحديثة .

ذلك أن دعوة القومية العربية ارتفعت أولا فى البلاد التى خضعت للاحتلال العثمانى المباشر والتى دخلت فى صراع سافر مع القومية التركية انتهى بالثورة العربية برئاسة الشريف حسين سنة ١٩١٦[١] .

ثالثاً : إن القيادات الثورية لم تستطع الملاءمة بين أساليب نضالها وبين الأساليب التى واجه الاستعمار بها ثورات الشعوب فى ذلك الوقت . فقد انتقل الاستعمار من السيف إلى الخديعة وقدم تنازلات شكلية خلطت القيادات الثورية بينها وبين الجوهر الحقيقى ، وكان منطق الأوضاع الطبقية يزين لها هذا الخلط .

وهكذا انتهت الثورة بإعلان استقلال لا مضمون له وبحرية جريحة تحت حراب الاحتلال . واختلف الحكام على اقتسام الغنائم وأصبح الصراع الحزبى ملهاة تشغل الناس وتحرق الطاقة الثورية فى هباء لا نتيجة له .

٦ — *تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ والاستقلال* : وفى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢[٢] أعلنت انجلترا إلغاء حمايتها على مصر واعترفت بمصر دولة مستقلة ذات سيادة ولكن مع تحفظات أربع هى :

(ا) تأمين مواصلات الإمبراطورية البريطانية فى مصر .
(ب) الدفاع عن مصر ضد كل اعتداء أو تدخل أجنبى بالذات أو بالواسطة.
(ج) حماية المصالح الأجنبية فى مصر وحماية الأقليات .
(د) السودان .

ونص على أنه إلى أن تبرم اتفاقات بين بريطانيا ومصر بمفاوضات ودية غير مقيدة تبقى الحالة فيما يتعلق بهذه الأمور الأربعة على ما كانت عليه وقت التصريح .

---

(١) كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، صفحة ٢٩ .

(٢) استنكر الوفد المصرى تصريح ٢٨ فبراير ولم يعتبره وثيقة استقلال جديرة بالاعتراف . السيد صبرى ، المرجع السابق ، ص ٢٩٥ .

وطلب السلطان فؤاد من ثروت باشا تأليف الوزارة بتاريخ أول مارس سنة ١٩٢٢ وأعلن نفسه ملـكا على مصر فى ١٥ من نفس الشهر ، كما كلف الوزارة بإعداد مشروع لدستور يكفل للبـلاد نظام حكم دستورى ديمقراطى ويحقق التعاون بين الأمة والحـكومة .

المبحث الثانى

التطور التاريخى للأوضاع السياسية والاجتماعية فى ظل دستور سنة ١٩٢٣

أولا — دستور سنة ١٩٢٣ :

رغم مطالبة الوفد والحزب الوطنى بعقد جمعية عمومية منتخبة لتمارس عن الشعب مهمة وضع الدستور فإن الحـكومة كونت لجنة من رجال الحـكومة المشتغلين بالقانون ومن زعماء حزب الأحرار الدستوريين وبعض ذوى الرأى فى المجتمع المصرى لوضع مبادىء الدستور (١) . وصدر الدستور فى ١٩ إبريل سنة ١٩٢٣ . وأجريت الانتخـابات فنجح الوفد بأغلبية تـكاد تكون إجماعاً ودعى سعد زغلول لتأليف الوزارة . فألفها سـعد دون أن يعترف بتصريح ٢٨ فبراير .

ويذهب جانب من الشراح إلى أن قبول سعد زغلول ، قائد الثورة ، الحـكم كان خطأ من الناحيتين القومية والسياسية ، فهو الزعيم الشعبى الذى تؤيده البلاد والمتولى الـكفاح ضد الحـكم المطلق والاستعمار ، وكان يحسن به أن يظل بعيداً ويدفع إلى الحـكم بأعوانه من الصف الثانى ، ليقف موقف المراقب حتى لا يتحمل مسئولية الأخطار التى قد ترغم الظروف الوزارة على الوقوع فيها .

فالحاكم يضطر إلى مراعاة الـكثير من الاعتبـارات وقد يغض الطرف

---

(١) أطلق على هذه اللجنة اسم « اللجنة العامة لوضع مبادىء الدستور » .

أحياناً عن مسائل لها أهميتها ، أما الزعيم الشعبي ، البعيد عن مسئوليات الحكم فغير مقيد بهذه الاعتبارات إطلاقاً وله حرية العمل والقول[١] .

وأياً كان الأمر ، فقد التزمت الثورة فى البدء ، ممثلة فى وزارتها الأولى ، الأهداف التى قامت لتحقيقها وهى على التوالى :

١ — تحقيق الاستقلال الحقيقى لمصر والسودان مع احترام المصالح الأجنبية التى لا تتعارض مع هذا الاستقلال .

٢ — بث الروح الدستورية والعمل على دعمها .

٣ — ضرورة العفو عن الجرائم السياسية .

٤ — العمل على تحسين الأحوال ورفع مستوى المعيشة .

وانتقلت مصر بالتالى من نظام الحكم المطلق إلى نظام جديد قام على قاعدة النظام الدستورى الذى هو أساس الدولة القانونية مع توزيع السلطات بين الملك والوزارة والبرلمان . وبذلك انتهت فى البلاد فكرة الحكومة الشخصية كما زال منها عهد الحكم المطلق وانتقل ، من الناحية النظرية على الأقل ، إلى أيدى القاعدة الشعبية التى ملكت حق الانتخاب . غير أن الثورة ، للأسف ، أبقت على الإقطاع الزراعى أى أبقت على الفلاحين ، وهم أغلبية الناخبين ، عبيداً لكبار ملاك الأراضى فصار حق الانتخاب من الناحية العملية وهماً كبيراً[٢] . ودخلت الثورة فعلا فى سبيل تحقيق أهدافها ، فى صراع مع عدوها

---

(١) راشد البراوى ، المرجع السابق ، صفحة ٥٩ ، ويدلل على رأيه بأن رجال المؤتمر الهندى قد حرصوا دائماً ، خلال فترة الكفاح ، على أن يبعدوا قادتهم عن المناصب الرئيسية ما دام الانجليز فى البلاد .

(٢) انظر عثمان خليل ، المرجع السابق ، صفحة ٩ وما بعدها . طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، صفحة ٨٢ . كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، صفحة ٢٩ . السيد صبرى ، المرجع السابق ، صفحة ٢٩٦ وراشد البراوى ، المرجع السابق ، صفحة ٥١ .

الحقيقي ، الاستعمار — تسانده الملكية والإقطاع . ووجدت انجلترا ، بعد وفاة سعد ، عن طريق الدستور وسيلة لضرب الثورة وإضعاف الروح القومية والقضاء عليها حتى تقبل البلاد تسوية المسائل المعلقة على الوجه الذى تبتغيه انجلترا . ويتضح هذا من تنقل سلطة الحكم ، فى الفترة من سنة ١٩٢٤ إلى سنة ١٩٣٦ : فهى فى بعض الأحيان فى يد حكومة مرتكزة على إرادة الأمة إلا أنها لا تلبث حتى تضطر ، تحت الضغط الأجنبى ، إلى ترك الحكم ليعود إلى وزارة مطلقة تمارس جميع السلطات شكلا ، وهى فى الواقع متأثرة بالسياسة الأجنبية[١].

وبعد عدة محاولات أبرمت فى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ المعاهدة المصرية الإنجليزية لتسوية الأمور المعلقة مصر وانجلترا . إذ رأت انجلترا أن تستبدل بحمايتها الفعلية على مصر معاهدة تعترف فيها باستقلال مصر مقابل تمتعها فيها بمركز قانونى وسياسى ينتقص من سيادة الشعب المصرى . وذلك بعد أن تحرجت الأحوال الدولية فى سنة ١٩٣٦ وظهر احتمال نشوب حرب بين ألمانيا وبريطانيا تكون مصر أحد ميادينها . وهى معاهدة من نوع المعاهدات غير المتكافئة التى تبرم بين دولة تابعة ودولة متبوعة وتحرم الدولة التابعة من بعض مظاهر سيادتها الخارجية أو الداخلية وتخضعها لسيطرة الدولة المتبوعة فى بعض المسائل . وقد ربطت معاهدة سنة ١٩٣٦ مصر بتحالف أبدى[٢] مع انجلترا ، واعترفت بأنها من المراكز الأساسية للمواصلات البريطانية ، وسمحت ببقاء قوات احتلال انجليزية فى مصر ومنحتها إعفاءات قضائية ومالية مطلقة ، وأجازت للحكومة الإنجليزية استعمال الأراضى المصرية فى أغراضها الحربية ، كما أعطت للسفير الإنجليزى وضعاً ممتازاً بالنسبة لسائر ممثلى الدول الأجنبية .

غير أن الضغط الشعبى ظل ينمو ويزداد قوة وانتهى بإرغام البرلمان

---

(١) السيد صبرى ، المرجع السابق ، صفحة ٢٩٩ .

(٢) عبر عنه أمين عثمان وزير المالية المصرى بأنه : « زواج كاثوليكى » أى أبدى لا يقبل الانفصام ، ذلك لأن معاهدة سنة ١٩٣٦ وإن أجازت إعادة النظر فيها بعد عشرين عاماً على توقيعها فإنها لا تجيز بحال إعادة النظر فيما يمس التحالف ذاته .

والأحزاب المشتركة فيه على إلغاء معاهدة ١٩٣٦ مع اتفاقيتي عام ١٨٩٩ الخاصتين بالسودان ، فى أكتوبر سنة ١٩٥١ . إلا أن الحكومة البريطانية لم تعترف بهذا الإلغاء واستمرت فى سيطرتها واحتلالها لمصر .

ثانيا — الصفات العامة لدستور ١٩٢٣ :

قام دستور سنة ١٩٢٣ على أساس المبادىء الدستورية الحديثة . فهو ينشىء النظام الملكى النيابى (المادة ١) ، والملكية وراثية فى أسرة محمد على (المادة ٢٢) أما السلطات فمصدرها الأمة (المادة ٢٣) كما أخذ الدستور بمبدأ الفصل بين السلطات : فالسلطة التشريعية يتولاها الملك بالاشتراك مع مجلس الشيوخ والنواب (المادة ٢٤) والسلطة التنفيذية يتولاها الملك فى حدود الدستور (المادة ٢٩) والسلطة القضائية تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها (المادة ٣٠) .

والنظام النيابى المنصوص عليه فى الدستور هو النظام البرلمانى ، فالوزارة مسئولة بالتضامن أمام مجلس النواب (المادة ٦١) وبالعكس يحق للسلطة التنفيذية حل مجلس النواب (المادة ٣٨) أما رئيس الدولة فهو غير مسئول (المادة ٣٣) ويتولى سلطته بواسطة وزرائه (المادة ٤٨) ويمكن تعديل الدستور بالكيفية المنصوص عليها فيه ، وبعد موافقة الملك والبرلمان (المادة ١٥٦) .

ويلاحظ معظم الشراح الدستوريين أن الدستور المصرى « منحة من الملك يقيم نظام الحكم على قاعدة سيادة الأمة مع الأخذ بمبدأ تعاون السلطات العامة فى ضوء ما يقتضيه منطق النظام النيابى البرلمانى الكامل ، كل هذا فى ظل فلسفة المذهب الفردى الحر الذى يقوم على احترام الحقوق والحريات العامة من غير أن يأخذ بشىء من المفهومات الاشتراكية التى باتت تسيطر على النظم السياسية المعاصرة ، والتى كانت تستجيب فى إلحاح لمطالب شعبنا نظراً لسوء

أحواله الاقتصادية وبسبب المظالم الاجتماعية بين أفراده بشكل كبير »[1] ، على التفصيل التالى :

١ — الدستور منحة من الملك :

من المعلوم أن الدساتير تصدر بإحدى طرق ثلاث :

(ا) فهى إما أن تكون منحة من الملك أو الحاكم لشعبه ، وتتوقف المنحة فى هذه الحالة على إرادة الملك وحده لأنه صاحب السيادة . وعادة لا يمنح الملوك هذه المواثيق بحرية كاملة وإنما تضطرهم إليها الظروف السياسية والقوى السياسية المعارضة وإلا تعرضوا لثورات عنيفة قد تودى بهم وبحكمهم .

(ب) وإما أن تصدر نتيجة اتفاق الحاكم وشعبه (الدساتير العقدية) على أساس أن الشعب هو صاحب السيادة وأنه قد تنازل عنها بالعقد للملك ليباشر مظاهرها فى الحدود التى يقررها العقد الصادر . أى أن الملك لم يعد ينفرد بوضع الدستور وإنما يشاركه الشعب فى تحديد أحكامه وفى صياغته وإقراره .

(ج) وإما أن تكون ثمرة الإرادة الشعبية وحدها سواء تم ذلك بطريق انتخاب جمعية تأسيسية منتخبة تقوم بوضع الدستور أو عن طريق عرض مشروع الدستور على الشعب فى استفتاء عام للحصول على موافقته . وذلك باعتبار أن الدولة لا تقوم على القوة ولا على الحق الإلهى المقدس ، وإنما تقوم على أساس اتفاق بين مجموعة الأفراد وأصحاب السيادة فى الجماعة[2] . ويقرر الدكتور عثمان خليل[3] أنه «لم تعد طريقة المنحة بل ولا طريقة العقد تسود وضع الدساتير فى القرن العشرين ، كما كانت من قبل فقد أصبحت الغلبة لطريقة الجمعية التأسيسية الممثلة للشعب ،

---

(١) انظر طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، صفحة ٨٢ .

(٢) طعيمة الجرف ، القانون الدستورى ، ص ١٣٦ .

(٣) عثمان خليل عثمان ، محاضرات فى الاتجاهات الدستورية الحديثة ، ص ٢٤ .

مشفوعة أحياناً بالاستفتاء الشعبى . وهذا التطور فى طريقة وضع الدساتير نتيجة حتمية لأمرين برزا بوضوح فى القرن الحاضر ، أولهما : تقدم الوعى الشعبى والحكم الديمقراطى ومبدأ سيادة الأمة ، وثانيهما : تناقص عدد الدول الملكية وصيرورتها استثناء بعد أن كانت الأصل الغالب فى القرن الماضى » .

وقد استقر رأى غالبية الفقه المصرى على أن دستور سنة ١٩٢٣ هو منحة من الملك واستدلوا على ذلك بالحجج التالية :

(ا) أنه من عمل لجنة حكومية .

(ب) أن الملك فؤاد تحدث فى مقدمة الدستور نفسه عن الأمانة التى عهد الله تعالى بها اليه والتى استوجبه منطق الحفاظ عليها أن يصدر الدستور وأن يأمر به قانوناً أعلى للدولة .

(ج) ما ورد على لسان رئيس الوزراء فى لجنة الثلاثين من أنه « فيما يتعلق بمصر يجب لأجل تعيين السلطة التى تتولى وضع الدستور ، الرجوع إلى قانوننا العام ، وقد جرى الأمر فيه على أن تصدر القوانين النظامية من ولى الأمر وحده »[1] .

وذهب رأى آخر إلى أن دستور عام ١٩٢٣ دستور عقدى تضمن النص على أن الأمة هى مصدر السلطات . وبرر هذا الجانب من الشراح رأيهم بأن القسم المتبادل الذى أداه الملك والنواب عند افتتاح الدورة البرلمانية يشهد بأن الدستور نتج عن التقاء إرادة الملك بإرادة ممثلى الشعب . وهذه حجة واهية ، ذلك أن القسم المتبادل بين الملك والبرلمان لم يكن تعاقداً على وضع الدستور بقدر ما كان تنفيذاً لأحكام الدستور الذى كان قد وضع فعلا وإعلاناً للعزم على

---

(١) طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، صفحة ٨٢ ؛ وكمال أبو المجد ، المرجع السابق ، صفحة ٣٠ .

احترامه[1] .

وذهب رأى ثالث إلى أن دستور ١٩٢٣ لا يدخل تحت أنواع الدساتير المعروفة وإنما هو من نوع خاص اقتضته ظروف مصر ومركزها السياسى الشاذ فى ذلك الوقت . فمن جهة الواقع كان إصدار الدستور نتيجة تطورات وظروف خارجة عن إرادة صاحب السلطان الشرعى فى البلاد . فالأمة المصرية نفسها قد سبق أن قررت مالها من الحقوق العامة بدستورها الذى أقره مجلس نوابها سنة ١٨٨٢ ، والذى كان أساسه الديمقراطية وإرادة الأمة . ولكن الاحتلال قضى على ما اكتسبت البلاد من الحقوق السياسية العامة ، فألغى النظام البرلمانى الصحيح الذى كان قائماً ، وأقام مكانه نظام عديم الاختصاص والسلطان . فالثابت إذن أن انجلترا هى التى ألغت الدستور ، وأن انجلترا هى التى أعادت الدستور ، فإن كان ولا بد من اعتبار دستور سنة ١٩٢٣ منحة ، فهو من جهة الواقع منحة من انجلترا . أما من الناحية القانونية ، فإن انجلترا لا تملك المنح لأنها لا تملك الحق ، ولم يكن مركزها فى البلاد سوى مركز غاصب غير شرعى لا يعترف القانون له بأى حق . وإذا كانت انجلترا ، تحت ضغط الظروف قد اضطرت للخضوع لإرادة الأمة ، ولم تعارض فى إصدار الدستور ، فإنها لم تمنح البلاد شيئاً ، بل إن البلاد هى التى استردت ما كان لها من الحقوق قبل الاحتلال .

وعلى ذلك فإن إصدار دستور ١٩ إبريل سنة ١٩٢٣ ليس سوى استرداد لحقوق الشعب المعترف بها فى سنة ١٨٨٢[2] .

ونحن نميل إلى ترجيح الرأى الأخير .

٢ — الدستور يقوم على مبدأ سيادة الأمة :

أخذ الدستور فى المادة ٢٣ بأن « جميع السلطات مصدرها الأمة واستعمالها

---

(١) انظر كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، ص ٣٠ . وطعيمة الجرف ، المرجع السابق ، صفحة ٨٣ .

(٢) ارجع إلى مؤلف الدكتور السيد صبرى السابق الإشارة إليه ، ص ٣٠٦ .

يكون على الوجه المبين بهذا الدستور » . وبهذا وضع دستور سنة ١٩٢٣ نهاية لنظام الحكم الشخصى فى البلاد وأعاد السلطة الدستورية إلى الأمة . كما أكد الدستور معنى السيادة الشعبية حين أقام البرلمان على أساس الانتخاب بطريق الاقتراع العام وتوج بذلك الحركة القومية التى تبلورت فى ثورة عام ١٩١٩ .

٣ — الدستور يأخذ بالنظام النيابى البرلمانى :

فالملك يملك ولا يحكم (طبقاً لنصوص الدستور على الأقل) . وانتقلت سلطاته إلى الوزارة المسئولة أمام البرلمان (المادة ٤٨) وأصبح مجلس الوزراء هو المهيمن على مصالح الدولة (المادة ٥٧) .

وقضت المادة (٦٠) بضرورة اشتراك الوزارة مع الملك فى كل تصرف فقررت أن « توقيعات الملك فى شئون الدولة يجب لنفاذها أن يوقع عليها رئيس مجلس الوزراء والوزراء المختصون » . وترتب على ذلك مبدأ مسئولية الوزراء بالتضامن لدى مجلس النواب عن السياسة العامة واعتبار كل منهم مسئولا عن أعمال وزارته (المادة ٦١) بحيث إذا ماقرر مجلس النواب عدم الثقة بالوزارة وجب عليها الاستقالة . فإذا كان القرار خاصاً بأحد الوزراء كان عليه اعتزال الوزارة (المادة ٦٥) وذلك مالم يستعمل الملك حقه الدستورى فى حل مجلس النواب (المادة ٣٨) .

٤ — الدستور يقوم على أساس المذهب الحر :

أفرد الدستور باباً خاصاً (الباب الثانى) لبيان حقوق المصريين وواجباتهم فنص على كفالة الحرية الشخصية ، والمساواة فى الحقوق والتكاليف ، وقرر حرمة المنازل ، وحرمة الملكية . كما كفل حرية الاعتقاد ، وحرية القيام بالشعائر الدينية وحرية الرأى والتعبير عنه بالقول أو الكتابة أو التصوير . كما نصت المادة ١٥ على حرية الصحافة وحظرت الرقابة على الصحف أو إنذارها

أو وقفها أو إلغاءها بالطريق الإدارى إلا إذا كان ذلك ضرورياً لوقاية النظام الاجتماعى . وأخذ فى المادة ٢٠ بحق المصريين فى الاجتماع وأخضع الاجتماعات العامة لأحكام القانون وقيدها بالحق فى اتخاذ التدابير اللازمة لوقاية النظام الاجتماعى .

وبناء على ما تقدم نستطيع أن نقرر الحقائق التالية :

(ا) أخذ دستور ١٩٢٣ بفلسفة المذهب الفردى الحر فى وظائف الدولة وحقوق الأفراد . فالحقوق الواردة فى الباب الثانى هى الحقوق السياسية التى يفرضها على الدولة منطق المذهب الفردى الحر .

(ب) وقف دستور سنة ١٩٢٣ من نظرية الحقوق والحريات العامة عند مدلولها التقليدى فلم يرد فيه شىء مما تعرفه الدساتير المعاصرة — تحت ضغط النزعات الاشتراكية — من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية كحق العمل والحق فى الرعاية الصحية والاجتماعية .

ونحا الدستور نحو الفلسفة السياسية حينذاك وفصل بين النظام السياسى والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية مما كان له أسوأ الأثر فى الحياة المصرية فى الفترة ما بين ١٩٢٣ — ١٩٥٢ .

(حـ) أعطى دستور سنة ١٩٢٣ الفرصة ، بإشاراته المتعددة إلى النظام الاجتماعى وضرورة وقايته ، للحكم المطلق المستتر وراء البرلمان ومعه الإقطاع بصفة خاصة ، لاستغلال هذه العبارة ضد كافة الدعوات والحركات الإصلاحية . فمناقشة حقوق وامتيازات رئيس الدولة ، والدعوة إلى توزيع عادل للملكيات الكبيرة والمرافق العامة ، وإنشاء النقابات العمالية والاتحادات كلها أصبحت من المسائل التى يعاقب عليها بحجة وقاية النظام الاجتماعى .

* * *

هذا من الناحية النظرية ، أما من الناحية العملية ، فإن دستور سنة ١٩٢٣ وإن كان نصراً كبيراً للقوى الثورية ، فقد كان الوسيلة التى لجأ إليها الاستعمار والإقطاع والملكية لضرب الحركات التقدمية وإبقاء الأحوال على ما هى عليه . مما جعل من مجتمع ما قبل الثورة مجتمعاً فاسداً أطلق فيه العنان للقوة المعادية للثورة لإهدار حرية الشعب والاعتداء على كرامته .

١ — الاستعمار : نصت المادة ٢٩ من مشروع الدستور على أن « الملك يلقب بملك مصر والسودان » كما نصت المادة ١٤٥ على أن « تجرى أحكام هذا الدستور على المملكة المصرية جميعها عدا السودان فمع أنه جزء منها يقرر نظام الحكم فيه بقانون خاص » . ولكن انجلترا تدخلت وأنذرت بضرورة حذف جميع النصوص الخاصة بالسودان من مشروع الدستور . فعدلت المادتان واقتصرت عبارة السطر الأول من الديباجة على « نحن ملك مصر » مع إغفال السودان مع ما فى ذلك من مخالفة لنصوص الفرمانات التى سبق أن أصدرها سلاطين تركيا لولاة مصر . وتم تعديل المادة ١٤٠ (المادة ٢٠٩ من الدستور) وأصبح نصها « تجرى أحكام هذا الدستور على المملكة المصرية بدون أن يخل ذلك مطلقاً بما لمصر من الحقوق فى السودان » .

٢ — الإقطاع : أخذت المادة ٩ من الدستور بأن « الملكية حرمة فلا ينزع من أحد ملكه إلا بسبب المنفعة العامة فى الأحوال المبينة فى القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه وبشرط تعويضه عنه تعويضاً عادلا » . وضمن الدستور ، بهذا النص ، لطبقة كبار الملاك الزراعيين الاحتفاظ بممتلكاتهم وعدم محاولة نزعها منهم لإعادة توزيع الملكية الزراعية بصورة عادلة ، بل وأصبحت المطالبة بمثل هذا الإجراء جريمة يعاقب عليها القانون لمخالفتها المبادىء الدستورية . واحتفظ الإقطاعيون بممتلكاتهم وثرواتهم منها واستطاعوا أن يدفعوا — بفضل ما يتمتعون به فى الريف من نفوذ اقتصادى واجتماعى كبير — بأنفسهم وبأنصارهم إلى البرلمان وسيطروا على الأحزاب السياسية (الأداة التنفيذية)

وغمروها بالأموال . كما ضمن الدستور بهذا النص مصالح الرأسمالية المشتغلة بالصناعة والتجارة والخدمات العـامة ، إذ جعل من السهل التهديد به كوسيلة لمناهضة الدعوات التى قد ترتفع للمطالبة بتأميم الخدمات العامة وكذلك الصناعات الاحتكارية إذا ما هددت مصالح الجماهير .

ومن الجدير الإشارة هنا إلى أن عبارة « إلا بسبب المنفعة العامة فى الأحوال المبينة فى القانون » قد ظل تفسيرها مقصوراً على حالات شق الترع والمصارف وما إلى ذلك .

« ولو لم يكن الغرض الرئيسى من هذه المادة حماية الإقطاع الزراعى لتضمنت العبارة سالفة الذكر « المنفعة القومية » بدلا من المنفعة العامة . ومما يؤسف له أن أحداً فى مصر لم يحاول تفسير كلمة « العامة » بأنها مرادفة للفظ القومية »[1].

٣ — الملكية : تربعت الملكية فى مصر على عرش النظام الإقطاعى . وأسبغ عليها الفصل الثانى من الباب الثالث من الدستور حقوقاً وامتيازات واسعة : فللملك حق حل مجلس النواب (المادة ٣٨) وتأجيل انعقاده (المادة ٣٩) وهو الذى ينشىء ويمنح الرتب المدنية والعسكرية والنياشين وألقاب الشرف الأخرى ، كما أن له حق العفو وتخفيض العقوبة (المادة ٤٣) وهو الذى يولى ويعزل الضباط (المادة ٤٦) .

وقد أظهرت تجربة دستور سنة ١٩٢٣ أن الملكية قد مارست باسم الديمقراطية ، وعلى خلاف الدستور ، أبشع صور الضغط والاستبداد السياسى . واتخذ فؤاد — وابنه من بعده — من حق الحل الذى نص عليه الدستور وسيلة لتنفيذ أغراضه فى الحكم المطلق وفى مهاجمة حكم الدستور والأغلبية . فكثرت فى مصر الانقلابات السياسية وتعاقبت البرلمانات والحكومات ، وكان طابع

(١) راشد البراوى ، المرجع السابق ، ص ٤٩ .

هذه الفترة من تاريخ مصر السياسى ، انتقال العمل الوطنى فعلا من أيدى القاعدة الشعبية إلى أيدى الأحزاب السياسية التى تصارعت فيما بينها للاستحواذ على السلطة . كما أوقفت الحياة النيابية وتعطل معها الدستور أكثر من مرة . حدث ذلك على يد وزارة زيور سنة ١٩٢٤ ثم على يد وزارة محمد محمود سنة ١٩٢٨ . وقام صدقى سنة ١٩٣٠ بإلغاء الدستور وأقام دستوراً آخر ، يؤكد شرعية الحكم الملكى المطلق ، مكانه .

وظلت البلاد تعيش فى ظل دستور ١٩٣٠ حتى اضطر الملك — بعد ازدياد حدة الضغط الشعبى — إلى أن يصدر فى ١٢ ديسمبر ١٩٣٥ أمراً بالعودة إلى دستور سنة ١٩٢٣ . وظل هذا الدستور أساساً للحياة السياسية حتى قيام الثورة عام ١٩٥٢ .

الفصل الثانى

فى تعريف ثورة يوليو ١٩٥٢ وبيان أسبابها وأهدافها

ونقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول : فى تعريف الثورة .

المبحث الثانى : أسباب الثورة .

المبحث الثالث : أهداف الثورة .

المبحث الأول

فى تعريف الثورة

أولا — تعريف الثورة :

١ — لازمت ظاهرة الثورة ظهور المجتمعات السياسية . ففى كل مرة اتجه فيها تفكير الإنسان نحو مطالب وحاجات جديدة بحثاً عن مجتمع أفضل ، اضطر إلى تغيير الهيئات القانونية والاجتماعية والسياسية التى تحكمه ، بالقدر الذى يسمح له بتحقيق طلباته الجديدة . ومهما اختلفت العوامل والأسباب التى تؤدى إلى المطالبة بالتغيير ، فإنها تنبع أساساً من التصرفات البشرية والرغبات الجماعية والفردية التى تمارس داخل نطاق الجماعة وتتشكل بخصائص كل شعب وبالحالة الاقتصادية والزعامات الفردية التى توجد فى وقت معين وكذلك بالنظريات والأفكار التى يتبناها الرأى العام داخل الدولة .

والتغيير لا يثير إشكالا إذا أزيل النظام القائم بالطريق الدستورى . ويتم هذا النوع من التغيير تدريجياً . ويختلف الوضع إذا ما تغيرت الحكومة نتيجة لثورة داخلية : فقد تتعارض مطالب الجماعة تعارضاً كلياً مع النظام القانونى القائم

ويتطلب الأمر تغيير الأوضاع والقواعد القديمة وإحلال قواعد جديدة محلها . وهنا يقع صدام عنيف بين القواعد الجديدة والقواعد والنظم القانونية السائدة ويحدث التغيير بالطريق الثورى وتسمى حكومة الثورة فى هذه الحالة بالحكومة الفعلية . ويلاحظ أنه إذا كانت الثورة تتضمن وقوع مخالفة للنظم الدستورية الداخلية ، فإن درجة هذه المخالفة أدبياً وقانونياً ترتبط ارتباطاً وثيقاً باستقرار ودوام النظام الجديد داخل الدولة . ومن الأمور التى تساعد على الحكم هنا معرفة الشعور الداخلى لأفراد الشعب . حقيقة أن رضاء المحكومين ليس عنصراً ضرورياً من عناصر نجاح الثورات إلا أن تفاوته بين الرضاء التام والفرحة بالنظام الجديد ، والرضاء المشحون بالكراهية يسمح بالحكم الصحيح على مستقبل النظام الجديد ومدى استجابته لرغبات أفراد الجماعة واتجاهه العام نحو تحقيق هذه الرغبات .

والثورة على نظام قديم لا تؤثر ولا تغير من الشخصية القانونية للدولة وكل ما يترتب عليها هو تغير الشخصية القانونية الداخلية التى تتولى مقاليد الحكم فى الداخل والتعبير عن إرادة الدولة فى الخارج . فالدولة باقية رغم تغير نظام الحكم ، وكل ما فى الأمر أن إرادة الدولة قد وجدت من يعبر عنها بصدق أكثر وإخلاص أعم . وهذا هو السبب فى أن القواعد الدولية تمنع الاعتراف المبكر بالحكومة الجديدة كما تمنع فى نفس الوقت الاستمرار فى رفض الاعتراف بحكومة أمسكت بمقاليد الحكم واستقرت أمورها تماماً . وتتطلب القواعد الدولية للاعتراف بالحكومات الجديدة توافر عنصرين :

أولا : سيطرة الحكومة الفعلية وقيامها بشئون الحكم فعلا داخل الدولة .

ثانياً : توقع استمرار هذه السيطرة لمدة معقولة مع وضوح قدرة ونية الحكومة الجديدة فى الوفاء بالتزاماتها الدولية .

ولذلك لا يترتب على الثورة ، عادة ، الإخلال بالتزامات الدولة سواء

فى الداخل أو فى الخارج . فرغم أن الثورة هى تعبير واضح عن وقوع مخالفة دستورية داخلية ، فلم يحدث إلا نادراً أن أنكرت حكومة جديدة التزاماتها الداخلية أو الدولية . والحكومة التى لا تحترم التزاماتها فى الميدان الدولى ، تتعرض للمعاملة بالمثل من جانب الحكومات الأخرى ويتعرض بالتالى كل مستقبلها للخطر .

٢ — ويذهب الفقه الدستورى إلى التمييز بين الثورة والانقلاب السياسى على أساس أن الانقلاب هو استخدام للقوة فى سبيل الوصول إلى الحكم أو زيادة الاختصاصات الدستورية لهيئة معينة عن غير الطريق الدستورى ويقوم به أحد الحكام أو إحدى الهيئات القائمة بالحكم فعلا بقصد جمع السلطان فى يد إحداها على حساب الأخرى . ومن صوره أن يعمد أحد الحكام إلى إلغاء الدستور أو إيقافه لمجرد إطلاق سلطاته وتوسيعها بغض النظر عن مدى الحاجة إلى هذا الإجراء وملاءمته[1] . أما إذا قام الشعب بهذا الانقلاب بقصد تغيير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية تغييراً جوهرياً بصرف النظر عن الآثار الشخصية لهذا التغيير بالنسبة للقائمين بالسلطة فعلا ، فإنه يعتبر ثورة . أى أن الثورة هى من الشعب وبواسطة الشعب ولصالحه وتهدف أصلا إلى تحقيق مثل عليا على نطاق واسع وعام .

وقد يدق الأمر وتصعب التفرقة بين الثورة والانقلاب : فكل منهما مخالفة للقواعد الدستورية ترتب تولى هيئة جديدة الحكم ، دون مراعاة القواعد القانونية والنظم الدستورية الموجودة .

ولهذا السبب فالمعيار الوحيد للتمييز هو اصطحاب المخالفة الدستورية لتغيير شامل فى القوى الفعلية التى تساند النظام القانونى القديم .

---

(١) كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، ص ٤ وما بعدها ؛ العمرى ، المرجع السابق ، ص ٤ وما بعدها .

هذا وقد عرف الرئيس عبد الناصر الثورة وفرق بينها وبين الانقلاب السياسى فى حديث صحفى له ، فقال : « الثورة هى عمل إيجابى جذرى لتغيير الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى وطن من الأوطان من الحال الذى هى عليه فعلا ، إلى الحال الذى يجب أن تكون عليه أصلا . محاولة جذرية لتغيير ما هو كائن ، بما يجب أن يكون . إن الثورة فى حقيقتها هى محاولة لتغيير أساس المجتمع ... فالثورة وصول إلى القوة لتحقيق تغيير جذرى فى الأوضاع .. والانقلاب وصول إلى القوة ، من أجل القوة ... الحكم فى الثورة بداية والحكم فى الانقلاب بداية ونهاية ... وبينما الانقلاب فى حقيقته محاولة لتغيير شخص الحاكم ، فان الثورة فى حقيقتها محاولة لتغيير أساس المجتمع »[1] .

نخلص من ذلك أن عناصر الثورة هى :

أولا : أن تكون الثورة من الشعب : كانت ثورة الجيش هى الوسيلة التى التجأ إليها التطور الاجتماعى لتحقيق الثورة الشعبية . فقد ثار الشعب المصرى أكثر من مرة لأسباب داخلية أو قومية ، وكان نجاحه ضئيلا لبدائية الطرق التى كان يلجأ إليها . ولذلك أخذت الثورة المصرية بالفن الحديث للثورات التحريرية وقامت القوات المسلحة بالثورة تسندها فى ذلك القوى الشعبية خاصة وقد تلاقت الأهداف المشتركة . وهب الشعب فى كل مكان يستقبل الأنباء الجديدة بتأييد أذهل الدوائر الأجنبية . ورأى الناس فى ثورة الجيش تعبيراً عن أهدافهم وأمانيهم وإجراء يضع حداً للمساوىء التى أصابت جهاز الحكم وظلوا طويلا يجأرون بالشكوى منها . وبذلك وجد الشعب المعبر عن مطالبه ورغباته وإرادته وهو ما أبرزه الإنذار المقدم لفاروق : « لذلك فوضنى الجيش الممثل لقوة الشعب ... » .

فثورة ٢٣ يوليو ، إذن ، ثورة شعبية جماهيرية قام بها أبناء الشعب من

---

(١) ذكرها طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ١٩ .

رجال الجيش ممن نبتوا فى صفوف الشعب ومن الذين لم يرتبطوا بالحكم السابق وتعارضت مصالحهم مع مصالحه . ولهذا استجاب الشعب لطلبات الثورة ولم يقع حادث واحد يفسدها أو يعكر صفو الأمن أو يخل بالنظام ، وقد كان أى اعتداء كفيلا بأن يفسدها وأن يشجع العناصر الدخيلة . وانهار النظام القديم سريعاً تحت قوة التحالف الوثيق بين الجيش والشعب .

وهو ما يعبر عنه ميثاق العمل الوطنى بقوله :

« إن أعظم ما فى ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ أن القوات التى خرجت من الجيش لتنفيذها لم تكن هى صانعة الثورة ... وإنما كانت أداة شعبية لها ....

إن الجيش فى تلك الليلة أعلن ولاءه للنضال الشعبى ، ومن ثم فتح الطريق أمام إرادة التغيير ... إن انضمام الجيش إلى النضال الشعبى صنع أثرين هائلين فى نفس الليلة . لقد سلب قوى الاستغلال الداخلى أداتها التى كانت تهدد بها ثورة الشعب ، كذلك فإنه سلح النضال الشعبى فى مواجهة قوى السيطرة الأجنبية المحتلة بدرع من الصلب قادر أن يصد عنه ضربات الخيانة والغدر »[1] .

ثانياً : أن تهدف الثورة إلى إحداث تغييرات جذرية فى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية :

كانت ثورة ٢٣ يوليو سلمية وهادئة ففضلت اتباع طريقة التدرج والعمل على مراحل حتى تتجنب الاصطدام المباشر بالقوى التى هددت الثورة مصالحها . ولم تعلن الثورة رسمياً عن أهدافها فى أول أيامها وإنما أعلنت البعض وأغفلت البعض الآخر عمداً خوفاً من اتسام الحركة بالعنف أو حدوث انقسام يؤدى إلى صدام أو حدوث اعتداء على الأجانب مما يعطى الفرصة للدسائس ويفتح المجال للتدخل الأجنبى . أى أن الثورة أرادت أن تسيطر أولا على البلاد تماماً قبل أن

---

(١) ميثاق العمل الوطنى ، ص ٣٧ .

تضرب ضربتها وإن كانت إشارة الثورة ، فى بيانها الأول ، إلى الفساد قد فهم منها عزمها على تطهير البــلاد من الذين عبثوا بالدستور وأهدروا الحريات واعتدوا على كرامة الشعب ومالئوا الاستعمار لأنهم هم الذين مكنوا للفساد فى كل مرفق من مرافق البلاد . مما أظهر بجلاء أن قيام الثورة هو مقدمة لتحقيق تغيير جذرى شامل فى الأوضاع الاجتماعية والسياسية .

ثالثاً — التغيير الدستورى : قد لا ترى الحكومة الثورية ضرورة لتعديل الشكل الدستورى لنظام الحكم القائم طالما هو لا يؤثر على الثورة أو يحول بينها وبين تحقيق أهدافها . وقد استطاع موسولينى فى إيطاليا وهتلر فى ألمانيا أن يصلا إلى الحكم وأن يغيرا من الأوضاع القائمة دون إجراء أى تعديل دستورى[1] . كما أبقى الضباط الأحرار فى البدء ، على دستور سنة ١٩٢٣ حتى أعلنت قيادة الثورة رسمياً سقوطه فى ١٠ ديسمبر سنة ١٩٥٢ . ولا جدال أن الإبقاء على الدستور كان ستاراً للتغييرات الشاملة التى قررت الثورة إجراءها فى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، جعل الشكل الدستورى يخلو من معناه القانونى وأدى إلى وجود تعارض كلى بين الشكل المكتوب والوضع الفعلى ترتب عليه سقوط الدستور فعلا قبل صدور الإعلان الرسمى بذلك . حقيقة أن التعارض الموجود قد لا يشمل كل الأحكام الدستورية التى يتضمنها الدستور القائم ، إلا أن الثورة التى ترمى إلى تغيير أسس المجتمع كله تتضمن

---

(١) طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ١٨٦ وما بعدها . وذهب الدكتور السيد صبرى فى مقال له بجريدة الأهرام فى ٣١/٧/٥٢ « لا نرى فى الدستور اليوم المرجع الذى يتحتم التقيد بنصوصه ، ذلك لأن من المسلم به فقهاً أنه إذا حدث انقلاب سياسى فى بلد ما وكلل بالنجاح فإن الدستور القائم يسقط فوراً من تلقاء نفسه وتنسخ أحكامه » . ويرى جزء آخر من الفقه أن نجاح الثورة لم يترتب عليه تلقائياً سقوط دستور سنة ١٩٢٣ وبرروا ذلك بأن الثورة « فى بدايتها لم تكن موجهة ضد نظام الحكم (أى الدستور) بل ضد العبث به ، ولم تتطور الثورة من ثورة ضد أداة الحكم إلى ثورة ضد نظام الحكم إلا تدريجياً فى مدى بضعة شهور ، وحين تم ذلك التطور أعلن سقوط الدستور بعد بدء الثورة بنحو خمسة شهور » ؛ عبد الحميد متولى ، الوسيط فى القانون الدستورى سنة ١٩٥٦ ، ص ٩٤ .

فعلا سقوط الدستور القائم سواء فى ذلك أحكامه المتعلقة بشكل الحكم أو المتصلة بالأسس القانونية والاجتماعية للدولة .

وبذلك يكون الهدف الوحيد من الإعلان الصادر فى ١٠ ديسمبر ١٩٥٢ هو التمهيد إلى إعلان نظام جديد فى فترة الانتقال الثورية حتى يتم وضع الدستور النهائى .

ثانيا : الثورة المصرية والثورات الكبرى (١) :

والثورات على أنواع وإن اتفقت فى القاعدة الأساسية التى تقوم عليها وهى شعبيتها فى أوسع نطاق ونبل الأهداف التى تسعى إلى تحقيقها . فهناك الثورات الحمراء المصحوبة بالهدم والتدمير بغية القضاء على الماضى تماماً وإعادة البناء من جديد وهناك الثورات البيضاء التى تصل إلى تحقيق أهدافها بالطريق السلمى ودون أن تحتاج إلى سفك الدماء .

١ — ومن أمثلة النوع الأول الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ التى كان شعارها الحرية الفردية دون قيد بما فى ذلك الإمتلاك ، والمساواة السياسية والإخاء بين المواطنين والشعوب وقد دعت الثورة الفرنسية إلى مباشرة الشعب الحكم بوصفه مصدر السلطات والسيادة القومية وإلى تساوى المواطنين فى الفرص وفى تقلد الوظائف دون تمييز . كما دعت إلى تعاون المواطنين فى سبيل التشييد والبناء وإلى نبذ الحروب بين الشعوب وعملها جميعاً فى سبيل رفاهية الإنسانية . وانتشرت تعاليم الثورة الفرنسية خارج حدود فرنسا بمبادئها المستمدة من القانون الطبيعى منبع الحريات جميعها ، وتلقفتها الشعوب المتعطشة للحرية والخلاص من نظم الحكم المطلق . غير أن الثوره الفرنسية بمبادئها الخلابة فى

(١) انظر العمرى ، المرجع السابق ، ص ٢٥ وما بعدها . انظر أيضاً مقالة ثورتنا بين الثورات العالمية ، للدكتور عبد القادر حاتم ، المجلة المصرية للعلوم السياسية ، عدد يوليو ١٩٦٢ ، ص ١٧ وما بعدها .

الحرية والإخاء والمساواة ، سرعان ما تنكرت لأهدافها داخل فرنسا وخارجها وتحولت إلى ديكتاتورية من أبشع ما عرف التاريخ . وبدأت فرنسا الثورة ، عهد الإستعمار وتسابقت مع الدول الأوروبية وعلى رأسها انجلترا فى الحصول على المستعمرات .

ووجه الشبه كبير بين الثورة المصرية وبين الثورة الفرنسية فكل منهما هدفت إلى القضاء على الإقطاع والفوارق بين الطبقات وإلى تحقيق المساواة بين الجميع فى العمل والوظائف . وحددت الثورة المصرية لنفسها أهدافا داخلية تقوم على الحرية والمساواة من ناحية وتحقيق العدل الإجتماعى والرخاء الإقتصادى ومنع الإستغلال من ناحية أخرى . وكان لكل من الثورتين أثر كبير فى الشعوب الصديقة والمجاورة واستيقاظها لمحاربة الإستعمار والقضاء على امتيازات الإقطاع . غير أن ثورة ٢٣ يوليو لم تتنكر لمبادئها وإنما ساهمت وتساهم فى إقامة مجتمع سياسى عربى موحد وفى سبيل تحقيق فكرة التضامن بين الشعوب الآسيوية والإفريقية لإقامة عالم بعيد عن الكتل والأحلاف العسكرية .

ومن أمثلة هذا النوع أيضاً الثورة البلشفية : نادى ماركس فى عام ١٨٤٨ عمال العالم أن يتحدوا بلا فارق بين وطن وآخر . وطالب العمال بدساتير تكفل العدالة الإجتماعية وتضمن للعامل العمل والأجر المجزى والمعاش والتعويض عن إصابات العمل وبوجوب اشتراكهم فى التشريع وسائر شئون الحكم عن طريق الإنتخاب المباشر وهدم النصاب المالى للناخب والنائب . وقامت فى أوربا ثورات عديدة فى منتصف القرن الماضى ، كسب الشعب بواسطتها حقوقاً تنظم الحريات وتشركه فى السلطة . غير أن الثورة الاشتراكية وجدت لها فى روسيا مرعى خصباً بعد هزيمة الجيوش الروسية فى الحرب الروسية اليابانية سنة ١٩٠٥ . فقد اشتعلت نيران الثورة الإشتراكية الأولى التى نجحت الحكومة القيصرية ، بمعاونة سائر الدول الأوربية ، فى إخمادها . وأدت هزائم الجيوش الروسية فى الحرب العالمية الأولى أمام القوات الألمانية الزاحفة ، الى قيام الثورة من جديد . ولم تك الثورة هذه المرة بثورة شيوعية لإقامة ديكتاتورية العمال فى البداية ،

بل كانت ترمى إلى إحلال نظام ديمقراطى سليم محل نظام الحكم المطلق وإنهاء الحرب الدائرة بأى ثمن . غير أن ضعف الذين تسلموا الحكم بعد تنازل القيصر وتذمر الطبقات العاملة واستعداد الشعب نتيجة الحرمان الطويل واستجابته إلى لينين زعيم الشيوعية الروسية دفع إلى إقامة حكم شيوعى تحت سيطرة الحزب الواحد والقضاء المبرم على البورجوازية ونظام الامتلاك الفردى ، وراح ضحية الثورة الشيوعية الألوف من أبناء روسيا . ويلاحظ أن نظرية الحزب الشيوعى الروسى فى الثورة قد ارتبطت ارتباطاً تاماً بالأيدلوجية الماركسية ولو أن التاريخ لم يكشف حتى الآن ما تنبأ به ماركس عن قيام حرب طبقات عالية ، ولم يجتمع عمال العالم تحت العلم الأحمر ، ولم يزل الناس ينتظرون حتى الآن مدى نجاح ثورة البروليتاريا التى تنبأ بها ماركس . فإذا نحن قارنا الثورة المصرية بالثورة الروسية نجد أن ثورة ٢٣ يوليو تعبر هى الأخرى عن شعور الشعب بالمظالم السياسية والاجتماعية والاقتصادية وعن رغبته فى التخلص من القوى التى مارست هذا الظلم . غير أنها حرصت دائماً على أن تكون عادلة ومنصفة ، وعملت باستمرار فى إطار الوحدة الوطنية ولم تسمح للطبقات المظلومة أن تصبح طبقات ظالمة وأشركت الشعب فى الحكم وأذابت الفوارق بين الطبقات بالطرق السلمية . كما استندت ثورة ٢٣ يوليو إلى العروبة فأكدت أن الشعب المصرى جزء من الأمة العربية وأعلنت اعتزازها بكل ما هو عربى وتمسكت بمقومات الحضارة العربية . كذلك عنيت ثورة ٢٣ يوليو بإبراز الناحية الروحية وعملت على تنميتها ووضعت الدين موضعه الصحيح على رأس القوى المحررة للبشرية .

٢ — ومن أمثلة الثورات البيضاء الثورة الهندية : فقد تدهورت الحياة العامة فى الهند تحت وطأة الاستعمار الذى نهب خيراتها وأفسد حياتها الاقتصادية مما دفع بالهند إلى القيام بثورة جامحة لتحقيق حكومة ذاتية هناك على يد حزب المؤتمر الهندى الذى تأسس عام ١٨٨٥ للدفاع عن حقوق شعب الهند . وتطور الوضع إلى مطالبة الإنجليز بالجلاء تحت قيادة غاندى . ومما لا شك فيه أن غاندى

يعد بحق ، بما أدخله من وسائل جديدة فى الثورة والكفاح السياسى عن طريق العصيان المدنى وعدم العنف ، رائد لفلسفة جديدة فى الثورات تتفق مع فلسفات الهند ، جعلت منه الأب الروحى والعقلى لاستقلال الهند . وتلخصت سياسته الروحية فى نبذ كل ما هو غربى مع التمسك بأهداف التقشف ونشر الدعوة التى كان أول من عمل فى سبيل تحقيقها لغزل القطن الهندى بالمغزل القومى اليدوى لقفل أبواب الهند أمام البضاعة الإنجليزية . كما طالب بمقاطعة الإنجليز فى شتى الميادين وبعدم التعاون مع الحكومة الإنجليزية والحكام والخونة من عملاء الاستعمار . وانتهت الثورة بعد كفاح طويل بقيام أربع دول مستقلة فى الهند وهى الهند وباكستان وسيلان وبورما . ولم يبرز العنف فى الثورة الهندية إلا بعد نجاح الثورة وقيام الصراع بين الهندوس والمسلمين ، وذهب غاندى نفسه ضحية التعصب وهو زعيم الاستقلال ، فاغتيل سنة ١٩٤٨ لتمسكه بالسياسة السلمية . وتتفق ثورتنا مع الثورة الهندية بأخذها بسياسة المقاطعة . فقد قاطع الشعب التعامل الاقتصادى مع كل من انجلترا وفرنسا رداً على العدوان الثلاثى على السويس سنة ١٩٥٦ . كما سايرت ثورة ٢٣ يوليو ثورة الهند فى أخذها بالإصلاح الزراعى وبأسباب الصناعة وخاصة الصناعات الثقيلة والتخلص من النفوذ الاقتصادى الأجنبى والعناية بالعمال وإصدار التشريعات العمالية ، تحقيقاً للعدالة الاجتماعية . وأصبحت مصر الثورة والهند ، على رأس الدول الداعية لسياسة عدم الانحياز والحياد الإيجابى والبعد عن الأحلاف العسكرية والحرب الباردة .

ومن أمثلة هذا النوع أيضاً الثورة التركية : التى امتزجت بحرب الاستقلال وبمحاولة الأتراك استرداد حق وطنهم الطبيعى فى الحرية بحد السيف . فقام الشعب التركى بتمزيق معاهدة سيفر لسنة ١٩٢٠ التى فرضها الحلفاء على الدولة العثمانية فى أعقاب الحرب العالمية الأولى ، واضطر الحلفاء إلى الاعتراف بانتصاراتهم وحقوقهم فى معاهدة لوزان سنة ١٩٢٣ . وأخذ مصطفى كمال بعد ذلك فى قلب أوضاع الدولة بطريقة سلمية حولت تركيا إلى جمهورية مدنية حديثة ، وعمل على

ربط البلاد بعجلة الغرب فأخذ بالنظم السياسية والاجتماعية الغربية وفصل الدين عن الدولة ، لتدعيم القومية التركية مع عدم نبذ الإسلام كعقيدة . وتشبه ثورة ٢٣ يوليو الثورة التركية فى كفاح كل منهما لطرد المستعمر وتطهير البلاد من السلطان الأجنبى والاستغلال وفى الأخذ بإصلاحات واسعة النطاق لإعادة بناء الوطن اجتماعياً واقتصادياً . غير أن ثورة ٢٣ يوليو ثورة عامة تأخذ بوحدة الشعب العربى وبالمبادىء الاشتراكية والعدالة الاجتماعية مما لم تصل إليه الثورة التركية ذات الصبغة البرجوازية ، التى ارتبطت بالغرب بمحالفات جعلت منها طرفاً فى الصراع الدولى الدائر بين المعسكر الغربى والمعسكر الشرقى .

ونخلص مما تقدم أن الثورة المصرية لم تحركها قيادات فردية منعزلة عن الوعى الشعبى العام المستمد من تجارب الماضى وإنما هى بلورة صادقة لمجموعة من المبادىء التى آمن بها الشعب إيماناً كاملا تمثل فى حرصه على الالتزام بها مهما أغرته بالتنكر لها ضرورات الظروف الطارئة والمصالح المتصارعة .

وتسير الثورة فى طريقها ، حاملة على عاتقها تبعات الإصلاح والتغيير فى الميادين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية هادفة إلى إجراء التغييرات اللازمة بالوسائل السلمية للوصول إلى بناء المجتمع الكامل .

المبحث الثانى

أسباب الثورة

أدار الشعب المصرى ظهره نهائياً ، فى يوم بدء ثورة ٢٣ يوليو ، لكل الاعتبارات البالية التى كانت تبدد قواه الإيجابية وداس بأقدامه على كل الروابط المتخلفة من بقايا قرون الاستبداد والظلم وأسقط إلى غير رجعة جميع السلبيات التى كانت تحد من إرادته فى إعادة تشكيل حياته من جديد .

وتتجلى طاقة التغيير الثورى التى فجرها الشعب المصرى بكل القوى

العظيمة الكامنة فيها إذا ما عادت إلى الذاكرة كل جحافل الشر والظلام التى كانت تتربص بكل عود أخضر للأمل ينبت على وادى النيل :

١ — فقد كان الغزاة الأجانب يحتلون على أرضه وبالقرب منها القواعد المدججة بالسلاح ترهب الوطن المصرى وتحطم مقاومته .

٢ — وكانت الأسرة المالكة الدخيلة تحكم بالمصلحة والهوى وتفرض المذلة والخنوع .

٣ — وكان الإقطاع يملك حقوله ويحتكر لنفسه خيراتها ولا يترك لملايين الفلاحين العاملين عليها غير الهشيم الجاف المتخلف بعد الحصاد . مما أدى إلى تخلف اجتماعى واقتصادى كبير جعل مشاركة الشعب فى الحكم أمراً مستحيلا.

٤ — وكان رأس المال يمارس ألواناً من الاستغلال للثروة المصرية بعد ما استطاع السيطرة على الحكم وترويضه لخدمته .

٥ — وضاعف من خطورة المواجهة الثورية لهذه القوى المتحالفة مع بعضها وضد الشعب أن القيادات المنظمة لنضال الجماهير قد استسلمت واحدة بعد الأخرى واجتذبتها الامتيازات الطبقية وامتصت منها كل قدرة على الصمود بل واستعملتها بعد ذلك فى خداع جماهير الشعب تحت وهم الديمقراطية الزائفة .

٦ — وحدث نفس الشىء مع الجيش الذى حاولت القوى المسيطرة المعادية لمصالح الشعب أن تضعفه من ناحية وأن تصرفه من ناحية أخرى عن تأييد النضال الوطنى بل وكادت أن تصل إلى تهديد هذا النضال وقمعه[1] .

كل هذه الاعتبارات أدت إلى نتائج إجتماعية واقتصادية ضارة ، إذ تركزت ثروات البلاد فى يد قلة من الأشخاص جعلت من المجتمع هرما مقلوباً على رأسه :

---

(١) الميثاق الوطنى ، ص ٤ .

الأغلبية فيه لا تكاد تملك شيئاً والأقلية تملك كل شيء ، وساعد الإستعمار على بقاء هذه الأوضاع لما أدت إليه من خلل اجتماعى واقتصادى يسر له السيطرة على مقدرات البلاد . وجاءت حرب فلسطين ، وكانت مصر غير مستعدة لهـا إطلاقاً ، فوجدت فيها القوى المعادية للشعب وسيلة لصرف الرأى العام الذى كان يموج بكل عوامل السخط والثورة ، عن القضية الوطنية . وكانت هزيمة حرب فلسطين نقطة تحول بالغـة الخطورة ، أحدثت رد فعل قوى فى البلاد وجه السخط نحو الملك الذى تسبب فى إعلان الحرب لخدمة أهدافه الداخلية وليبنى لنفسه مجداً زائلا .

وعادت القوات المصرية إلى أرض الوطن تملؤها المرارة لتجد الغـدر والخيانة لها بالمرصاد ، غير أنها كانت قد حددت لنفسها أهدافاً على رأسها العزم على القضاء على النظام القائم بما يشتمل عليه من خونة ومرتشين .

لذلك كله ، نرجع قيام ثوره ٢٣ يوليو إلى الأسباب الرئيسية التالية :

(١) فساد الأوضاع السياسية .

(٢) فساد الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية .

(٣) حرب فلسطين .

أولا — فساد الأوضاع السياسية :

سبقت لنا الإشارة إلى أن انجلترا بموجب تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ قد اعترفت بمصر دولة مستقلة ذات سيادة وأنهت الحماية التى كانت مفروضة عليها منذ ديسمبر سنة ١٩١٤ . غير أن التحفظات الأربعة التى اشتمل عليها هذا التصريح — الخاصة بتأمين المواصلات البريطانية والدفاع عن مصر ضد أى اعتداء خارجى وحماية المصالح الأجنبية والسودان والنص الخاص بإبقاء الحالة فيما يتعلق بهذه الأمور الأربعة على ما كانت عليه وقت التصريح إلى أن تبرم اتفاقات بين بريطانيا ومصر بمفاوضات ودية غير مقيدة — بالإضافة إلى نصوص

دستور ١٩٢٣ المطاطة ، كانت أداة الاستعمار وحلفائه الطبيعيين (الملكية والإقطاع) لضرب الحركات الوطنية التحررية .

١ — التدخل الأجنبي :

وضح من خطاب لويد جورج بتاريخ ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٨ إلى رؤساء حكومات الدومنيون والذى أبلغهم فيه عزم حكومته على إصدار هذا التصريح أن « إنهاء الحماية البريطانية على مصر لا يتضمن تغييراً ما فى الحالة الراهنة من حيث مركز الدول الأخرى فى مصر ... » وأن الحكومة البريطانية « تعد كل محاولة يراد بها التدخل فى شئون مصر من جانب أية دولة أخرى عملا غير ودى وأنها تعتبر كذلك أى اعتداء على أراضى مصر عملا عدوانياً ترده بكل الوسائل التى لديها » .

وتبع هذا التصريح ازدياد تدخل السلطات الإنجليزية فى شئون الحكم ، فتسلطت على النظام السياسى والنيابى وهيمنت على الوزارات وأطاحت بالبرلمان الذى جاء به دستور سنة ١٩٢٣ وبالوزارات التى لم تتماشى معها فى سياستها الاستعمارية .

(أ) فقاومت انجلترا كل محاولة وطنية لإنهاء النفوذ البريطانى تساعدها المادة ٥٥ من الدستور التى قررت أنه لا يجوز بحال تعطيل أحكامه إلا أن يكون ذلك وقتياً وفى زمن الحرب وأثناء قيام الأحكام العرفية على الوجه المبين فى القانون .

وهكذا أجاز الدستور تعطيل أحكامه فى حالة الأحكام العرفية . فقامت وزارة يحيى ابراهيم — وقبل أن تأتى إلى الحكم وزارة الثورة الأولى — بإصدار « قانون الاجتماعات العامة والمظاهرات فى الطرق العمومية » الذى أحاطت به حق الاجتماع المنصوص عليه فى الدستور بقيود شتى . وتبعت هذا القانون بسن قانون للأحكام العرفية ، وهو قانون وضع «فى يد الحكومة سلطة لا حد لها ، تتضاءل فى ظلها الحريات والضمانات التى كفلها الدستور المصريين ، فهو من القوانين الرجعية المنافية للدستور »[1] . واطمأنت انجلترا على وضعها فى مصر .

وبعد إجراء الانتخابات بدأت الحياة النيابية الجديدة فى ظل الدستور وأصدر البرلمان عدداً من القرارات تنفيذاً لأهداف الثورة . وتبلورت اتجاهات الثورة عن طريق الوزارة المتولدة عنها فيما يلى[2] :

١ — عدم السماح لدار المندوب السامى بالتدخل ، والعمل على تحرير وتأكيد العلاقة الوثيقة بين مصر والسودان .

٢ — تأكيد النظام الدستورى مبنى ومعنى والوقوف فى وجه الحكم المطلق .

٣ — تحرير الحياة الاقتصادية من التبعية أو السيطرة عليها .

---

(١) عبد الرحمن الرافعى : فى أعقاب الثورة المصرية ، جـ ١ ص ١٢٤ .

(٢) راشد البراوى ، المرجع السابق ، ص ١٠٢ .

٤ — تشجيع الصناعة المصرية بصفة خاصة وإفساح المجال أمام رأس المال الوطنى .

٥ — العمل على نشر التعليم وتعميم الملكيات الصغيرة عن طريق بيع أطيان الدولة التى كانت دائماً مطمع كبار الملاك .

وعرفت انجلترا أن الوزارة الجديدة تزمع السير فى الطريق الصحيح واستخلاص حقوق الشعب من غاصبيها ، فانقلبت عليها وبدأ الصراع بينها وبين الوزارة . وحانت لها الفرصة عند إقامة معرض ويمبلى الذى اشتركت فيه حكومة السودان دون استشارة مصر ، مما أوضح عزم انجلترا على التمهيد لفصل السودان ورغم احتجاج الحكومة المصرية على هذا التصرف ، فقد أصدرت الحكومة البريطانية تصريحاً فى مجلس اللوردات مفاده « أن الحكومة البريطانية لا تترك السودان بحال ، وهى تقدر التعهدات الواجب تحملها والتى لا يمكن تركها من غير أن تصاب سمعة انجلترا بخسارة عظمى » كما تضمن التصريح عزم الحكومة البريطانية على عدم تغيير نظام السودان « ولا أن ينفذ ذلك التغيير من غير موافقة البرلمان » . وتمسك سعد بحقوق مصر فى السودان وطالب بسحب جميع القوات البريطانية من الأراضى المصرية والمستشارين المالى والقضائى ، وزوال كل سيطرة بريطانية ولا سيما فى العلاقات الخارجية . كما طلب سعد عدول انجلترا عن دعاويها بشأن حماية الأقليات والأجانب والاشتراك بأى طريقة كانت فى حماية قناة السويس[1].

واشتدت الأزمة حدة أثر اغتيال السير لى ستاك فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٢٤ وأنذرت بريطانيا بالإعتذار عن الجناية والبحث عن الجناة وإنزال أشد العقاب بهم ، ومنع المظاهرات الشعبية ودفع تعويض باهظ وعدم معارضة رغبات الحكومة البريطانية المتعلقة بحماية المصالح الأجنبية فى مصر فضلا عن سحب

---

(١) انظر طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ٩٩ وما بعدها . وكمال أبو المجد ، المرجع السابق ، ص ٣٧ .

القوات المصرية من السودان .. وغير ذلك من الطلبات . وأعلن سعد رفضه لهذه الشروط عدا ما تعلق منها بتعقب الجناة ودفع التعويض والعمل على حفظ الأمن والنظـام . وردت انجلترا باحتلال الجمارك فاستقال سعد فى ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢٤ . وقام زيور بتأليف وزارة جديدة فى اليوم نفسه وقبل الطلبات الإنجليزية بأكملها بدون قيد مدفوعاً بسياسته التى أعلن عنها : « إنقاذ ما يمكن إنقاذه » .

(ب) وظلت شئون البلاد الداخلية والخارجية ومصائرها الاقتصادية وجيشها ونظامها النيابى فى قبضة الاحتلال الذى لم يتورع عن التهديد باستخدام القوة إذا بدرت من القوى الوطنية بادرة يرى فيها تهديداً لمصالحه ولوجوده العسكرى فى البلاد . فعلت انجلترا ذلك عندما اشتدت المقاومة الشعبية لحـكم إسماعيل صدقى عام ١٩٣٠ حينما أصدرت أوامرها إلى بارجتين حربيتين بالسفر إلى الإسكندرية لتتدخل عسكرياً إذا اقتضى الأمر ، بحجة الدفاع عن أرواح الأجانب وممتلـكاتهم فى مصر . كذلك طلبت انجلترا ، على أثر قيام الحرب العالمية الثانية ، إعلان الأحكام العرفية وفرض الرقابة على المطبوعات منعاً للمقاومة الشعبية وحماية لمواصلاتها أثناء الحرب . وبعد دخول إيطاليا الحرب ، تلـكأت السلطات المصرية فى موقفها إزاء رعايا تلك الدولة فنسبت انجلترا إلى الوزارة والسراى ميولا إيطالية ومحورية . وأبلغ السفير البريطانى الملك استحالة تعاونه مع على ماهر (رئيس الوزراء) مما أدى إلى استقالة الأخير احتجاجاً على هذا الإنذار . وتوترت الحالة وعم القلق والسخط النفوس خاصة عندما طالبت انجلترا مصر بإعلان الحرب على دول المحور وتعيين النحاس رئيساً للوزارة ، فى إنذارها الشهير الذى بعث به السفير البريطانى إلى الملك وهدد فيه « إذا لم أسمع قبل الساعة السادسة مساء أن النحاس باشا قد دعى لتأليف الوزارة ، فإن جلالة الملك فاروق يجب أن يتحمل ما يترتب على ذلك من نتائج » . ولما رفض النحاس فـكرة الوزارة القومية التى اقترحها ممثلو الأحزاب المجتمعين مع الملك ، قاموا

بإرسال احتجاج على الإنذار البريطانى ورد فيه « إن فى توجيه التبليغ البريطانى اعتداء على استقلال البلاد ، ومساساً بمعاهدة الصداقة ، ولا يسع الملك أن يقبل ما يمس استقلال البلاد ويخل بأحكام المعاهدة » . ورفض السفير الإنجليزى هذا الرد وحاصرت الدبابات الإنجليزية السراى واقتحم قائد القوات البريطانية ومعه لفيف من الضباط الإنجليز غرفة الملك الذى اضطر لقبول الإنذار خاصة وقد علم أن هناك وثيقة معدة لنزوله عن العرش .

وهكذا توالت الوزارات تبعاً لرغبات الإنجليز ، وفشلت كلها فى الوصول إلى حل لقضية الجلاء أو استخلاص حقوق الشعب من غاصبيه . إلى أن أبرمت الثورة عام ١٩٥٤ اتفاقية الجلاء وتم جلاء انجلترا عن الأراضى المصرية قبل الميعاد المحدد له فى يونيو ١٩٥٦ .

(ج) وفى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ أبرمت حكومة النحاس مع الحكومة الإنجليزية المعاهدة المصرية الإنجليزية (معاهدة لندن) كما أبرمت اتفاق إلغاء الامتيازات الأجنبية (اتفاق مونترو) فى السنة التالية (١٩٣٧) . وكان الدافع لإنجلترا للاسراع فى الاتفاق مع مصر هو اقتراب شبح الحرب العالمية الثانية وخوفها من ثورة الشعب المصرى على التحفظات الأربعة فى وقت هى أحوج ما تكون فيه إلى تأمين مواصلاتها وتسخير موارد البلاد لصالح القوات المتحالفة المقاتلة .

ونلاحظ أن معاهدة ١٩٣٦ قد بعدت عن الأهداف القومية التى كانت تطالب بالاستقلال التام والتحرر الكامل لمصر والسودان ، وجعلت البلاد ، من الناحية السياسية ، حليفة مرتبطة ببريطانيا إلى ما لا نهاية وخلعت صفة شرعية على احتلال عسكرى لم يكن يستند من قبل إلى أى سند قانونى . وتقرر هذه المعاهدة :

١ — عدم الاعتراف بحرية مصر فى علاقاتها الدولية ، السلمية والحربية على السواء ، فقد كان واجباً عليها دائماً أن تستأنس بمشورة الدولة الحليفة .

٢ — إلزام مصر فى حالة الحرب أو خطر الحرب الداهم أو قيام حالة دولية مفاجئة يخشى خطرها ، بأن تقدم داخل حدود أراضيها جميع التسهيلات والمساعدات التى فى وسعها إلى القوات البريطانية ، بحيث يكون من حق هذه القوات استخدام موانىء مصر ومطاراتها وطرق المواصلات فيها ، مع إلزام الحكومة المصرية باتخاذ جميع الإجراءات الإدارية والتشريعية اللازمة لذلك بما فى ذلك إعلان الأحكام العرفية وإقامة رقابة وافية على الأنباء لجعل هذه التسهيلات والمساعدات فعالة .

٣ — إلزام مصر بقبول بقاء قوات بريطانية فى منطقة قناة السويس كلها أى فى الإسماعيلية وبورسعيد والسويس وشبه جزيرة سيناء والجزء الجنوبى والشرقى من مديرية الشرقية فى منطقة تصل إلى حدود القاهرة ، ثم إلى حدود مديرية الجيزة ، مع بقاء الجنود البريطانية فى السودان بلا قيد ولا شرط ، ومنح هذه القوات كل الإعفاءات والامتيازات القضائية والمالية اللازمة . وجدير بالذكر أنه إذا كانت المعاهدة قد حددت عدد هذه القوات ، فقد كان هذا التحديد خاصاً بوقت السلم فقط أما فى حالة الحرب أو خطر الحرب أو قيام حالة دولية مفاجئة ، فلانجلترا أن تزيد قواتها من غير تحديد[١] .

٤ — أما فى شأن السودان فقد نصت المعاهدة على أن تستمر إدارته طبقاً لاتفاقيتى ١٩ يناير ، ١٠ يوليو سنة ١٨٩٩ الخاصة بالحكم الثنائى ، بحيث يواصل الحاكم العام بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين ، وذلك إلى حين عقد اتفاق آخر بين البلدين .

ويمكننا أن نورد على هذه المعاهدة الملحوظات التالية :

١ — اعترفت معاهدة ١٩٣٦ ببقاء قوات الاحتلال فى الأراضى المصرية ،

---

(١) بلغ عدد هذه القوات عند جلاء الانجليز عن مصر بعد ثورة ١٩٥٢ ما يزيد على الثمانين ألفاً .

وإن قيل فى المعاهدة أن هذه الإقامة لا تحمل صفة الاحتلال وأنها لا تخل بوجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية على قناة السويس . فمن جهة أصبحت مصر — رغم الدستور ورغم إعلان الاستقلال — دولة محتلة عسكرياً تمارس فيها القوات الانجليزية مظاهر السيادة متسترة بالملك والوزارة والبرلمان . وأضحى وجود هذه القوات على أرض الوطن عملاً مشروعاً يسنده اتفاق دولى (وثيقة الشرف والاستقلال كما أطلق عليها النحاس) إلى جانب ما راحت تتمتع به هذه القوات من امتيازات قضائية وضريبية فى البلاد ، وما راح يتمتع به السفير البريطانى من مركز ممتاز إزاء زملائه من الممثلين الدبلوماسيين الأجانب فى مصر . ومن جهة أخرى أعطت لبريطانيا وضعاً ممتازاً فى قناة السويس خالفت به النظام الدولى للقناة الذى قررته اتفاقية سنة ١٨٨٨ بالصورة التالية :

(ا) تمنع الفقرة الأولى من اتفاقية القسطنطينية (اتفاقية ١٨٨٨) الدول المتعاقدة والدول الأخرى من إبقاء أى سفينة حربية فى القناة بما فى ذلك بحيرة التمساح والبحيرات المرة ، ولكن الحكومة البريطانية كانت تصر دائماً على إبقاء عدد من السفن الحربية ليس فقط فى مينائى دخول القناة ، بل وفى مياه القناة ذاتها والبحيرات المذكورة .

(ب) تلزم المادة ١٢ من اتفاقية القسطنطينية الدول المتعاقدة بأن لا تسعى أى منها للحصول لنفسها فيما يتعلق بالقناة على مزايا إقليمية أو على امتيازات أخرى . وفى هذا تتعارض اتفاقية لندن (١٩٣٦) فى المبنى والمعنى مع اتفاقية القسطنطينية . وخضعت القناة بالتالى للسيطرة البريطانية التى تحكمت فى فتح القناة كما تشاء فى وجه أية دولة وفى أية ظروف .

٢ — ربطت معاهدة ١٩٣٦ سياسة مصر الخارجية بالسياسة البريطانية رغم التعارض الواضح بين أهداف ومصالح كل من مصر وبريطانيا . وجعلت من مصر دولة تابعة لانجلترا ولم يعد لمصر مناهج محددة فى مجال السياسة الخارجية أو أهداف واضحة .

٣ — أوجدت المعاهدة نوعاً من التحالف الدائم والدفاع المشترك بين البلدين . ورابطت القوات البريطانية فى مصر — بحجة الدفاع المشترك — مما أخل بحقوق مصر فى السيادة وعطل ممارستها الفعلية لمظاهر هذه السيادة فى الداخل والخارج على السواء .

٤ — هذا بالإضافة إلى إبقاء المعاهدة على الوضع الشاذ الذى خلقته اتفاقية ١٩ يناير ١٨٩٩ بالنسبة إلى السودان وما تبعها من تصرفات مكنت لبريطانيا فيه . وبعد إلغاء الحكومة المصرية فى اكتوبر سنة ١٩٥١ معاهدة سنة ١٩٣٦ واتفاقيتى سنة ١٨٩٩ انتهى قانوناً ما كان لانجلترا فى السودان وعاد الأخير ليكون مع مصر بلداً واحداً بمقتضى الفرمانات السلطانية الصادرة فى ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ إلى محمد على وفى ٢٧ مايو سنة ١٨٦٦ إلى اسماعيل باعتبار والى مصر والياً للسودان على أساس حق التوريث[1] .

هذه الاعتبارات جميعاً دفعت بالحكومات المصرية تحت تأثير الضغط الشعبى المتزايد إلى الدخول فى مفاوضات مع انجلترا لإعادة النظر فى معاهدة سنة ١٩٣٦ وإجلاء القوات الانجليزية عن مصر . وقد تباينت وجهات نظر الحكومات المصرية المتتالية فى طريقة معالجة مشكلة الجلاء بين المحادثات والمفاوضات والالتجاء إلى المنظمات الدولية ، دون أن تصل إلى نتيجة فى هذا

---

(١) وفى ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٢ قامت حكومة الثورة بإبرام اتفاقية تقرير المصير مع الأحزاب السودانية واعترفت فيها ببقاء السيادة على السودان للسودانيين إلى أن يتم تقرير مصيرهم بحرية تامة ، إما بإعلان استقلال السودان عن كل من مصر وبريطانيا وأية دولة أخرى ، أو بالإرتباط مع مصر ، على أن يسبق ذلك قيام حكم ذاتى فى السودان فوراً . وتلى ذلك عقد اتفاقية السودان فى ١٢ فبراير سنة ١٩٥٣ بين مصر وبريطانيا فى شأن الحكم الذاتى وتقرير المصير ، وبدأت القوات المصرية والانجليزية فى الانسحاب من السودان . وعقب قرار مجلس النواب السودانى فى ١٩ ديسمبر ١٩٥٥ ثم مجلس الشيوخ فى ٢٢ ديسمبر ١٩٥٥ بأن السودان قد أصبح دولة مستقلة كاملة السيادة ، أعلنت مصر اعترافها بالسودان اعتباراً من أول يناير ١٩٥٦ . لمزيد من التفصيل ، انظر طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ١٢٧ و ص ١٦٥ .

الشأن . ففى ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٤٥ أرسلت الحكومة المصرية مذكرة إلى وزير خارجية المملكة المتحدة تطلب فيها فتح باب التفاوض بين الدولتين لتعديل معاهدة سنة ١٩٣٦ . وقد جاء فى المذكرة ما يلى : « كان لزاماً أن يعاد النظر فى معاهدة سنة ١٩٣٦ بعد أن تغيرت الظروف التى فرضت عليها طابعاً خاصاً لكى تكون متمشية مع الحالة الدولية الجديدة ، فإن أحكامها التى تمس باستقلال مصر وكرامتها لم تعد تساير الوضع الحالى » .

وقامت المفاوضات بين ممثلى الدولتين لإجراء هذا التعديل ولكنها لم تسفر عن نتيجة إيجابية ، فلم تعمد الحكومة المصرية عند ذلك إلى إلغاء المعاهدة بإرادتها المنفردة ، بل عرضت الأمر على مجلس الأمن ، ولم يستطع المجلس اتخاذ قرار فى هذا الشأن . ودخلت الحكومة المصرية بعد ذلك فى محادثات جديدة مع الحكومة الانجليزية بقصد التوصل إلى فض الخلاف القائم بينهما ، وكان ذلك فى مارس سنة ١٩٥٠ ، ودامت هذه المحادثات ١٨ شهراً ، غير أنها لم تصل إلى حل . وعندئذ تقدمت الحكومة المصرية إلى مجلس البرلمان المصرى فى ٨ أكتوبر سنة ١٩٥١ بمشروع قانون بإلغاء معاهدة سنة ١٩٣٦ ووفاقى ١٩ يناير ، ١٠ يوليو سنة ١٨٩٩ .

وفى ١٣ أكتوبر سنة ١٩٥١ تقدمت كل من انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وتركيا إلى مصر بمقترحات مشتركة ترمى إلى إنشاء قيادة مشتركة تتولى الدفاع عن منطقة الشرق الأوسط . وجاء فى المذكرة الملحقة بهذه المقترحات أنه فى حالة موافقة الحكومة المصرية عليها فإن الاتفاق الجديد يحل محل معاهدة سنة ١٩٣٦ . غير أن مجلس الوزراء المصرى رفض ، بجلسته المنعقدة فى ١٤ أكتوبر سنة ١٩٥١ ، هذه المقترحات رفضاً نهائياً . واتخذت الحكومة المصرية فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٥١ موقفاً رمزياً لا يؤيده عمل إيجابى حازم وهو إعلان إلغاء معاهدة ١٩٣٦ . غير أن النصر التام لم يكتمل إلا باتفاق الجلاء الذى عقد بين الحكومتين المصرية والإنجليزية فى عهد الثورة فى ١٩ أكتوبر

سنة ١٩٥٤ ، والذى أعلنت فيه الحكومة الإنجليزية انقضاء معاهدة ١٩٣٦[1] .

ولم يقتصر التدخل الأجنبى على التحكم فى مقدرات البلاد ومصائرها السياسية وإنما امتد — وهو امتداد طبيعى — إلى السيطرة على الاقتصاد المصرى وتحويله إلى اقتصاد تابع للاقتصاد الاستعمارى . وارتكز التدخل الإنجليزى على مبدأ وضع البلاد وثرواتها الطبيعية فى خدمة انجلترا التى احتكرت لنفسها ولمصانعها كل المزايا الاقتصادية والتجارية التى تحققها البلاد . وسارت السياسة الإنجليزية على استنزاف موارد البلاد وتوجيه الإنتاج فيها إلى الاتجاه الذى يخدم رأس المال الإنجليزى. وكان مبدؤها إعطاء الأولوية للمصانع الإنجليزية، أما مصالح البلاد وتحقيق رفاهية الشعب وإشباع حاجاته الضرورية المادية والأدبية فلم تكن أبداً فى الاعتبار .

١ — سبق لنا أن بينا كيف سيطرت انجلترا مع فرنسا على الخزانة المصرية قبل الاحتلال بواسطة صندوق الدين الذى أنشىء فى ٢ مايو سنة ١٨٧٦ ليكون بمثابة هيئة أجنبية عليا لها النفوذ الكامل على جميع شئون البلاد المالية والإدارية ، وكيف ازداد كابوس الضغط الأجنبى عن طريق المراقبة الثنائية على المالية المصرية التى تولاها مراقبان أحدهما انجليزى لمراقبة الإيرادات العامة للحكومة والثانى فرنسى لمراقبة المصروفات . وخضعت بالتالى كل موارد البلاد ومرافقها العامة لإشراف الرقيبين بوصفهما مسئولان عن رعاية مصالح الدائنين الأجانب فى مصر. وبعد الاحتلال انفردت إنجلترا بالسلطة ، فشجعت على إلغاء نظام الرقابة الثنائية فى ١٨ يناير ١٨٨٣ وقامت بتعيين مستشار إنجليزى للمساعدة فى حل المسائل المالية . وظلت الأمور المالية فى يده حتى انتهاء الحماية على البلاد .

---

(١) وعلى أثر العدوان الثلاثى على مصر فى أكتوبر ونوفمبر سنة ١٩٥٦ أعلنت مصر فى ٢ يناير سنة ١٩٥٧ انقضاء معاهدة ١٩٥٤ واعترفت بريطانيا بانقضاء هذه المعاهدة بسبب عدوانها على مصر . انظر حامد سلطان ، القانون الدولى العام فى وقت السلم ، سنة ١٩٦٢ ، ص ٢٨٣ وما بعدها . وحافظ غانم ، مبادىء القانون الدولى العام ، سنة ١٩٦٣ ، ص ٥٦٦ وما بعدها . والعمرى ، المرجع السابق ، ص ٥٠ .

٢ — ولما كانت السياسة النقـدية للدولة تعتبر ركناً هاماً فى سبيل تنمية اقتصاديات البلاد ، فقد عمدت انجلترا على ربط الجنيه المصرى بالجنيه الإنجليزى مما أدى إلى حرمان الأول من أى مظهر من مظاهر الاستقلال ، وإلى تعريض النظام النقدى المصرى للتأثر حتما بالاضطرابات النقدية الإنجليزية ، وإلى ارتباط مصير أوراق البنكنوت المصرى بمصير العملة الانجليزية على التفصيل التالى :

(١) عند إنشاء البنك الأهلى كشركة مساهمة برءوس أموال إنجليزية خوله الأمر العالى الصادر فى ٢٥ يونيو ١٨٩٨ إحتكار إصدار أوراق البنكنوت فى مصر ، فضلا عن قيامه بجميع الأعمـال المصرفية العادية لحساب الأفراد والشركات والمؤسسات العامة . ونص فى قانونه الأساسى على أنه يجب أن يودع رصيد الذهب والسندات المعتبرة غطاء لما يصدره من الأوراق النقدية ، بمركزه فى القاهرة بخزانة خاصة . ونظراً لتعذر نقل الذهب من انجلترا إلى مصر بسبب الحرب العالمية الأولى أجاز وزير المالية المصرية للبنك الأهلى المصرى أن يودع غطاء الإصدار من الذهب لدى بنك انجلترا . وبذلك أصبح غطاء النقد المصرى فى بنك انجلترا وخاضعاً للسيطرة الإنجليزية . وفى صيف سنة ١٩١٦ أخطر بنك انجلترا البنك الأهلى المصرى أنه لن يتمكن فى المستقبل من أن يضع تحت تصرفه من الذهب ما يغطى به أوراق البنكنوت . وتنصلت انجلترا من دفع ما عليها من الديون التى تكونت لمصر عليها خلال الحرب العالمية الأولى . فصرحت وزارة المالية المصرية ، بناء على مشورة المستشار الانجليزى ، للبنك فى ٣٠ أكتوبر بالاستمرار فى الإصدار « على أن يكون الإصدار بأذونات الخزانة البريطانية بدلا من الذهب» . ونتيجة لهذا الوضع ، انتقل الجنيه المصرى إلى قاعدة الصرف بالاسترلينى أى إلى الارتكاز على العملة الورقية الانجليزية كقاعدة للنقود المصرية وأصبح بذلك تابعاً للاسترلينى . مما ترتب عليه أن أصبح إصدار البنكنوت فى مصر يتم بطريقة آلية فى مقابل تسليم البنك الأهلى المصرى أذونات على الخزانة البريطانية ، أو إيداع جنيهـات استرلينية لحساب البنك

المذكور فى لندن وانتفت بذلك أية رقابة مصرية على الإصدار المصرى وتبع الاقتصاد المصرى الاقتصاد الانجليزى تبعية تامة .

وفى ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٣٩ انضمت مصر لمنطقة الاسترلينى(١) مما كان له آثار نقدية هامة بالنسبة إلى مصر نجملها فيما يلى(٢) :

(ا) كانت مصر تسلم العملات الأجنبية التى تحصل عليها لمجمع العملات الأجنبية بلندن وكانت هذه الحقوق تقيد لمصر بالاسترلينى .

(ب) تجمع لمصر فى لندن حقوق ناتجة عن زيادة صادراتها إلى انجلترا عن الواردات منها ولقد قيدت هذه الحقوق لمصر بالاسترلينى .

(جـ) ترتب على زيادة حقوق مصر فى مواجهة انجلترا بالاسترلينى أن زاد الإصدار النقدى فى مصر زيادة ضخمة . فقد كان البنك الأهلى يصدر جنيهات مصرية للجيش البريطانى فى مقابل إيداع الحكومة البريطانية جنيهات استرلينية أو أذونات على الخزانة البريطانية لحساب مصر فى بنك انجلترا . وبذلك مولت انجلترا جيوشها أثناء الحرب وأدت إلى خلق التضخم فى مصر بآثاره السيئة .

وتكونت لمصر أثناء الحرب أرصدة بلغت فى آخر ١٩٤٦ حوالى ٤٣٠ مليوناً من الجنيهات . ولما لم تتمكن مصر ، شأن غيرها من الدول التى تكونت لها أرصدة لدى بريطانيا ، من استخدام هذه الأرصدة فى الحصول على بضائع من

---

(١) وهى وحدة اقتصادية كونتها انجلترا سنة ١٩٣٩ من الدول التى تمارس عليها سيطرة تامة ، وهى دول الكومنولث والمستعمرات البريطانية ومصر والعراق ، لتقف وراءها فى الحرب . أى أن انجلترا قد كونت هذه المنطقة لصالحها وحدها دون نظر إلى صالح الدول المغلوبة على أمرها التى انضمت إليها . وسمحت لإنجلترا بأن توجه العلاقات الإقتصادية لهذه المنطقة مع الخارج توجيهاً تتحكم فيه انجلترا وتحدد أسسه واتجاهاته ، مما أدى إلى انتشار التضخم بآثاره السيئة فى دول المنطقة وارتفاع الأثمان ارتفاعاً فاحشاً بالتالى .

(٢) محاضرة الدكتور رفعت المحجوب التى ألقاها بالنادى المصرى فى ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٧ عن منطقة الإسترلينى وموقف مصر منها .

انجلترا أو من غيرها من الدول عمدت مصر إلى المفاوضة مع انجلترا لحل مشكلة الأرصدة الإسترلينية التى لها. كما عملت ، من ناحية أخرى ، على استقلال الجنيه المصرى عن الإسترلينى وعلى تنظيم الإصدار بطريقة تكفل هذا الاستقلال . وانتهت هذه المفاوضات بخروج مصر من هذه المنطقة فى ١٥ يوليو سنة١٩٤٧ ، واعتبرت هذه المنطقة منطقة أجنبية بالنسبة لمصر وطبقت عليها ما ينطبق على غيرها من الرقابة على الصرف ، وعدم حرية تحويل الجنيه المصرى إلى الاسترلينى. كما استبعدت مصر الجنيه الإسترلينى من غطاء الإصدار المصرى بقانون ١١٩ لسنة ١٩٤٨ ثم بقانون ٥٧ لسنة ١٩٥١ . وبذلك انتهى الارتباط القانونى بين الجنيه المصرى والجنيه الإسترلينى وأخذت مصر فى تدعيم مركز الجنيه المصرى فى الأسواق العالمية .

(د) كما تنكرت انجلترا لتعهداتها المالية قِبَل مصر عدة مرات :

١ — فرفضت فى صيف سنة ١٩١٦ أن تدفع ديونها التى عليها لمصر بالذهب .

٢ — واستولت السلطات العسكرية البريطانية عنوة على أغلب الرصيد الذهبى المودع فى البنك الأهلى المصرى بالقاهرة لتمويل الحرب بالحجاز .

٣ — وفى سنة ١٩٤٧ أعلن دلتون وزير المالية أن انجلترا غير ملتزمة حتى ولو بالتزام أدبى ، بالوفاء بديونها . أعلن ذلك بينما قد أعلنت انجلترا فى مؤتمر بريتون وودز سنة ١٩٤٤ بأنها سترد بشرف ما أعطى لها بسخاء وشرف .

٤ — كما جمدت انجلترا ما لنا من أرصدة لديها فى سنة ١٩٤٧ وأتعبت مصر فى المفاوضات وماطلت فى سداد الديون التى عليها لمصر .

٥ — وعندما راحت انجلترا والولايات المتحدة تشككان فى مركز الاقتصاد المصرى عندما رفضت الأخيرة تمويل السد العالى ، بغية خدمة المصالح

الاستعمارية فى مصر ومنع قيام الصناعات الإنتاجية بها حتى تظل سوقاً للمنتجات الأمريكية والإنجليزية ، وردت مصر بتأميم شركة قناة السويس ، لجأت انجلترا مرة أخرى إلى تجميد أرصدتنا لديها واشتركت مع فرنسا فى فرض الحصار الإقتصادى حول مصر[1] .

(٣) كما عملت انجلترا على السيطرة على البلاد عن طريق ربط اقتصادياتها بعجلة الاقتصاد الإنجليزى وعرقلة جميع المساعى التى تبذل فى سبيل تصنيعها حتى تبقى دائماً دولة متخلفة تعتمد على انجلترا فى تصريف المنتجات الأولية التى تنتجها دون تصنيعها . وجعلت من مصر أيام الاحتلال مزرعة للقطن لتغذية المصانع البريطانية فى لانكشير بالمادة الخام اللازمة لها وأصبحت الصادرات المصرية تعتمد اعتماداً كلياً على القطن . وساد الرأى أن مصر بلد زراعية ليس لها فى ميدان الصناعة شأن يذكر وانحصرت الصناعة ، قبل نهاية الحرب العالمية الأولى ، فى عدد قليل من الورش والمصانع الصغيرة ولم يكن بها من المصانع الكبيرة إلا النذر اليسير . وظلت الإدارات الصناعية تدار بنفس الأساليب التى كانت متبعة فى القرون الوسطى ، فلم تهتم بتطبيق الأساليب العلمية ولا مبادىء الصلات الإنسانية ولم تلق المشاكل الاجتماعية أية عناية[2] . وزاد فى هذا التأخر أن إدارة المنشآت الصناعية الكبرى كانت فى أيدى الأجانب وكانوا يشعرون

---

(١) تمكنت مصر من تحطيم هذا الحصار الإقتصادى وذلك لأنها كانت قد بدأت إعادة توزيع تجارتها الخارجية بين الدول المختلفة بما يقلل علاقاتها الإقتصادية مع منطقة الاسترلينى ومع انجلترا بالذات ، وبما يوسع هذه العلاقات مع الكتلة الشرقية والكتلة المحايدة . أى أنها لم تعد تربط اقتصادها ربطاً قوياً باقتصاد بلد معين دون سواه واستمرت تجارة مصر الخارجية على ما كانت عليه من انتعاش .

وبذلك لم يؤثر الحصار الاقتصادى لا فى مركز الاقتصاد المصرى ولا فى مركز الجنيه المصرى . رفعت المحجوب ، المحاضرة السابقة من ص ١٣٦ إلى ص ١٤٨ .

(٢) انظر كتاب العلاقات الصناعية فى الإقليم المصرى ، تأليف أحمد حلمى ، سنة ١٩٦٠ ص ٥ .

بأنهم ليسوا فى حاجة إلى تطبيق هذه الأساليب التى قد تحملهم بعض الأعباء المالية طالما أن أرباحهم تتزايد باستمرار . وسيطر رأس المال الأجنبى فى هذه الفترة وطغى بحيث أصبح نصيبه يشكل (سواء فى مصر أو بالخارج) فى سنة ١٩١٩ ما لا يقل عن ٩٥٪ من مجموع رؤوس الأموال المستثمرة وقتئذ .

واستخدم أغلبه — عن طريق البنوك ومؤسسات الائتمان الأجنبية التى تسابقت الدول الاستعمارية على إنشائها — فى سياسة استعمارية خبيثة غايتها بقاء الاقتصاد القومى على حالته من التخلف لضمان استمرار تبعيته للاقتصاديات الأجنبية النامية(١).

وكان لنشوب الحرب العالمية الأولى أثر قوى فى بدء النهضة الصناعية بصفة جديدة ، فبسبب اختلال التبادل التجارى والصعاب القائمة فى سبيل الاستيراد ، أدركت البلاد خطر اعتمادها على الصناعة الأجنبية واضطرتها الظروف إلى صنع جانب من حاجياتها . وفعلا نشطت صناعات كثيرة واستفاد كثيرون من أهل الحرف التى كاد يقضى عليها تماماً بسبب اتباع البلاد لسياسة « الباب المفتوح » ، وأخذت الصناعة الحديثة تقوى وتثبت أقدامها . وكان من مظاهر الوعى الاقتصادى الجديد تأسيس بنك مصر عام ١٩٢٠ برأس مال مصرى بحت .

---

(١) كانت هذه البنوك تنظر إلى مهمتها فى مصر على أنها قاصرة على تمويل التجارة الخارجية بين بلادنا والدول الإستعمارية ، فعملت على تسهيل تصدير المنتجات الأولية ، كما سهلت استيراد المصنوعات الأجنبية . وإعمالا لنفس منطقها الإستعمارى ، التزمت هذه البنوك سياسة الإمتناع عن إقراض الأهالى الراغبين فى إقامة صناعات وطنية ، حتى لا تنافس منتجات هذه الصناعات ، منتجات الصناعات الأجنبية المستوردة . ولكنها سهلت عملية الإقراض ، كما وجهت كل المدخرات الوطنية التى كانت تودع فيها ، نحو فروع إنتاج المواد الأولية الزراعية ، ونحو تنمية طرق النقل الداخلية ، والموانىء وغيرها من وسائل النقل اللازمة لتسهيل تصدير هذه المواد الأولية إلى الخارج ، ولتسهيل إغراق السوق الوطنية بالمنتجات المستوردة . انظر فى ذلك طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ١٤٠ .

انظر أيضاً راشد البراوى ، المرجع السابق ، ص ٥٦ — ٦٧ .

وعمل البنك على تنمية الصناعة المصرية بوجه خاص ووجه اهتمام المصريين صوب ميادين النشاط الصناعى والتجارى والمالى بعد أن كانت وقفاً على الأجانب . وفى سنة ١٩٣٠ هجرت مصر سياسة « الباب المفتوح » وغيرت من سياستها الجمركية فكفلت نوعاً من الحماية لتنمو فى ظلها الصناعة المصرية . وفى مؤتمر مونتريه سنة ١٩٣٧ عقد الاتفاق الذى ألغيت بمقتضاه الامتيازات الأجنبية المالية والقضائية ، فزالت التفرقة بين المصريين والأجانب وأصبح الجميع متساوين أمام القانون .

وقد أدى هذا التطور إلى زيادة الفروق الاجتماعية وإبرازها بالصورة التالية :

١ — فمن ناحية زادت أرباح رجال الصناعة فانتعشت أحوالهم وتضخمت أرباحهم ، وكانت الحرب العالمية الثانية سبباً فى تجميع أموال ضخمة فى أيدى أصحاب رؤوس الأموال و بالتالى فى تقوية مركزهم الاحتكارى وقوتهم الاقتصادية[1] . وأصبح قلة من ملوك المال غير المتوجين تسيطر سيطرة كبيرة على الحياة الاقتصادية فى البلاد وتكتلت للدفاع عن مصالحها وتحولت بالتالى عن الصبغة القومية البحتة . وتداخلت مصالح الرأسمالية الكبيرة ومصالح رأس المال الأجنبى وراحت تدعو إلى فتح أبواب البلاد أمام رؤوس الأموال الأجنبية وطالبت بخفض الرسوم الجمركية وهو ما يتفق مع المصالح الأجنبية بعد أن كانت فى البداية تطالب برفعها . واندفعت تساند الاستعمار بكل قواها فكانت من أنصار التحالف والصداقة مع بريطانيا من قبل الحرب الأخيرة ثم أصبحت بعدها من أكبر المؤيدين لفكرة الدفاع المشترك .

٢ — ومن ناحية أخرى تطورت الحالة الاجتماعية للعمال وتجمعوا فى المدن

(١) امتدت الظاهرة الاحتكارية ذاتها فى الناحية المالية مثل بنك مصر الذى فرض سيطرته على الشركات الكبيرة التى عمل على إنشائها وأسهم فى رأس مالها .

الكبيرة وأقبل كثير منهم على القراءة والكتابة . وتنبه العمال إلى أحوال زملائهم فى الدول الأوروبية والانقلابات التى أحدثوها بقوة اتحادهم فشرعوا فى توحيد صفوفهم وتكتلوا للدفاع عن المصالح العمالية . ولكن لما كان ينقصهم القادة ، اتجهت أنظارهم إلى كثير من المتعلمين الذين ينتمون إلى هيئات سياسية فانغمسوا فى تياراتها وزادت حدة التوتر بينهم وبين أصحاب الأعمال .

وبالرغم من موقف رجال الصناعة من العمال ، وتعنت المشرع والسلطات إزاء الحركات العمالية وضعف النقابات والوعى بين العمال ، فقد استطاعت الطبقة العاملة تحقيق انتصارات[1] تعد ذات شأن فى ظل الظروف التى سادت وقتها .

ولما نشبت الحرب العالمية الثانية وزاد عدد العمال بسبب مطالب القوات المحاربة ودب النشاط فى الصناعات المصرية ، أصدرت الحكومة القانون رقم ٨٥ فى ٦ سبتمبر سنة ١٩٤٢ الذى اعترف بالنقابات صراحة ونصت المادة الثالثة منه على أن ، « للعمال الذين يشتغلون بمهنة أو صناعة أو حرفة متماثلة أو مرتبطة ببعضها أو تشترك فى إنتاج واحد أن يكونوا فيما بينهم نقابات ترعى مصالحهم وتدافع عن حقوقهم وتعمل على تحسين حالتهم المادية والاجتماعية » . وقد جاء هذا القانون ، تحت ضغط أصحاب المصالح الكبيرة ، قاصراً فلم يشمل عمال الزراعة بحجة أن الإضراب من جانبهم — إذا وقع — قد يشل الزراعة وخوفاً من أن تكون النقابات سبيلا لتسرب المبادىء الشيوعية إلى الريف المصرى . وواقع الأمر أنهم لم يقبلوا فكرة تكوين النقابات الزراعية حتى لا تعمد إلى المطالبة بتحسين الأجور وبتغيير أحوال العمال الاجتماعية والاقتصادية . وعملت السلطات ودوائر الأعمال دائماً على التدخل المستمر فى انتخابات نقابات العمال بصورة أو بأخرى مما كان من أكبر عوامل الاضطرابات المتتالية فى صفوف العمال .

---

(١) صدر القانون رقم ٤٨ فى ٢٢ يونيو سنة ١٩٣٣ بوضع نظام لتشغيل الأحداث من الذكور والإناث فى الصناعة . وفى سنة ١٩٣٦ صدر القانون رقم ٦٤ الخاص بإصابات العمل . وتوالت التشريعات بعد ذلك .

وعمدت الحكومات المتعاقبة ، ووراءها الاستعمار ، إلى استعمال العنف مما دفع العمال إلى الانضمام للدعوات المعادية للاستعمار والحكم المطلق والإقطاع ، وشاركوا بجهد كبير مع سائر الفئات الثائرة[1] .

ولما قامت ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ وضعت حكومة الثورة برامج إجتماعية واقتصادية ضخمة للتصنيع وتوفير العمل للعمال ، وأقامت العدالة الاجتماعية على أساس الاشتراكية العربية لتحقيق سعادة كل فرد فيها وشعوره بالوجود المستقل والمشاركة الجماعية من أجل تماسك الجماعة « فالإنسان الحر هو أساس المجتمع الحر وهو بناؤه المقتدر » .

(٢) القوى الداخلية المالئة للاستعمار :

سبق لنا الإشارة إلى أن دستور سنة ١٩٢٣ كان وسيلة الاستعمار والإقطاع والملكية لضرب الحركات الوطنية وإبقاء الأحوال على ما هي عليه . ورغم أنه كان من الطبيعي أن يفتح الدستور صفحة جديدة في التاريخ السياسي المصري تعود فيها السلطة إلى الشعب صاحب السيادة في ظل حكم دستوري سليم ، فإن الملكية لجأت للنصوص الدستورية لتقوية نفوذها ومساندة نفوذ الاستعمار . فلم يحترم فؤاد ، وابنه فاروق من بعده ، الحياة الدستورية . وسعت الملكية بكل جهدها لتجميع السلطات في يدها والإبقاء على فكرة الحكومة الشخصية . وأصر القصر على تعيين موظفيه بأمر ملكي دون الرجوع إلى الوزارة صاحبة الشأن ، وأقال وزارات تتمتع بالأغلبية البرلمانية وأمر بعضها بالاستقالة وأقام الوزارات التي لا تستند إلى أي تأييد شعبي . وتدخل القصر في تعيين كبار الموظفين وبخاصة في مناصب السلك السياسي ، وأصدر التشريعات المقيدة لحرية الصحافة ، وأسرف في منح الرتب والنياشين ، وتدخل في أعمال السلطة القضائية وأوعز بإلغاء مجلس الدولة . وجمع القصر أصحاب المصالح من إقطاعيين ورأسماليين ومهد لهم طريق

الاستغلال والتحكم . وقد كان من الممكن مقاومة هذا التسلط لو اتحدت الأحزاب المصرية ووقفت جبهة واحدة فى وجه القصر . غير أن الأحزاب السياسية — للأسف — لم تقم على أساس الاختلاف فى الأهـــداف والبرامج بقدر ما قامت على عوامل الخصومة الشخصية التى كانت تفصل بين زعمائها . وبدلا من أن تعمل الأحزاب على توعية طوائف الشعب المختلفة الوعى السياسى اللازم للمحافظة عن حقوقه أمام تسلط وظلم الحاكم ، سارعت إلى تملق القصر لتصل إلى الوزارة والحـكم . وانحرفت عن أهدافها القومية واشتد الصراع بينها على الأغلبيات البرلمانية . وبذلك فشلت الحياة النيابية فى مصر ولم يعد للبرلمانات المصرية رأى مسموع فى قيام الوزارات أو سقوطها أو تعديلها .

وإزاء هذا الفساد ، فقدت القاعدة الشعبية ثقتها فى قادتها وفى هيئاتها النيابية وعاشت إلى حد ما فى فراغ سياسى كبير مكن أصحاب المصالح من التكاتف والتعاون وتقسيم النفوذ ، إلى أن أعلنت الحـكومة الوفدية فى ٨ أكتوبر ١٩٥١ إلغاء معاهدة ١٩٣٦ ، فقد اشتدت الحركة الشعبية ضد الإنجليز الذين سارعوا إلى تعزيز قواتهم فى منطقة القنال . واحتلت القوات البريطانية مدن الإسماعيلية وبور سعيد وكوبرى الفردان وعزلت منطقة القنال عن بقية البلاد . وبدأ نوع من الـكفاح المسلح وانخرطت طوائف الشعب المختلفة فى تنظيمات عسكرية لمقاومة قوات الاحتلال فى القنال .

ودمر الإنجليز فى ٢٥ يناير ١٩٥٢ مبنى محافظة الإسماعيلية وثكنات بلوكات النظام بعد أن رفض جنود البوليس — بناء على أوامر وزير الداخلية — تسليم أنفسهم . مما أدى إلى مقتل ٨٠٠ من جنود بلوكات النظام . فخرج زملاؤهم فى القاهرة فى صباح ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٢ ، فى مظاهرة ضخمة شاركهم فيها الشعب والطلبة . واندس فى صفوفهم بعض المخربين ، وكان حريق القاهرة الذى ملأ مشاعر الناس بالثورة والسخط على النظم القائمة . وعم الإستياء نفوس الشعب وقر فى

الأذهان أنه لا فائدة فى أى إصـلاح أو استقرار إلا إذا رحل الاستعمار والنظم التى يساندها .

ثانياً — فساد الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية :

إذا ما درسنا الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التى كانت قائمة فى مصر قبل الثورة ، نجد أنها كانت قد بلغت حالة من السوء والفساد جعلت من قيام الثورة أمراً حتمياً . فقد اتصف المجتمع المصرى بالتناقض الطبقى العميق ، وانقسم إلى طبقة قليلة العدد تضم كبار الملاك من المصريين والأجانب الذين انشغلوا بشراء الأراضى الزراعية وبالمضاربة عليها حتى أصبحت الأرض تمثل الاستثمار الأكثر اتساعاً والأكثر ربحاً فى مصر ، وإلى طبقة كثيرة العدد تضم غالبية الشعب ومجردة من الملـكية بل ومن فرص العمل المنتج فى كثير من الحالات . وأما الطبقة المتوسطة فقد انقسمت على نفسها وإن ظلت غالبيتها محدودة العدد والسلطة .

وأدت كيفية تكوين بنيان الملـكية الزراعية فى مصر ، بالإضافة إلى العلاقات الاجتماعية التى سيطرت على الريف ، إلى إقامة مجتمع إقطاعى يجد سنده فى الملـكية العقارية . واستند الإقطاع فى مصر إلى عنصرين أساسيين :

الأول : تركز جزء كبير من الأراضى الزراعية فى أيد محدودة العدد وتفتت باقى الأراضى الزراعية بين عدد كبير من الأجراء المجردين من الملـكية الزراعية .

الثانى : السلطات الواسعة غير المشروعة التى مارسها كبـار الملاك الزراعيين على الفلاحين من صغار الملاك ومن الإجراء .

وبالإضافة إلى سيطرة هؤلاء على المجتمع الريفى سيطرت الرأسمالية على قطاع المال (البنوك وشركات التأمين) والتجارة والملـكية العقارية والصناعات الـكبيرة التى كانت قائمة . ووجه الرأسماليون الصناعة الوجهة التى تروقهم

وتحطم الاقتصاد الوطنى ، وراحوا يحتكرون النشـاط الصناعى فى مصر دون ما تشريعات للعمال أو غير ذلك . وكان عملهم الرئيسى هو الربح الخاص فقط خاصة وقد عاشوا فى ظل الحماية الجمركية ، وحققوا بذلك أرباحاً طائلة على حساب المستهلك . كما أنهم تبعوا الرأسمالية الغربية وخاصة الإنجليزية والفرنسية ، وكان منهم طائفة من المستوردين والمصدرين تعتمد على التهريب وعلى استيراد الـكماليات ولم تكن هناك صناعة بالمعنى المفهوم ، بل كانت صناعات مدللة تحت ظل التعريفة الجمركية . وانعدمت الـكفاءة فى إدارة الشركات وانتشرت البطالة ، وكان الشخص الواحد منهم عضواً فى مجلس إدارة ٣٦ شركة ، ووصل دخل بعضهم إلى أكثر من ٣٢ ألف جنيه فى السنة . وفى الوقت نفسه تعطلت الـكثير من الـكفاءات وكان دخل الفرد فى مصر يقل بكثير عن خمسين جنيهاً فى السنة . وازدادت مشكلة السكان ولم تقابلها زيادة فى الإنتاج أو زيادة فى المســاحة المزروعة فى البلاد ، فبينما مساحة مصر ٣٦٦ ألف ميل مربع كنا نجد أن المساحة المزورعة لا تزيد عن ٢٤٫٢٩٨ كيلومتر مربع أى أنها لم تكن تزيد على ٣٫٨ من المساحة الـكلية للبلاد .

ومن ناحية التجارة اعتمدت مصر على محصول زراعى واحد هو القطن الذى كون ٨٠٪ من صادراتها تحت وهم أن الصناعات الـكبيرة لا يمـكن أن تقوم فى مصر [١] .

وفى مثل هذه الأوضاع كان لا بد أن تسيطر الملـكيات الـكبيرة والرأسمالية اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً . وتمـكنت هاتان الطبقتان من السيطرة على جهاز الحـكم واتخذتا من سلطة الدولة أداة لتحقيق مصالحهما وقهر الطبقات الأخرى . وهو نتاج طبيعى للأخـذ بتعاليم المذهب الفردى الحر دون مراعاة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الداخلية . فالحرية الاقتصادية تجعل من الحرية السياسية

(١) انظر الاتحاد الاشتراكى العربى ، لمحمود متولى ، ١٩٦٤ ، صفحة ٢٥ .

عملا وهما وخدعة كما تجعلها غير منتجة . والحرية السياسية لا يمكن أن تتحقق في ظل نظام يقوم على الحرية الاقتصادية ويسمح بقيام الفوارق بين الطبقات . إذ ما هي قيمة حق الترشيح لرجل يسعى للبحث عن قوته اليومي ويعوزه المال اللازم للتعليم وإدراك حقوقه ، كما يحول الفقر بينه وبين تحمل نفقات الترشيح والدعاية ؟ ولذلك سيطر الأفراد الذين يتحكمون في الحياة الاقتصادية في جميع الأزمان على الحياة السياسية ، خاصة ومواردهم الضخمة تسمح لهم بالتحكم في الصحافة ووسائل الدعاية وتمكنهم من الحصول على تأييد الناخبين(٢) .

وأدى ذلك إلى النتائج التالية :

أولا : أن تكوين النظام الاقتصادى السابق على الثورة ، وهو التكوين الذى ضمن السيطرة لطبقة كبار الملوك الزراعيين ولطبقة الرأسماليين ، قد حكم تكوين النظام الاجتماعى الذى كان قائماً ، فقسم المجتمع المصرى السابق على الثورة إلى ثلاث طبقات :

١ — طبقة كبار الملاك الزراعيين والرأسماليين ، وهى طبقة محدودة العدد ، استأثرت بجزء كبير من الثروة القومية ومن الدخل القومى ، وسيطرت نتيجة لذلك ، على الحياة الاقتصادية والاجتماعية .

١ — طبقة صغار الفلاحين وأصحاب الحرف الصغيرة وصغار التجار والعمال (فى القطاعين الخاص والحكومى) ، وهى طبقة كبيرة العدد ، ومحدودة الملكية والدخل .

٣ — الطبقة المتوسطة ، وقد كانت غالبيتها محدودة العدد والسلطة ، وغير قادرة على ضمان التدرج الاجتماعى ، أو على حفظ التوازن الاجتماعى .

---

(١) انظر ثروت بدوى ، ثورة ٢٣ يوليو ، ١٩٦٤ ، صفحة ٤٤ وانظر أيضاً رفعت المحجوب ، المرجع السابق ص ١٠٩ .

وقد تميز هذا النظام الاجتماعى السابق على الثورة بعدم عدالة توزيع الثروة والدخل ، وتميز بسوء حالة صغار الفلاحين وأصحاب الحرف الصغيرة وصغار التجار والعمال ، وخاصة بسبب استغلال كبار الملاك الزراعيين لصغار الفلاحين وبسبب استغلال الرأسماليين للعمال . وقد أدى ذلك إلى اتساع الهوة بين هذه الطبقات الاجتماعية واتضح ذلك من أمرين وهما :

(أ) التفاوت العميق فى توزيع الثروة والدخل ، وقد بلغ هذا التفاوت من الاتساع بحيث أصبح من المستحيل على صغار الفلاحين أن يرتفعوا إلى مصاف كبار الملاك الزراعيين ، كما أصبح من المستحيل على العمال وأصحاب الحرف الصغيرة ، ونظراً لضخامة رؤوس الأموال المستخدمة فى المشروعات الرأسمالية ، أن يرتفعوا إلى مصاف الطبقة الرأسمالية . وبذلك اتضحت الفوارق بين الطبقات بصورة أظهرت عدم العدالة الاجتماعية .

(ب) وضوح التقابل فى القطاعين الزراعى والرأسمالى بين الملكية والعمل، بحيث قامت طبقة تملك وسائل الإنتاج دون أن تعمل ، وطبقة تعمل دون أن تملك وسائل الإنتاج . وبينما كان فى مصر وقتئذ ٦٠ شخصاً يملك كل منهم ٢و٤٥٤٥ فداناً كان هناك ٢ مليون آخرين يملك الواحد منهم ٣٩ و ٪ من الفدان .

ثانياً : أن النظام الاقتصادى السابق على الثورة لم يكن نظاماً متجانساً ، بل كان ، على العكس من ذلك ، نظاماً مركباً ، يتكون من عدة عناصر غير متناسقة ، يعود كل منها إلى مرحلة مختلفة من مراحل تاريخ الاقتصاد المصرى ، وهى النظام الإقطاعى (بصفته قوة اجتماعيـة) ، والنظام الحرفى ، والنظام الرأسمالى [1] .

---

(١) رفعت المحجوب ، المرجع السابق ، ص ١١٠ .

ثالثاً : أن هذا التكوين للنظام الاقتصادى السابق على الثورة هو الذى استلزم قيام هذه الثورة ، وهو الذى حدد التغييرات اللازمة لإحداث التحول الإشتراكى ، كما أنه هو الذى حدد أيضاً الترتيب الزمنى لهذه التغييرات . فقد أوضح تكوين هذا النظام ، وهو التكوين الذى انصرف إلى سيطرة الملكيات الزراعية الكبيرة والرأسمالية ، أن إحداث التحول الإشتراكى يستلزم فى الدرجة الأولى ، تصفية الإقطاع الاجتماعى والرأسمالية ،وإعادة توزيع الملكية الزراعية وتكوين العلاقات القائمة بين العمل ورؤوس المال بما يضمن للعمل المركز الذى يتفق مع حقيقة دوره فى عملية الإنتاج وتوزيع الدخل القومى فى صالح الطبقات ذات الدخول المحدودة للحد من التفاوت بين مختلف الطبقات .

رابعاً : أن الطبقة الوسطى الجديدة التى كانت قد بدأت فى الظهور فى المجتمع المصرى ، من الشباب المثقف ومن المهنيين ، لم تستطع أن تلعب دوراً كبيراً فى تحقيق فرصة التوازن فى المجتمع بل وتخاذلت عن أداء دورها وتميع موقفها بين الطبقتين المتصارعتين .

ثالثاً — حرب فلسطين :

وبتاريخ ١٩٤٨/٥/١٥ أعلنت بريطانيا انتهاء انتدابها على فلسطين . وغادر المندوب البريطانى ميناء حيفا فى منتصف اليوم نفسه معلنا نهاية الانتداب البريطانى . وقبلها بساعات وقف بن جوريون فى مدينة تل أبيب أمام أعضاء المجلس الوطنى اليهودى — الذين يمثلون اليهودية الفلسطينية والصهيونية العالمية — ليعلن قيام دولة يهودية فى فلسطين باسم إسرائيل . وأهاب بيهود العالم أجمع أن يتلاقوا فى إسرائيل لمساعدتها على تحقيق حلم الصهيونية الكبير . وبدأت فى الوقت نفسه الجيوش العربية زحفها على فلسطين من الشمال والشرق والجنوب وأعلنت الحصار البحرى على فلسطين .

ولم تكن مصر مستعدة لهذه الحرب سواء من الناحية العسكرية أو الدولية، غير أن النظام القائم وجد فيها الفرصة لصرف الرأى العام عن القضية الوطنية والنظام القائم ، وتحويل السخط صوب العدو الخارجى. وأعلن الملك الحرب ، وتأججت نار الحماس فى صفوف الجيش المصرى وبخاصة ضباطه . ولم يساورهم شك فى أن الحكومة قد أعدت للحرب ما يلزمها . وأحرزت الجيوش المصرية انتصارات عظيمة كان لها صدى كبير فى العالم أجمع . غير أن الملك عهد بأمر إمداد القوات بالسلاح والذخيرة إلى الخونة والمرتشين ، وكانت فضيحة الأسلحة الفاسدة وضياع كثير من أبناء مصر ضحية الجشع والفساد وجهل القادة الكبار الذين كانوا يرسمون خطط المعركة من مكاتبهم بالقاهرة .

وعادت القوات المصرية كسيرة من الميدان ، لتسمع الأقوال عن هزيمتها أمام اليهود . عادت ووجدت الخيانة والغدر من المسئولين الذين عملوا على تفريقها فى أماكن بعيدة ومتفرقة . وتحت ستار الأحكام العرفية والرقابة الصحفية ، تم القبض على بعض الوطنيين من ضباط الجيش الذين حامت حولهم الشبهات . وأيقن الجميع أن المعركة الحقيقية والنصر الحقيقى لن يتحقق إلا إذا تم تطهير مصر من الفساد أولا .

وقد كان لحرب فلسطين أثر كبير فى جمع القيادات الشعبية داخل الجيش وتكتلها إلى جانب الشعب . فبدأت تنظم صفوفها وتطالب باصلاح الجيش وتغيير هيآته . وتكونت اللجنة التأسيسية للضباط الأحرار من خمسة من ضباط الجيش زاد عددهم فصاروا تسعة ، واتصلوا بالضباط الشبان فى مختلف الوحدات والأسلحة فى سرية تامة لإشاعة الوعى ونشر الدعوة والتحضير للثورة .

وبدأ الكفاح الشعبى يدخل مرحلة حاسمة لإتاحة الفرصة أمام المجتمع المصرى حتى يواصل سيره فى طريق التقدم بالقضاء على الفساد والخلاص من الاستعمار . وفى ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ كان الإنفجار الثورى الضخم ونجحت

الثورة وأصبحت حقيقة واقعة ابتهج لها الأحرار ليس فى مصر فقط بل فى جميع أنحاء العالم. وانتقلت السلطة انتقالا كاملا وتاماً من أيدى الأجهزة والمنظمات التى تستمد وجودها من دستور ١٩٢٣ إلى أيدى جديدة تمثل نظاماً جديداً . وبهذا فقد النظام الدستورى القديم سنده المادى وتحقق معنى الثورة تحققاً تاماً .

المبحث الثالث

أهداف الثورة

كان محتما والشعب هو صاحب ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ وموجهها أن يكون هدفها الأول هو حماية الكفاح الشعبى من الإنحراف وذلك بالقضاء على أعداء التطور والعدالة الاجتماعية . وأحست الثورة بضرورة هدم الأوضاع الفاسدة القديمة لتبنى مجتمعاً جديداً يحقق آمال الشعب ويضع مبادئها الستة موضع التنفيذ . ولهذا استهلت الثورة حياتها بسلسلة من الإجراءات أرادت بها إقتلاع جذور الفساد السياسى والاجتماعى القديم .

ووجهت الثورة ضربتها الأولى نحو الملك وهو رأس النظام الإقطاعى السابق ، فوجه القائد العام للقوات المسلحة فى صبيحة يوم السبت ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ للملك السابق الإنذار التالى « أنه نظراً لما لاقته البلاد فى العهد الأخير من فوضى شاملة عمت جميع المرافق نتيجة سوء تصرفكم وعبثكم بالدستور ، وامتهانكم لإرادة الشعب حتى أصبح كل فرد من أفراده لا يطمئن على حياته أو ماله أو كرامته .

ولقد ساءت سمعة مصر بين شعوب العالم من تماديكم فى هذا المسلك حتى أصبح الخونة المرتشون يجدون فى ظلكم الحماية والأمن والثراء الفاحش والإسراف

الماجن على حساب الشعب الجائع الفقير ... ولقد تجلت آية ذلك فى حرب فلسطين وما تبعها من فضائح الأسلحة الفاسدة وما ترتب عليها من محاكمات تعرضت لتدخلكم السافر مما أفسد الحقائق وزعزع الثقة فى العدالة وساعد على ترسم هذه الخطى . فأثرى من أثرى ، وفجر ، وكيف لا والناس على دين ملوكهم . لذلك فوضنى الجيش الممثل لقوة الشعب أن أطلب من جلالتكم التنازل عن العرش لسمو ولى عهدكم الأمير أحمد فؤاد ... ومغادرة البلاد قبل الساعة السادسة من مساء اليوم . والجيش يحمل جلالتكم كل ما يترتب على عدم النزول على رغبة الشعب من نتائج » . ولم يملك الملك السابق إزاء هذا الإنذار المؤيد من قوى الشعب إلا أن يذعن ، فتنازل عن العرش وغادر البلاد فى المواعيد المحددة.

ونودى بابنه أحمد فؤاد ملكا على مصر والسودان وتولى مجلس الوزراء سلطات الملك الدستورية باسم الأمة . وأعقب ذلك صدور مرسوم ١٢ أغسطس ١٩٥٢ الذى عين هيئة مؤقتة للوصاية لتتولى سلطات الملك إلى أن تتولاها هيئة دائمة للوصاية . وعاد مجلس قيادة الثورة فى ١٨ يونيو ١٩٥٣ وأصدر بيانا بإلغاء النظام الملكى وأعلن الجمهورية ، وتولى رئاستها قائد الثورة .

وحماية للثورة وتدابيرها من رقابة القضاء صدر بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة ١٩٥٢ المرسوم بقانون رقم ٢٧٧ ، الذى قضى باعتبار التدابير الصادرة لحماية حركة الجيش والنظام القائم عليها من أعمال السيادة التى لا تخضع لرقابة القضاء[1] .

كما وجهت الثورة اهتمامها إلى الأحزاب المصرية التى ظنت ، بعد قيام الثورة ، أن رجال الثورة عبارة عن حفنة من المغامرين الذين أحدثوا انقلابا دستوريا . وبدلا من أن تحاول هذه الأحزاب مسايرة الأوضاع الجديدة وتطهير

---

(١) انظر طعيمه الجرف . المرجع السابق ، ص ١٦٤ ؛ كمال أبو المجد ص ٥٤ ، ص٥٥ .

صفوفها من المستغلين والإقطاعيين والرأسماليين وقفت فى طريق الثورة وتبارت فى محاولاتها لاجتذاب رجالها . فأصدرت الثورة مرسوم ٩ سبتمبر سنة ١٩٥٢ لتنظيم الأحزاب السياسية القائمة ، وأعطى هذا المرسوم المصريين الحق فى تكوين الأحزاب بشرط إحاطة وزير الداخلية بخطاب موصى عليه بعلم الوصول .

وقرر لوزير الداخلية الحق فى الاعتراض على تكوين الأحزاب فى خلال شهر من تاريخ إخطاره ، وأن يقدم الاعتراض إلى محكمة القضاء الإدارى . وفى ١٦ يناير سنة ١٩٥٣ صدر إعلان دستورى بحل الأحزاب السياسية وورد فيه : « ولما كان أول أهداف الثورة هو إجلاء الأجنبى عن أرض الوطن ، ولما كنا آخذين الآن فى تحقيق هذا الهدف الأكبر ، فإننا كنا ننتظر من الأحزاب أن تقدر مصلحة الوطن العليا فتقلع عن أساليب السياسة التى أودت بكيان البلاد وفرقت وحدتها لمصلحة نفر قليل من محترفى السياسة وأدعياء الوطنية ...

ولكن على العكس من ذلك اتضح لنا أن الشهوات الشخصية والمصالح الحزبية التى أفسدت أهداف ثورة ١٩١٩ تريد أن تسعى سعيها ثانية بالتفرقة فى هذا الوقت الخطير من تاريخ الوطن . . . ولما كانت الأحزاب على طريقتها القديمة وبعقليتها الرجعية لا تمثل إلا الخطر الشديد على كيان البلاد ومستقبلها فإنى أعلن حل جميع الأحزاب السياسية منذ اليوم ومصادرة جميع أموالها لصالح الشعب بدلا من أن تنفق لبذر بذور الفتنة والشقاق »(١) . وأعقب هذا الإعلان

---

(١) وهو ما عبر عنه جمال عبد الناصر فى خطبة له بشبرا الخيمة فى ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٥٣ فقال : « إننا لم نقم بهذه الثورة لكى نحكم أو نقود بل أقول أكثر من ذلك أنه كان من أول أهدافنا أن نعيد الحياة النيابية الحقة . وقد نجحت الثورة وخرج الملك وبدأنا نتخذ أول خطوة وهى إعادة البرلمان الذى كان منحلا وبدأنا نتصل بهؤلاء الناس ولكننا فوجئنا بالمساومات والمناورات والخداع . كان الواحد منهم يجىء ويجلس معنا ثم يخرج فيقول : أنا حطيتهم فى جيبى ، دول شوية عيال . حينذاك اتجهنا إلى تطهير البلاد وإقامة حكم يمثل المشاعر القومية . لقد جئنا بعلى ماهر إلى الحكم فوجدنا رابطة أصحاب الأملاك تطالب بإلغاء مشروع قانون تحديد الملكية الزراعية بكل جرأة وبكل صراحة . فرأينا أن حكم هذا البلد لا يمكن أن يقوم على طبقة محترفى السياسة ومحترفى الحكم » .

صدور المرسوم بقانون رقم (٣٧) فى ١٨ يناير ١٩٥٣ ، الذى تضمن حل الأحزاب السياسية وبين كيفية تصفية أموالها ومنع تكوين أحزاب سياسية جديدة .

وكان نجاح الثورة فى القضاء على النظام الملكى والنظام الحزبى هو المقدمة اللازمة للقيام بتحقيق الأهداف السياسية والاجتماعية للثورة .

أولا : تحقيق الأهداف السياسية والقضاء على الاستعمار :

١ — بدأت الثورة معركتها ضد الاستعمار بإبرام اتفاقية تقرير المصير مع الأحزاب السودانية فى ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٢ التى اعترفت فيها مصر بسيادة السودانيين على السودان ، إلى أن يتم تقرير مصيرهم فى حرية تامة إما بإعلان إستقلال السودان عن كل من مصر وإنجلترا وأية دولة أخرى ، أو بالارتباط مع مصر على أن يسبق ذلك حكم ذاتى فى السودان فوراً . وتنفيذاً لذلك عقدت مصر مع انجلترا اتفاقية السودان فى ١٢ فبراير ١٩٥٣ الخاصة بالحكم الذاتى وتقرير المصير . وتضمنت هذه الاتفاقية النص على انسحاب القوات المصرية والبريطانية من السودان فور إصدار البرلمان السودانى رغبته فى الشروع فى اتخاذ تدابير تقرير المصير ، وذلك حتى يتم تقرير المصير فى جو محايد. وانسحبت هذه القوات فعلا عقب صدور هذه الرغبة فى ١٦ أغسطس سنة ١٩٥٥ . وقرر مجلس النواب السودانى فى ١٩ ديسمبر ١٩٥٥ ومجلس الشيوخ فى ٢٢ ديسمبر من نفس السنة ، باسم الشعب السودانى أن السودان قد أصبح دولة مستقلة ذات سيادة. وأعلنت كل من مصر وانجلترا اعترافهما بدولة السودان اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٥٦ .

٢ — كما قامت الثورة بعقد اتفاقية الجلاء مع بريطانيا سنة ١٩٥٤ ، وتقرر فى هذه الاتفاقية جلاء القوات البريطانية عن الأراضى المصرية جلاء تاماً خلال عشرين شهراً من تاريخ توقيع هذا الاتفاق مع انقضاء العمل بمعاهدة

التحالف الموقعة سنة ١٩٣٦ ، وجميع المذكرات المتبادلة والاتفاقات الخاصة بالإعفاءات والميزات التى تتمتع بها القوات البريطانية فى مصر وما تفرع عنها من اتفاقات أخرى . غير أن هذه الاتفاقية قررت أيضاً إبقاء أجزاء من القاعدة البريطانية فى قناة السويس فى حالة صالحة للاستعمال ، معدة للاستخدام . وفى حالة وقوع هجوم مسلح من دولة من الخارج على أى بلد يكون عند توقيع هذا الاتفاق طرفاً فى معاهدة الدفاع المشترك بين دول الجامعة العربية ، التى وقع عليها فى ١٣ أبريل سنة ١٩٥٠ أو على تركيا ، تلتزم مصر بتقديم ما يلزم من التسهيلات لبريطانيا لتهيئة القاعدة للحرب . وتتضمن هذه التسهيلات استخدام الموانىء المصرية فى حدود ما تقضى به الضرورة القصوى للأغراض السالفة الذكر .
وفى حالة حدوث تهديد بهجوم مسلح من دولة من الخارج على أى بلد يكون طرفاً فى معاهدة الدفاع المشترك المذكورة يجرى التشاور فوراً بين مصر وبريطانيا .
كل ذلك بشرط جلاء القوات البريطانية من جديد عن منطقة قناة السويس فوراً بمجرد وقف القتال . ولم تلبث هذه الاتفاقية أن ألغيت فى أول يناير سنة ١٩٥٧ بعد حرب السويس ووقوع العدوان الثلاثى على مصر عقب قرار الثورة فى ٢٦ يوليو سنة ١٩٥٦ بتأميم الشركة العالمية لقناة السويس وانتقال جميع ما لها من أموال وحقوق وما عليها من التزامات إلى الدولة ، وحل جميع الهيئات واللجان القائمة وقتئذ على إدارتها وتعويض المساهمين وحملة حصص التأسيس عما يملكونه من أسهم وحصص . وهو القرار الذى استردت به مصر كامل حقوقها المشروعة فى السيادة على أراضيها وأكدت به حقوقها كدولة ذات سيادة فى المجتمع الدولى .

وبإلغاء اتفاقية الجلاء وتأميم شركة قناة السويس تخلصت مصر نهائياً من أى أثر أو تبعية أو ارتباط للاحتلال الإنجليزى .

٣ — كما رفضت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ كل محاولة لربط مصر بعجلة

الأحلاف الأجنبية ونادت بسياسة الحياد وعدم الانحياز . فرفضت حلف بغداد عام ١٩٥٥ الذى قصدت به الكتلة الغربية أن يكون أداتها الفعالة ضد الكتلة الشرقية فى منطقة الشرق الأوسط ، فضلاعن قيامه على أساس الإبقاء على الأوضاع الراهنة فى الشرق الأوسط من حيث وضع إسرائيل . فتقرر ديباجة المعاهدة المبرمة بين العراق وتركيا فى ٢٤ فبراير ١٩٥٥ أن الأمر يتعلق « بالمحافظة على الأمن والسلام فى منطقة الشرق الأوسط » . وهو ما يعنى تسليم الاتفاقية بمشروعية وضع إسرائيل . كما قاومت الثورة مشروع إيزنهاور الذى كان يرمى إلى خلق منطقة نفوذ لحساب الكتلة الغربية فى الشرق الأوسط ، بناء على أن انتهاء النفوذ الإنجليزى والفرنسى فى المنطقة يؤدى بالضرورى إلى فراغ فى الشرق الأوسط لابد وأن تملأه دولة كبرى أخرى وعلى الولايات المتحدة الأمريكية أن تنهض بهذه المهمة . وقد رفضت الثورة هذا المشروع لاعتبارين:

(ا) أن الدفاع عن المنطقة العربية إنما يقع على الشعوب العربية وخاصة مصر وذلك بعد أن صممت الثورة العربية فى مصر على أن تحقق للأمة العربية ذاتها مهما كلفها الأمر .

(ب) أن مشروع إيزنهاور كان موجهاً بما لا يحتمل الشك ضد الكتلة الشرقية ولحساب النفوذ الأمريكى لصالح الكتلة الغربية ، ومن ثم فإن سياسة الثورة فى عدم الإنحياز أوجبت عليها رفضه .

٤ — والتزمت مصر سياسة الحياد وعدم الإنحياز ، وهى سياسة تعنى — كما عرفها رئيس الجمهورية — أنه ينبغى علينا : « أن نقرر سياستنا وفقاً لما نعتقده لا وفقاً لما يرضى هذه الدولة أو تلك . وإذا كانت هناك مشكلة مثلا فإننا نتخذ قراراً بشأنها وفقاً لفهمنا وطبقاً لوعينا لتفاصيلها ولوجه الحق فيها . هذا الوضع هو مايجب أن نتخذه إزاء المشكلات ، ولن نغير هذا الوضع بالمرة لإرضاء الولايات المتحدة الأمريكية أو الإتحاد السوفييتى . وهو يعنى أن سياستنا

ليست مرتبطة بسياسة أى البلدان الأخرى أو الدول الأخرى » .

والحياد وعدم الإنحياز بهذا المعنى غاية ووسيلة : غاية تسعى إليها الدول فى المعترك الدولى القائم على الحقد والمنافسة، ووسيلة تتخذ منها الشعوب الصغيرة وسيلة للأمن والاستقرار والتطور . والحياد بهذا المعنى أيضاً يتيح لها أن تدلى بدلوها وأن تقوم بدور إيجابى لإيجاد الحلول للأوضاع الدولية الحاضرة ومناصرة الضعيف حتى يحصل على حقوقه المشروعة . وبهذا المعنى أيضاً يرتبط الحياد وعدم الإنحياز ارتباطاً وثيقاً بمحاربة الاستعمار وبتحرر الشعوب المستعمرة وبمساعدة الدول التى تحررت من الاستعمار وما زالت ترزح تحت آثاره الرهيبة من فقر وتخلف . وقد ظهرت هذه الشعوب فى صورة مجموعة سياسية ثالثة تؤدى حالياً دوراً كبير الخطورة فى المجال الدولى بوصفها تعبر عن نصف دول العالم المعاصر .

ووضعت مصر فلسفتها فى الحياد الإيجابى وعدم الانحياز موضع التنفيذ حينما أوقفت الحكومة البريطانية فى فبراير سنة ١٩٥٤ بيع الأسلحة لمدة طويلة وتبعها إعلان وزارة الخارجية الأمريكية ، تطبيقاً لما أسمته توازن القوى بين العرب وإسرائيل ، عن نية الحكومة الأمريكية فى توزيع صادراتها من الأسلحة بين الدول العربية وإسرائيل . فحطمت مصر أحتكار السلاح بتوقيع اتفاق تجارى مع تشيكوسلوفاكيا فى سبتمبر ١٩٥٧ يقضى بتوريد الأخيرة ما تطلبه مصر من الأسلحة دون قيد أو شرط .

وتتابعت خطوات الثورة لدعم سياسة عدم الإنحياز فحضرت مؤتمر باندونج للشعوب الآسيوية الإفريقية فى إبريل ١٩٥٠ ، وحضرت مؤتمر بريونى فى يوليو ١٩٥٦ ، وبلجراد فى سبتمبر ١٩٦١ ، وأخيراً مؤتمر دول عدم الانحياز الذى عقد بالقاهرة فى صيف عام ١٩٦٣ . ووضعت مبدأ القضاء على الاستعمار فى صورته الأخيرة ، وأعلن البيان الرسمى الصادر عن مؤتمر القاهرة أن السلام العالمى الدائم لا يمكن تحقيقه مادامت الأحوال الظالمة سائدة ومادامت

الشعوب الخاضعة للحكم الأجنبي لا تزال محرومة من حقها الأساسي في الحرية والاستقلال وتقرير المصير، ودمغ الاستعمار التقليدي والاستعمار الجديد باعتبارهما المصدر الرئيسي للتوتر والمنازعات الدولية، واشتمل على تعهد الدول الموقعة على بيانه الرسمي بالعمل جاهدة بصفة مستمرة للتخلص من آثار الاستعمار حتى تتجه الطاقة التي يبذلها أبناء الشعوب التابعة إلى الإنشاء والتعمير في الداخل بدلا من أن تضيع هباء في الاصطدام بقوى الاستعمار الغاشمة . وقرر للشعوب المستعمرة الحق، إذا أصرت القوى الاستعمارية على معارضة أمانيها الطبيعية، في أن تلجأ لاستخدام السلاح لضمان ممارستها التامة لحقها في تقرير المصير والاستقلال .

ثانياً : العمل على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية :

تستهدف الثورة الكاملة إقامة أوضاع جديدة وإحداث تغييرات جذرية عميقة في الأنظمة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لإعادة تنظيم المجتمع على أسس مستحدثة وما لم تمتد الثورة إلى جميع هذه المجالات تكون ثورة ناقصة لا تحقق أي هدف .

وفلسفة المذهب الفردي الحر إذ تمجد الفرد وتقدس حقوقه وتجعلها غاية الجماعة العليا، وبما تدعو إليه من الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي إنما تؤدي إلى أبشع المظالم الاجتماعية، لأن الحرية فيه تسمح بقيام الرأسماليات الكبيرة وتجعل صاحب العمل يتحكم في العمال ويفرض عليهم أجورا زهيدة ويستبد بهم . كما أن المنتج سيراعي في إنتاجه مدى الأرباح التي يحققها دون أن يأبه بمدى احتياجات الجماعة . والفكر الحديث يأبى أن تقف السلطة موقف المتفرج من النظام الاجتماعي ولا يرضى أن تبقى مكتوفة الأيدي إزاء الفوارق الصارخة بين الطبقات والمظالم الاجتماعية التي يؤدي إليها المذهب الفردي، بل يفرض عليها أن تعنى بهناء هذه الجماعة وسيادتها، وأن تمد نشاطها إلى كل ما يحقق هذا الهدف . خاصة والمذهب الفردي، وهو يؤكد الحقوق

الفردية وبعدها القيد المنيع على سلطان الدولة، لا تملك إزاءها إلا الحماية والرعاية ، دون إمكان المساس بها أو التعرض لها — يتنافى مع المنطق الديمقراطى الذى يخضع السلطة لإرادة الأغلبية ، وغالباً ما تتعارض مصالحها مع مصالح الأقلية صاحبة النفوذ . ولذلك يأبى الشعور المسيطر فى الفكر الحديث هذا الوضع ، ويدعو إلى أن تأخذ الدولة على عاتقها تحقيق مستوى لائق من المعيشة للمواطنين ، وأن تقوم بتوزيع عادل للثروات ، منعاً لتفاوت الدخول، وتفادياً للاستغلال والسيطرة ، وأن تنظم العمل بما يكفل العدالة الاجتماعية ، ويؤمن الطبقات الكادحة ضد مخاطر العمل والمرض والشيخوخة . ومن هنا نشأت المذاهب الاشتراكية والاجتماعية ، وأخذت فكرة الثورة مدلولاً أكثر عمقاً ومدى أكثر اتساعاً . وأصبحت الثورة فى الفكر المعاصر هى الثورة الشاملة لجميع المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية[1] . واتجهت معظم الدول حالياً للأخذ بالمذهب الإشتراكى ، مع اختلاف فى التطبيق العملى له . ويتحصل هذا المذهب فى صورته المجردة فى عناصر معينة تتمثل فى ضرورة إشباع الحاجات الجماعية وجعل حقوق الأفراد قدرات إيجابية على مطالبة الدولة بالتزامات معينة من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية وكفالة المستوى اللائق للمعيشة . وهو ما يؤدى إلى وضع وسائل الإنتاج تحت سيطرة الجماعة وسلطتها فتحل الأخيرة محل حرية الأفراد وتزول التفرقة ، التى كان يتغنى بها دعاة المذهب الحر ، بين المجال الخاص الذى يمتنع على الدولة الدخول فيه ، والمجال العام الذى كان يتحدد فيه نشاط الدولة ولا تستطيع الخروج عنه ، لأن الدولة الاشتراكية تستطيع أن تتدخل فى المجالات وتمد سلطانها إلى كافة ميادين النشاط[2] .

وقد سايرت ثورة ٢٣ يوليو الاتجاهات الفكرية الحديثة ، وجاءت منذ أيامها الأولى ثورة اشتراكية شاملة ترمى إلى الإصلاح الاجتماعى والاقتصادى

---

(١) ثروت بدوى ، المرجع السابق ، صفحة ٣٩ : ٤٥ .

(٢) رفعت المحجوب ، المرجع السابق ، ص ١١٣ .

بجوار الإصلاح السياسى . ووضعت أجهزة الدولة فى خدمة الشعب لتحقيق الرفاهية الاقتصادية والعدل الاجتماعى بين المواطنين . وجاهدت الثورة لإقامة العدل الاجتماعى على أسس من الاشتراكية العربية ، وهى اشتراكية لا تقلد بها الشرق أو الغرب ، وليست نظاماً وسطاً يأخذ بمحاسن النظامين الرئيسيين فى العالم ، وإنما اشتراكية عربية تلائم المشكلات التى يعانى منها المجتمع المصرى. وهو ما أدى إلى اختلاف الحلول الاشتراكية فى مصر عنها فى البلاد الأخرى، بل واستلزمت أيضاً اختلاف هذه الحلول فى القطاعات المختلفة التى طبقت فيها .

١ — وبدأت الثورة خطواتها الثورية الاجتماعية والاقتصادية ، بإصدار مجموعة من المراسيم بقوانين وصلت بها فى النهاية إلى قوانين يوليو سنة ١٩٦١. ومن هذه القوانين ، المراسيم بقوانين الصادرة فى أغسطس ١٩٥٢ فى شأن زيادة الرسوم الجمركية والضرائبية العامة على الإيرادات بالنسبة للشرائح العليا وكذلك الضريبة الفرعية على الأرباح التجارية . واتجهت الثورة إلى تحديد الملكية الزراعية فكان أول عمل هام لها فى هذا النطاق هو قانون الإصلاح الزراعى الصادر بتاريخ ٩ سبتمبر ١٩٥٢ الذى حرر الفلاح وقضى على الإقطاع ومهد لخلق طبقة من صغار الملاك تجعل المجتمع أقرب إلى الديمقراطية والتوازن الاجتماعى وتصحح أوضاعاً طالما أفسدت الحياة الاجتماعية والديمقراطية فى البلاد . وحدد هذا القانون الملكية الزراعية بمائتى فدان ، وأعاد توزيع الأراضى الزائدة على الفلاحين . وفى سنة ١٩٦١ اتضحت عدم كفاية هذا الإصلاح لدعم التحول الاشتراكى فلجأت الدولة إلى الإصلاح الزراعى الثانى بالقرار بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦١ الصادر فى ٢٥ يوليو سنة ١٩٦١ والمعدل بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٦١ الصادر فى ٢٦ يوليو ١٩٦١ . وفى ٣٠ يونيه ١٩٦٢ صدر الميثاق مقرراً أن يكون الحد الأقصى للأسرة (الأب والأم والأولاد القصر) مائة فدان ، على أن يتم الوصول إلى ذلك خلال مرحلة السنوات الثمانى القادمة . وعلى أن تقوم الأسر التى ينطبق عليها هذا الحكم ببيع الأراضى الزائدة عن هذا الحد بثمن نقدى إلى الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعى ، أو للغير .

ويلاحظ أن هذه القوانين أعادت توزيع الملكية الزراعية بقصد تمليك الذين لا يملكون ، أى بغرض تحويل الأجراء إلى ملاك لخلق طبقة جديدة من صغار الملاك . ولا شك أن ذلك يشكل نقطة تحول مهمة فى البنيان الاجتماعى والسياسى فى البلاد ، مهدت القيام بالتنمية الاقتصادية بإصلاح الأراضى البور وزيادة دخل الفلاح وزيادة الإنتاج الزراعى كما أدت إلى القضاء على سلطات الأغنياء غير المشروعة وعلى نفوذهم السياسى ، وإلى تقوية صغار الزراع .

وأنصفت فى عام ٥٢/١٩٥٣ العمال فعدلت قانون العمل الفردى وقانون نقابات العمال وأنشأت فى ٣١ أغسطس سنة ١٩٥٥ بالقانون رقم ٤١٩ لسنة ١٩٥٥ صندوق التأمين والإدخار للعمال وأنشأت مؤسسة التأمين والإدخار لتتولى تنفيذ أحكامه وشمل هذا القانون التأمين ضد الشيخوخة والعجز وأمراض المهنة والبطالة والتأمين الصحى للعمال . وأصدرت فى ٨ ديسمبر سنة ١٩٥٨ ، القانون رقم ٢٠٢ فى شأن التأمين والتعويض عن إصابات العمل . وفى ٥ أبريل سنة ١٩٥٩ أصدرت الثورة قانون العمل الجديد رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ ، وفى ٦ أبريل من نفس السنة صدر قانون التأمينات الاجتماعية (رقم ٩٣) .

٢ — وقرر القانون رقم ١١٧ الصادر فى ٢٠ يوليو سنة ١٩٦١ تأميم عدد كبير من البنوك وشركات التأميم وغيرها من المنشآت المبينة بالجدول المرافق لهذا القانون ، بحيث تؤول ملكيتها إلى الدولة وتتحول أسهمها ورؤوس أموالها إلى سندات إسمية على الدولة لمدة خمس عشرة سنة بفائدة ٤٪ بحيث تكون هذه السندات قابلة للتداول فى البورصة ، على أنه يجوز للحكومة بعد عشر سنوات أن تستهلك هذه السندات كليا أو جزئيا بالقيمة الإسمية بطريقة الإقتراع فى جلسة علنية . على أن تظل هذه الشركات والبنوك محتفظة بشكلها القانونى عند صدور هذا القانون ، كما تستمر فى مزاولة نشاطها دون أن تسأل الدولة عن التزاماتها السابقة إلا فى حدود ما آل إليها من أموالها وحقوقها فى

تاريخ التأميم . وتقرر بالقانون ١١٨ الصادر أيضاً فى ٢٠ يوليو سنة ١٩٦١ إلزام كل الشركات والمنشآت المبينةفى الجدول المرافق له أن تأخذ شكل شركة مساهمة عربية وأن تساهم فيها إحدى المؤسسات العامة التى يصدر بتحديدها قرار من رئيس الجمهورية بحصة لا تقل عن ٥٠٪ من رأس المال ، وتؤدى الحكومة قيمة الحصة التى تساهم بها المؤسسات العامة فى رأس مال هذه الشركات والمنشآت بموجب سندات إسمية على الدولة بفائدة ٤٪ لمدة خمس عشرة سنة ، وتكون السندات قابلة للتداول ويجوز للحكومة بعد عشر سنوات أن تستهلك السندات كلياً أو جزئياً بالقيمة الإسمية بطريق القرعة فى جلسة علنية .

وبذلك تم التحول الاشتراكى فى مصر وتحول جانب كبير من الشركات والمنشآت من القطاع الخاص إلى القطاع العام .

٣ — وقامت الثورة بإصدار عدة قوانين ثورية أخرى هدفت بها إلى الحد من سيطرة القطاع الخاص أهمها القانون رقم ١١٩ الصادر فى ٢٠ يوليو سنة ١٩٦١ الذى منع تملك أن شخص طبيعى أو معنوى فى تاريخ صدور هذا القانون ما تزيد قيمته السوقية عن ١٠ر٠٠٠ جنيه من أسهم الشركات المبينة فى الجدول المرافق لهذا القانون . وتتملك الدولة ملكية الأسهم الزائدة على أن تؤخذ الزيادة من كل نوع من الأسهم بنسبة القيمة الزائدة إلى القيمة الكلية للأسهم ، وبحيث تعادل هذه القيمة عدداً صحيحاً من الأسهم . ولا تسرى هذه الأحكام على الأسهم التى تملكها الهيئات والمؤسسات العامة . وتسدد الحكومة قيمة الأسهم التى آلت ملكيتها إليها بموجب سندات إسمية على الدولة لمدة خمس عشرة سنة بفائدة ٤٪ .
ومن هذه القوانين أيضاً القانون رقم ١١٣ الصادر فى ١٩ يوليو سنة ١٩٦١ الذى يقضى بمنع زيادة مجموع ما يتقاضاه رئيس مجلس الإدارة أو عضو مجلس الإدارة المنتدب أو عضو مجلس الإدارة أو أى شخص يعمل فى أى هيئة أو مؤسسة عامة أو شركة أو جمعية بصفته موظفاً أو مستشاراً أو بأى صفة أخرى على خمسة آلاف جنيه

سنوياً ، سواء صرفت إليه هذه المبالغ بصفة مكافأة أو راتب أو بدل حضور أو بدل تمثيل أو بأى صورة أخرى . وقضى ببطلان كل تقدير يتم على خلاف ذلك .

كما قرر القانون رقم ١١٥ فى ١٩ يوليو ١٩٦١ تعديل الضريبة العامة على الإيراد وأرساها على قاعدة تصاعدية تبدأ بإعفاء ما دون الألف ثم تتدرج الضريبة تصاعدياً بالنسبة للشرائح .

٤ — كما عنيت الثورة بالعمال فأصدرت القانون رقم ١١١ فى ١٩ يوليو ١٩٦١ الذى قضى بتجنيب ٥٪ من الأرباح الصافية للشركة تخصص لشراء سندات حكومية ويوزع الباقى على المساهمين والموظفين والعمال بنسبة ٧٥٪ للأولين ، ٢٥٪ للموظفين والعمال . ووضع القانون رقم ١١٤ الصادر فى ١٩ يوليو سنة ١٩٦١ لأعضاء مجالس إدارة الشركات والمؤسسات حداً أقصى سبعة أعضاء . وينتخب أربعة منهم عن العاملين فيها بالإقتراع السرى المباشر تحت إشراف وزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

٥ — وبالإضافة إلى ذلك واجهت الثورة القيام ببرنامج استصلاح زراعى طويل الأجل وذلك عن طريق إقامة السد العالى وعن طريق استصلاح الوادى الجديد . وقد قدر أن يعطى السد العالى مساحة زراعية تبلغ حوالى ٢ مليون فدان من الأراضى البور والصحراوية بما فى ذلك تحويـــل ٧٠٠ ألف فدان من أراضى الحياض بالوجه القبلى إلى نظام الرى المستديم . وبالإضافة إلى ذلك فان السد العالى سيضمن زراعة ٧٠٠ ألف فدان أرز سنوياً كما أنه سيولد قوة كهربائية هائلة تقدر بنحو ١٠ مليارات كيلووات فى الساعة ، وسيؤدى أيضاً إلى زيادة الطاقة المتولدة عن محطة خزان أسوان .

ويقوم مشروع الوادى الجديد على استغلال الميـــاه الجوفية فى الصحراء الغربية عن طريق حفر الآبار الإرتوازية بغرض إنشاء وادى جديد يوازى وادى النيل ، ويمتد من غرب أسوان بمائة وخمسين كيلومتراً إلى الشمال ،

ويشمل الواحات الداخلة والخارجة والبحرية والعزازة . وقد دلت الدراسات الأولية على أن أقل الاحتمالات الممكنة تتمثل فى الحصول على مليون فدان جديدة تزرع بين الواحات وتصل الواحة الخارجة بوادى النيل ، وأن الاحتمالات المتفائلة تتمثل فى الحصول على ثلاثة ملايين فدان .

من هذا يتضح أن الدولة رأت فى العدالة الاجتماعية والاقتصادية وسيلة لإعادة التوازن بين طبقات المجتمع وتذويب الفوارق بين الطبقات وبداية طريق لتدعيم فلسفتها الاجتماعية الجديدة فى الاشتراكية العربية . ويلاحظ أن الثورة فى عملها الدائم للتقريب بين الطبقات عن طريق إعادة توزيع الدخول وإتاحة تكافؤ الفرص فى مجالات العمل والخدمات ، وفى سبيل دفع عجلة الإنتاج القومى إلى الأمام بحيث يضمن الكفاية للمواطنين جميعاً قد سارت على قواعد معينة أهمها[1] :

أولاً : التوفيق بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة : لم تسقط الثورة حقوق الفرد أو حقوق الجماعة من حسابها بل احترمت الملكية الخاصة لأدوات الإنتاج فى بعض القطاعات وخلقت ملكية عامة واسعة النطاق فى البعض الآخر . ذلك أن الأهمية الكبرى المعلقة على دور القطاع العام لا يمكن أن تلغى القطاع الخاص الذى له دور فعال فى خطة التنمية من أجل التقدم ولا بد له من الحماية التى تمكنه من أداء دوره . ولذلك تحمى الاشتراكية العربية هذا القطاع بوحى من المفهوم الإنسانى الذى ترتكز عليه وبوحى من العدالة المطلقة لصالح الفرد والجماعة والمجتمع . فحماية القطاع الخاص تهدف إلى تحرير الإنسان من الاستغلال ، وتهدف إلى حماية رأس المال الخاص من أن يتجه إلى جيوب الرأسماليين الذين « ليسوا فى معظم الأحوال غير واجهات محلية لمصالح أجنبية تريد مواصلة الاستغلال من وراء ستار » .

---

(١) رفعت المحجوب ، المرجع السابق ، ص ١١٦ .

وعلى رأس المال أن يتجه إلى البناء والرفاهية لا إلى الاستغلال والاحتكار والسيطرة بأى صورة من صورها . ورأس المال بهذه الصورة وسيلة وليس غاية فى ذاته ، كما أن العمل فضيلة إنسانية وأخلاقية تستوجب التشجيع والرعاية ، وهو والكفاية أسمى من رأس المال .

وبهذا تفترق الاشتراكية العربية عن النظام الرأسمالى الذى يعنى أساساً بالقطاع الخاص وينظر إلى القطاع العام على أنه قطاع مكمل ، كما تفترق عن النظام السوفييتى الاشتراكى فى أن الأخير يلغى الملكية الخاصة لوسائل الانتاج .

ثانياً : الموقف من الملكية الخاصة : تلغى الاشتراكيات الشرقية الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج على أساس أنها ملكية مستغلة وأداة لاستغلال الإنسان للانسان. أما الإشتراكية العربية فتفرق بين الملكية المستغلة والملكية غير المستغلة ، فتنكر الأولى وتسمح بوجود الثانية على أساس أنها وظيفة اجتماعية ، بمعنى أنها تستخدم ، بالإضافة إلى خدمة أصحابها ، فى خدمة المجتمع والاقتصاد القومى . ووضعت بالتالى مجموعة من القيود على الملكية الخاصة لتخلصها من الاستغلال ، وتمثل ذلك فى وضع حد أدنى للأجور فى القطاع الصناعى ، وفى تحديد أثمان السلع والخدمات الأساسية وإيجارات الأراضى الزراعية والمبانى . كما أخضعت الاستثمارات الخاصة لبعض القيود ولاعتبارات التخطيط .

ثالثاً : اختلاف الحل الاشتراكى من قطاع لآخر : وذلك تبعاً للمشكلات التى يعانى منها كل قطاع . فأعيد توزيع الملكية فى القطاع الزراعى بما يضمن توسيع قاعدتها ولم تحول الأرض إلى الملكية العامة وذلك لضيق المساحة المنزرعة وكثرة الأيدى العاملة فى الزراعة وقدرة العامل المصرى على استغلال الأرض وحرصه على تملكها . وفى قطاع المبانى فرضت الضرائب التصاعدية وحددت الإيجارات وخفضت . أما قطاع الصناعة والتجارة فقد تركز الحل الاشتراكى فى تأميم المشروعات الهامة والأساسية تأميماً كلياً أو جزئياً. والتأميم

بهذه الصورة ليس ضربة للمبادرة الفردية كما ينادى أعداء الاشتراكية وإنما هو توسيع لإطار المنفعة وضمان لها فى الحالات التى تقتضيها مصلحة التحول الاشتراكى الذى يتم لصالح الشعب .

رابعاً : التوسع فى ظاهرة اندماج العمل ورأس المال فى القطاع الزراعى : وذلك بإحلال الملكية الزراعية المستندة إلى العمل الشخصى محل الملكية غير المستندة إليه (ملكية كبار الملاك) ومحل العمل المجرد عن الملكية (ملكية الأجراء) .

وبهذا تفترق الاشتراكية العربية عن الرأسمالية والاشتراكية السوفييتية فى أن كلا منهما يجرد صغار الملاك من الملكية وذلك لمصلحة كبار الملاك فى النظام الرأسمالى ولمصلحة القطاع العام فى النظام السوفييتى .

خامساً : إذابة الفوارق بين الطبقات : وأصبحت صورة تذويب الفوارق بين الطبقات تتجلى فى العمل على اختفاء الطبقة التى تملك ولا تعمل من المجتمع، وتسهيل انتقال الأفراد بين المستويات الاجتماعية المختلفة ، وذلك عن طريق الإجراءات التالية :

(أ) التقريب بين الطبقات من الناحية الاقتصادية عن طريق إعادة توزيع الثروات والدخول .

(ب) إقرار مبدأ تكافؤ الفرص فى مجالات العمل والخدمات الأساسية وسائر الحقوق بين المواطنين . فلم يعد الغنى إرثاً بل أصبح العمل هو الطريق الوحيد للوصول إلى مكانه فى المجتمع الجديد ، وأصبح العمل حقاً وواجباً كما أصبح هو المصدر الوحيد للدخل . هذا يقول الميثاق :

« إن العمل الإنسانى هو المفتاح الوحيد للتقدم وينبغى أن يتمكن كل مواطن من الحصول على العمل الذى يتناسب مع كفايته واستعداده ومع العلم الذى تحصل عليه . . . إن العمل فضلا عن أهميته الاقتصادية فى حياة الإنسان . . . تأكيد لوجود الإنسان ذاته ، ومن المحتم فى هذا المجال أن يكون هناك حد أدنى للأجور يكفله القانون كما أن هناك بحكم العدل حداً أعلى للدخول تتكفل به الضرائب » .

وبهذا يتأكد المفهوم الإنسانى للاشتراكية العربية ويتحقق التقارب بين الدخول وتزول الهوة التى تفرق بين فئات المجتمع وطبقاته .

(ج) رفع الإنتاج القومى ومضاعفة الدخل بحيث يضمن الكفاية للمواطنين جميعاً .

ومن هنا وجب زيادة الرقابة الفعالة من جانب الدولة على جهاز الإنتاج حتى يتحقق للشعب المشاركة فى عائد هذا الإنتاج .

(د) نشر العلم والثقافة وقد كانا فى الماضى احتكاراً لطبقة الأغنياء ، وإتاحة الفرص المتكافئة أمام كل مواطن ليصل بجهده وكده إلى أعلى درجات السلم الاجتماعى .

سادساً : إتاحة الرفاهية للشعب والقيادة لقواه العاملة : فى سنوات ما قبل الثورة كان « ملايين الفلاحين حتى من مـلاك الأرض الصغار تطحنهم الإقطاعيات الكبيرة لسادة الأرض المتحكمين فى مصيرها ولم يتمكنوا على الإطلاق من تنظيم أنفسهم داخل تعاونيات تمكنهم من المحافظة على إنتاجية أرضهم ، وبالتالى تعطيهم القدرة على الصمود وعلى إسماع صوتهم للأجهزة المحلية فضلا عن قصور الحكم فى العاصمة » .

ولهذا تساند الاشتراكية العربية كافة التنظيمات الشعبية وتهيء لها مجالات الحرية فى الحركة والفاعلية[1] . ومن أهم وسائل ذلك ما يلى :

١ — إتاحة فرص النمو للتنظيمات التعاونية النقابية إذ أن هذه التنظيمات ، كما يقول الميثاق : لا بد أن تكون متقدمة فى ميادين العمل الوطنى الديمقراطى وأن نمو الحركة التعاونية والنقابية معين لا ينضب للقيادات الواعية التى تلمس بأصابعها مباشرة أعصاب الجماهير وتشعر بقوة نبضها وأن تعاونيات الفلاحين فضلاً عن دورها الإنتاجى هى منظمات ديمقراطية قادرة على التعرف على مشاكل الفلاحين وعلى استكشاف حلولها .

٢ — قيام الإتحاد الاشتراكى العربى — كسلطة شعبية — بالعمل القيادى، والتوجيهى وبالرقابة التى يمارسها باسم الشعب . ويضم هذا الاتحاد كافة قوى الشعب العاملة — وهى التى قامت الثورة من أجلها وتحيا وتزدهر بمساندة هذه القوى لها . وهنا يتأكد مرة أخرى المفهوم الإنسانى للاشتراكية العربية ، فهى ليست اشتراكية الحزب الواحد أو اشتراكية الطبقة الواحدة ولكنها اشتراكية مجموع المواطنين الذين تنصهر آمالهم وآلامهم فى بوتقة المجتمع .

سابعاً : تمليك الصحافة للشعب : كانت الصحافة المصرية وليدة للنظام الإقطاعى الرأسمالى الذى كان يملك الإعلان بحكم ملكيته للصناعة والتجارة ورأس المال . ولذلك أملى التطور الاشتراكى للمجتمع الجديد ، بعد أن تحرر من سيطرة رأس المال المستغل ومن سلطان الأحزاب وأصحاب المصالح — ضرورة تعديل وضع الصحافة المصرية الذى أصبح لا يتلاءم مع التغيير الثورى الاشتراكى . وفى ٢٤ مايو سنة ١٩٦٠ ، صدر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بتنظيم

---

١ عبد القادر حاتم ، اشتراكيتنا إنسانية خلاقة ، مجموعة بحوث سياسية ، ص ٤٦ .

الصحافة على أساس تمليكها للشعب . وتقول المذكرة التفسيرية لهذا القانون في ذلك « إن ملكية الشعب لوسائل التوجيه الاجتماعي والسياسي أمر لا مناص منه في مجتمع تحددت صورته باعتباره مجتمعاً ديمقراطياً اشتراكياً تعاونياً ، بل إن ذلك الوضع يصبح نتيجة منطقية لازمة لقيام اتحاد قومي (الآن الاتحاد الاشتراكي العربي) يوجه العمل الوطني الإيجابي إلى بناء المجتمع على أساس من سيادة الشعب وتحمله بنفسه مسئوليات العمل لإقامة هذا البناء » .

« وإذا كان منع سيطرة رأس المال على الحكم من الأهداف الرئيسية الستة للثورة باعتباره أحد الطرق القويمة إلى إقامة ديمقراطية حقة ... فإن هذا يستتبعه بالتالي ألا تكون لرأس المال سيطرة على وسائل التوجيه ، لأن قوة هذه الوسائل وفعاليتها مما لا ينكره أحد ، ووجود أي سيطرة لا تستهدف مصالح الشعب على هذه القوة . . . يستطيع أن يجنح بها إلى انحرافات قد يكون لها أثرها الخطير على سلامة بناء المجتمع ، كما أن مجرد وجود مثل هذه السيطرة يشكل تناقضاً كبيراً مع أهداف المجتمع ووسائل بنائه .

وليس هناك من يجادل في أن ملكية الشعب لأداة التوجيه الأساسية وهي الصحافة ، هي العاصم الوحيد من هذه الانحرافات ، كما أنها الضمان الثابت لحرية الصحافة بمضمونها الأصيل وهي حق الشعب في أن يتابع مجريات الحوادث والأفكار وحقه في إبداء رأيه فيها وتوجيهها بما يتفق وإرادته .

وعلى هذا النحو يتحقق للصحافة وضعها في المجتمع الجديد باعتبارها جزءاً من التنظيم الشعبي الذي لا يخضع للجهاز الإداري ، وإنما هي سلطة توجيه ومشاركة فعالة في بناء المجتمع شأنها في ذلك شأن غيرها من السلطات الشعبية كالمؤتمر العام للاتحاد القومي (الآن الاتحاد الاشتراكي العربي) ، وكمجلس الأمة » ...

وقد أبرز الميثاق مرامى القانون وأهدافه فقال « إن ملكية الشعب للصحافة — التى تحققت بفضل قانون تنظيم الصحافة الذى أكد فى نفس الوقت استقلالها عن الأجهزة الإدارية للحكم — قد انتزعت للشعب أعظم أدوات حرية الرأى ومكنت أقوى الضمانات لقدرتها على النقد » .

« إن الصحافة — بملكية الاتحاد الاشتراكى لها ... هذا الاتحاد الممثل لقوى الشعب العاملة — قد خلصت من تأثير الطبقة الواحدة الحاكمة ، كذلك خلصت من تحكم رأس المال فيها ومن الرقابة غير المنظورة التى كان يفرضها عليها بقوة تحكمه فى مواردها » .

« إن الضمان المحقق لحرية الصحافة هو أن تكون الصحافة للشعب ، لتكون حريتها بدورها امتداداً لحرية الشعب » .

كما أكدت المادة ٣٦ من دستور ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ هذه الحرية من جديد فتقول « حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة فى حدود القانون » .

وبذلك تحررت الصحافة تحريراً كاملا من قيود حكم الطبقة الواحدة المنقرض وضمنت استقلالها تماماً عن الأجهزة الإدارية للحكم (السلطة التنفيذية) وتأكد ذلك بالغاء الرقابة على الصحف وإلغاء قانون الطوارىء . كما فتحت الضمانات ، التى أحاط بها المشرع حرية الصحافة ، الباب على مصراعيه أمام الصحفى للقيام بواجبه تجاه إنارة الرأى العام وممارسته لحق النقد[1] .

* * *

وهكذا فتحت الثورة المصرية الطريق أمام المجتمع المصرى للنمو والاستقلال ،

---

(١) عبد القادر حاتم ، الصحافة فى مجتمعنا الديمقراطى ، مجموعة بحوث سياسية ، من ص ١١ إلى ١٩ .

سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وعملت ، إزاء التفاوت الطبقى العميق الذى ميز الحياة الاجتماعية فى البلاد والذى أدى إلى إعاقة التنمية الاقتصادية فيها ، على تغيير الأوضاع السياسية والاجتماعية السائدة تغييراً جذرياً حتى تسمح للطبقات العاملة أن تشارك فى التنمية الاقتصادية بكل طاقاتها التى أدت الأوضاع السابقة على الثورة إلى عدم انطلاقها . وهو ما أدى بها ، فى سبيل إعداد الجو السياسى والاجتماعى الملائم للتقدم وفى سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية والقضاء على التخلف السياسى والاجتماعى والاقتصادى ، إلى التخلص من الاستعمار والقوى السياسية والاجتماعية الرجعية . وبهذا برزت أهمية الثورة المصرية فى فتح الطريق داخلياً وخارجياً نحو النمو والاستقلال . وترجع هذه الأهمية إلى عاملين :

أولا : أن الثورة المصرية وقد حققت استقلال مصر وصفت القوى الرجعية بها وحررت سياستها الخارجية ، قد ضمنت للبلاد العربية قوة دولية ، وحركت ثورات وطنية أخرى فى الوطن العربى . وهو ما أسهم فى تكوين وعى سياسى واجتماعى واقتصادى فى هذه البلاد بخطورة القوى السياسية والاجتماعية الرجعية التى تحول دون نمو المجتمع العربى والاقتصاديات العربية .

ثانياً : أن الثورة المصرية ، وقد أعادت بناء المجتمع المصرى على أسس جديدة من الديمقراطية الاشتراكية والتنمية الاقتصادية ، قد ضمنت بذلك للبلاد العربية قوة يمكن لها الاعتماد عليها للدفع بعجلة التطور الاجتماعى والاقتصادى فيها . فالثورة المصرية ، بما حققته من نجاح فى الميدان الاقتصادى والاجتماعى ، تشكل بالنسبة للبلاد العربية الأخرى تجربة رائدة وملائمة لها ، خاصة وأنها قد استمدت طابعها المميز من بيئة عربية .

وهكذا كانت ثورة ٢٣ يوليو وما صحبها من تحول اجتماعى واقتصادى ثورة جديدة فى ميدان العلاقات الإنسانية ، ردت للشعب كيانه وللعامل احترامه .

---

(١) أنظر الخصائص . الاقتصادية للوطن العربى ، للبيب شقير ورفعت المحجوب ، المجتمع العربى ١٩٦٤ ص ٩٠ .

ولم تكن قوانين يوليو العظيمة إلا صورة حتمية للتحول الاشتراكى من أجل مجموع الشعب . وبذلك عبرت مصر الطريق إلى الاشتراكية فى ظل الثورة الاجتماعية ونجحت فى تثبيت دعائم البناء نحو مجتمع أفضل عبر عنه الرئيس جمال عبد الناصر بعد صدور هذه القوانين بقوله :

« إن مجتمعاً جديداً يستكمل ملامحه الأساسية ليكون مبعث العزة والكرامة لكل فرد فيه . . . ليكون لكل منهم حقه . . . وليكون لكل فرد منهم فرصته . . . ليكون لهم جميعاً حق ثابت فى الكفاية والعدل » .

الفصل الثالث

النظام السياسي للجمهورية العربية المتحدة

تمهيد : عملت الثورة منذ قيامها على إرساء دعائم الحكم الديمقراطى السليم فى مصر . فأصدر القائد العام للقوات المسلحة بيانه الذى أذاعه بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٩٥٢ لتحديد نظام الحكم فى مصر بعد سقوط دستور ١٩٢٣ وإلى حين وضع الدستور الجديد . ووضع هذا البيان جميع السلطات — خلال فترة الانتقال — فى يد حكومة الثورة بعد أن عاهدت هذه الحكومة الله والوطن على أن ترعى صالح المواطنين جميعاً دون تفريق أو تمييز مراعية فى ذلك المبادىء الدستورية العامة ، وذلك رغبة فى تثبيت قواعد الحكم أثناء فترة الانتقال ، وتنظيم الحقوق والواجبات لجميع المواطنين ، ولكى تنعم البلاد باستقرار شامل يتيح لها الإنتاج المثمر ، والنهوض بها إلى المستوى المرجو .

وفى ١٦ يناير سنة ١٩٥٦ صدر الدستور الجديد بعد عرضه على مجلس قيادة الثورة ومجلس الوزراء ، أى فى نهاية السنوات الثلاث التى سبق تحديدها كفترة انتقال . ثم أجرى الاستفتاء الشعبى عليه بتاريخ ٢٣ يونيو سنة ١٩٥٦ ووافق الشعب عليه .

وتتلخص المبادىء التى قام عليها دستور ١٩٥٦ فى الآتى :

١ — مصر دولة عربية : نص الدستور — ولأول مرة فى تاريخ مصر الحديث — أن مصر دولة عربية . وهكذا استجاب لنداءات القومية العربية والوحدة العربية و كان أول وثيقة رسمية تؤكد فيها مصر إحساسها وعزمها

الأكيد على تحقيق الوحدة العربية . وقد قررت ديباجة الدستور : « نحن الشعب المصرى . . . الذى يشعر بوجوده متفاعلا فى الكيان العربى الكبير ، ويقدر مسئولياته والتزاماته حيال النضال العربى المشترك ، لعزة الأمة العربية ومجدها ... » كما قررت المادة الأولى منه أن « مصر دولة عربية . . . والشعب المصرى جزء من الأمة العربية » .

٢ — النظام الجمهورى : نصت المادة الأولى من الدستور على أن « مصر دولة عربية مستقلة ذات سيادة وهى جمهورية ديمقراطية » . وبهذا أخذ بالنظام الجمهورى كأساس للبناء السياسى الديمقراطى فى مصر . ويعتبر النظام الجمهورى ضرورة سياسية لأنه أكثر اتفاقاً مع منطق الديمقراطية ومبدأ سيادة الشعب ، كما يعتبر ضرورة قومية لأنه قضى على النظام الملكى ونزعته الاستبدادية كما رد للشعب سيادته الحقيقية[1] .

٣ — ظهور الديمقراطية الاجتماعية إلى جوار الديمقراطية السياسية : أغفل دستور ١٩٥٦ الإشارة إلى الإشتراكية أو المذهب الاشتراكى إلا أنه ابتعد عن الديمقراطية التقليدية التى ارتبطت تاريخياً وسياسياً بالمذهب الفردى الحر . وشايع واضعو الدستور الجديد الفكر المعاصر فى مدلول الديمقراطية فقررت المادة الرابعة من الدستور أن « التضامن الاجتماعى أساس المجتمع المصرى » . وقضت المادة السابعة بتنظيم الاقتصاد القومى وفقاً لخطة مرسومة تراعى فيها مبادىء العدالة الاجتماعية ورفع مستوى المعيشة . ونصت المادة التاسعة على عدم جواز تعارض رأس المال فى طرق استخدامه مع الخير العام للشعب وأضافت المادة العاشرة ضرورة كفالة القانون بين النشاط الاقتصادى العام والنشاط الاقتصادى الخاص تحقيقاً للأهداف الاجتماعية ورخاء الشعب .

ولم تعد وظيفة الدولة ، وفقاً للدستور الجديد ، تقتصر على الأعمال السلبية التى

---

(١) طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، صفحة ١ ، ٢ .

تتمثل فى رد العدوان الخارجى على البلاد وحفظ الأمن وإقامة القضاء ، وإنما ازدوجت وظيفتها وأصبحت تضطلع بأعباء إيجابية ترمى بها إلى تحقيق حياة أفضل للمواطن من النواحى الاجتماعية والاقتصادية . وهو ما يعبر عنه بالتحول من مرحلة « الدولة الحارسة » إلى مرحلة « دولة الرخاء العام » . وانعكس هذا المفهوم على ميدان الحقوق والحريات العامة ، فظهرت فى الدستور ، ولأول مرة ، مجموعة من الحقوق ذات مضمون اجتماعى واقتصادى[1] . ففى الباب الثالث من الدستور — وهو الخاص بهذه الحقوق — تعترف المادة ٥٢ للمصريين بحق العمل وتلتزم الدولة بتوفيره . كما تقرر المادة ٥٣ واجب الدولة فى أن تكفل المصريين معاملة حسنة بحسب ما يؤدونه من أعمال ، وفى تحديد ساعات العمل وتقدير الأجور والتأمين ضد الأخطار .

٤ — إنشاء الاتحاد القومى : قررت المادة ١٩٢ من دستور ١٩٥٦ أن « يكون المواطنين اتحاداً قومياً للعمل على تحقيق الأهداف التى قامت من أجلها الثورة ولحث الجهود لبناء الأمة بناء سليماً من النواحى السياسية والاجتماعية والاقتصادية . ويتولى الاتحاد القومى الترشيح لعضوية مجلس الأمة . وتبين طريقة تكوين هذا الاتحاد بقرار من رئيس الجمهورية » .

هذه هى النصوص الدستورية فى شأن الاتحاد القومى ، وقد جاء فى خطاب رئيس الجمهورية بهذا الخصوص يوم إعلان الدستور قوله : «أيها المواطنون ... هذا الدستور لن يساعد أبداً على التفرقة ، ولن يساعد على الانقسام . . . فنحن اليوم بعد ثلاث سنوات من الثورة أشد ما نكون حاجة إلى الاتحاد . . . وأنا أذكر سنة ١٩٣٦ حينما كان الشباب يتجه إلى الزعماء ويناشدهم باسم الوطن وباسم حق الوطن أن يجتمعوا ليكونوا جبهة وطنية أو وزارة قومية من أجل المصلحة العليا ، مصلحة الشعب وأبناء هذا الشعب ، ولكنهم كانوا يرفضون . من أجل مغانم ذاتية ومن أجل أسباب شخصية » .

(١) كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، ص ٥٩ .

ثم قال « واليوم لن نسمح بالتفرقة ، ولن نسمح بالانقسام ، ولن تمكن الحرب الباردة فى أى جزء من أجزاء العالم من أن تعمل بيننا . . . لأننا سنسير قدماً إلى الأمام لنحقق الأهداف التى حددها هذا الدستور ونطبق النظام الذى حدده متحدين متكاتفين ، رجلا واحداً وقلباً واحداً نعمل جميعاً من أجل مصلحة الجماعة ومن أجل إقامة عدالة إجتماعية . . . مجتمع تسود فيه الرفاهية ، وتسوده الكرامة ، وتسوده العدالة ، وتسوده المساواة » . . .

وبذلك جاء الاتحاد القومى تنظيما لمساهمة الشعب المباشرة فى الحكم ، متخذاً العظة من تفرقة النظام الحزبى السابق على الثورة وما خلفته تلك التفرقة من مساوىء ، فأراد أن يقيم على أنقاضها اتحاداً ، كما أخذ من تجاربنا الانتخابية وعظاتنا النيابية السابقة على الثورة أيضاً فكرة الترشيح لمجالس الأمة بواسطة هذا الاتحاد القومى . فالاتحاد القومى طبقاً للدستور هو أداة الشعب فى تأكيد الثورة ومساندتها وحماية المكاسب التى حصل عليها كما أنه يجمع الأمة على اختلاف طوائفها فى وحدة وطنية لا غنى عنها لتحقيق مطالب النضال الوطنى . وقامت فكرة الاتحاد القومى على التصاعد تباعاً (عكس النظام الحزبى) من القاعدة الشعبية إلى القمة على أساس الانتخاب (كلياً أو أصلياً) ليكفل ازدياد قوة الرأى العام الشعبى وازدياد نفوذ الناخبين وسلطاتهم على هيئاتهم الرئاسية فى الاتحاد وحرص هذه الهيئات باستمرار على تلمس الإستجابة لتوجيهات القاعدة الشعبية وبذل كل جهد مستطاع لإرضائها مع إمكان الاختلاف فى الشئون العامة اختلافاً مرده تباين وجهات النظر ، لا تنفيذ التعليمات المملاة من قادة الحزب ورئاسته[1] .

وقد تحول نظام الاتحاد القومى إلى الاتحاد الاشتراكى العربى فى ظل

---

(١) انظر عثمان خليل ، الوضع الدستورى للاتحاد القومى ، مطبعة جامعة القاهرة ، ١٩٦٠ ص ١٢ .

الميثاق ، غير أن دستور ١٩٥٦ هو الذى وضع لنا الصورة الأولى لهذا الأسلوب الجديد فى التنظيم الشعبى والسياسى .

٥ — جهاز الحكم : أخذ الدستور بجوهر النظام الرئاسى ، فرئيس الجمهورية له سلطات فعلية هامة وكبيرة وهو الذى يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم وهم مسئولون أمامه عن تصرفاتهم وله حق حل مجلس الأمة . كما أخذ ببعض مظاهر النظام البرلمانى إذ أوجد نوعاً من التعاون بين السلطة التشريعية والتنفيذية وأعطى لأعضاء البرلمان حق سؤال الوزراء واستجوابهم وطرح الثقة بالوزراء منفردين .

وأخذ الدستور بنظام المجلس الواحد واعترف لأول مرة فى تاريخ مصر بحق النساء فى الانتخاب وأعطى هذا الحق أيضاً لرجال القوات المسلحة . كما أخذ بأهم مظاهر الديمقراطية غير المباشرة فأعطى لرئيس الجمهورية الحق فى استفتاء الشعب فى المسائل التى تتصل بمصالح البلاد العليا ، بعد أخذ رأى مجلس الأمة .

وهكذا استجاب دستور ١٩٥٦ لمطالب الشعب وحاجاته واستمد النظام الجديد من روح الشعب وتقاليده واتجاهاته العامة .

هذا ونقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

١ — المبحث الأول : قيام الجمهورية العربية المتحدة .

٢ — المبحث الثانى : ميثاق العمل الوطنى .

٣ — المبحث الثالث : دستور سنة ١٩٦٤ .

المبحث الأول

قيام الجمهورية العربية المتحدة

أولا : وحدة مصر وسوريا :

كانت مصر وسورية تكونان دائماً — وفى كل عصور القوة — دولة واحدة ، ولم تكن تنفصل إحداهما عن الأخرى إلا فى عصور الضعف والتأخر. حدث هذا فى العصر الفرعونى ، فى عهود التحامسة والرعامسة كما تأكدت فى العصر الإسلامى فكانت دمشق عاصمة هذه الدولة العربية المتحدة فى العصر الأموى . وكانت سوريا جزءا لا يتجزأ من الدولة الطولونية والأخشيدية كما انضمت إلى مصر فى عصر الدولة الفاطمية وظلا يكونان دولة واحدة إلى قبيل نهاية الخلافة الفاطمية . وورث صلاح الدين ملك الفاطميين وعمل على توحيد الجبهة العربية فى وجه مملكة بيت المقدس الصليبية ونجح فى القضاء عليها عندما دخلها كحاكم واحد لدولة واحدة ، وكقائد واحد لجيش عربى موحد يرفرف عليه علم واحد . ودافعت كل من مصر وسوريا عن العروبة على مر العصور ، واستطاعت مصر أن تنزل بالمغول الهزيمة فى موقعة عين جالوت التى حمت بها العالم العربى بل وأوروبا من خطر المغول المخرب المدمر . وتعرضت كل منهما للغزو العثمانى إلى أن انبعثت بوادر نهضة جديدة فى أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر ، فاتحد الإقليمان ثم لم يلبثا أن خضعا لمحنة جديدة عندما سلبهما الاستعمار الأوروبى حريتهما وقضى على استقلالهما[1] .

ولذلك كانت سوريا أولى البلاد العربية تجاوباً مع مصر ، فهى جمهورية

---

(١) الوحدة بين مصر وسوريا فى العصر الإسلامى ، الدكتور جمال الدين الشيال ، مطبعة جامعة الاسكندرية ، ١٩٥٨ ، ص ١٥ الى ص ١٨ .

كمصر ، وهى كمصر قد كافحت النفوذ الأجنبى وناضلت الاستعمار واتبعت فى سياستها الخارجية نفس الأسس التى سارت عليها مصر من عمل على التحرر من النفوذ الغربى ، وتمسك بسياسة الحياد الإيجابى والتعايش السلمى وعدم الإنحياز ، وهى كمصر رفضت مشروع إيزنهاور واتبعت سياسة اقتصادية متحررة . وأكد ما بين البلدين من صلات أزمة العدوان الثلاثى على مصر سنة ١٩٥٦ ، وأزمة العلاقات السورية التركية فى سنة ١٩٥٧ .

وفى ١٧ نوفمبر سنة ١٩٥٨ صدر عن مؤتمر نواب سوريا وأعضاء مجلس الأمة المصرى ، المجتمعين معاً بجلسة مشتركة فى دمشق ، قرار تاريخى جاء فيه : « أن نواب المجلسين المجتمعين إذ يعلنون رغبة الشعب العربى فى مصر وسورية بإقامة اتحاد فيدرالى بين القطرين ، يباركون الخطوات العملية التى اتخذتها الحكومتان السورية والمصرية فى سبيل تحقيق هذا الاتحاد ويدعون حكومتى مصر وسورية للدخول فوراً فى مباحثات مشتركة بغية استكمال أسباب تنفيذ هذا الاتحاد » .

وفى نفس التاريخ ، أصدر مجلس الأمة المصرى بياناً تاريخياً ورد فيه : « ومجلس الأمة إذ يضم صوته إلى شقيقه المجلس النيابى السورى ، يؤيد بالإجماع الرغبة الملحة فى الوحدة التى تنبعث بها هتافات القلوب فى كل من مصر وسورية والتى تنبعث من صميم احتياجاتنا خلال الصراع المقدس فى سبيل الحرية والسلام . وهو يستحث فى هذا السبيل كلا من الحكومتين السورية والمصرية فى السير قدماً نحو الوحدة الكاملة المنشودة التى هى أساس الوحدة العربية الشاملة أعظم أركان السلام فى هذا الركن من أركان العالم » .

وفى أول فبراير ١٩٥٨ أعلنت الحكومتان المصرية والسورية بياناً تاريخياً مشتركا فى القاهرة جاء فيه أنه ... « اجتمع ... رئيس الجمهورية العربية السورية ورئيس جمهورية مصر ... وانتهوا إلى أن الوحدة هى ثمرة القومية العربية وهى

طريق العرب إلى الحرية والسعادة وسبيل من سبل الإنسانية للتعاون والسلام ، ولذلك كان من واجبهم أن يخرجوا بهذه الوحدة من نطاق الأماني إلى حيز التنفيذ ... ثم خلص المجتمعون من هذا كله إلى أن عناصر قيام الوحدة بين الجمهوريتين السورية والمصرية وأسباب نجاحها قد توافرت . ولذلك يعلن المجتمعون اتفاقهم التام وإيمانهم الكامل وثقتهم العميقة في وجوب توحيد سورية ومصر في دولة واحدة إسمها الجمهورية العربية المتحدة » .

وأعلن شكرى القوتلى رئيس الجمهورية السورية أن يوم أول فبراير سنة ١٩٥٨ « يوماً عظيما فى تاريخ أمة العرب ، وتحولا كبيراً فى مجرى الأحداث العالمية ... إنه يوم من أيام التاريخ... ورجاء من روح المستقبل العتيد » . وأعلن جمال عبد الناصر رئيس الجمهورية المصرية فى نفس اليوم « قيام دولة جديدة تنبع إرادتها من شعبها ... ومن مشيئتها ... من ضميرها ... دولة تعمل من أجل إرساء قواعد العدالة ... والسلام ... هذه الجمهورية ستكون سنداً للعرب وقوة لهم جميعاً ... اليوم يوم خالد فى تاريخنا ومرحلة حاسمة » .

وفى ٥ فبراير ١٩٥٨ أقر كل من مجلس النواب السورى ومجلس الأمة المصرى اتفاق الوحدة ، وفى ٢١ فبراير من نفس السنة أجرى فى البلدين استفتاء شعبى على أسس الوحدة وعلى شخص رئيس الجمهورية ووافق الشعب عليها . وبإعلان نتيجة هذا الاستفتاء قامت من الناحيتين الدولية والداخلية شخصية قانونية دولية جديدة هى الجمهورية العربية المتحدة وانتهت الشخصية القانونية لكل من جمهورية مصر وجمهورية سوريا . واستجابت اليمن لنداء التآزر وسارعت لتتعاهد مع الدولة الجديدة فى اتحاد الدول العربية وهو اتحاد أوثق رباطاً من جامعة الدول العربية احتفظت فيه اليمن بكيانها السياسى الخاص مع توجيه سياستها الدفاعيـــة والخارجية توجيهاً مشتركا مع الجمهورية العربية المتحدة .

هذا وقد كان قيام الجمهورية العربية المتحدة وثيق الارتباط بالأحداث الخطيرة التى قامت فى الشرق الأوسط منذ قيام الحرب العالمية الثانية . وقد كان من أعظم هذه الأحداث حصول سوريا على استقلالها وإنشاء الجمهورية السورية . ومن أعظمها أيضاً قيام الثورة المصرية وتأسيس الجمهورية المصرية ونمو الوعى العربى والقومية العربية . ولذلك سعت الدولتان إلى الوحدة ، خاصة وإن مصالحهما الاقتصادية كانت تؤيد هذه الفكرة ، فكان مولد الجمهورية العربية المتحدة كطريق للعرب إلى الحرية والسيادة وسبيل من سبل الإنسانية للتعاون والسلام .

ثانياً : المبادىء العامة التى تقوم عليها الجمهورية العربية المتحدة :

تضمن البيان المشترك الذى أعلن فى القاهرة بتاريخ أول فبراير سنة ١٩٥٨ إعلان اتفاق ممثلى الدولتين الجماعى على « أن يكون نظام الحكم فى الجمهورية العربية المتحدة ديمقراطية رياسياً يتولى فيه السلطة التنفيذية رئيس الدولة ويعاونه وزراء يعينهم ويكونون مسئولين أمامه ، كما يتولى السلطة التشريعية مجلس تشريعى واحد ويكون لهذه الجمهورية علم واحد ، يظل شعباً واحداً ، وجيشاً واحداً ، فى وحدة يتساوى فيها أبناؤها فى الحقوق والواجبات ويدعون جميعاً لحمايتها بالأنفس والمهج والأرواح » .

وفصل كل من رئيس الجمهورية السورية ورئيس الجمهورية المصرية هذه المبادىء فى بيانيهما بتاريخ ٥ فبراير سنة ١٩٥٨ ، الذى تقدما به إلى كل من مجلس النواب السورى ومجلس الأمة المصرى ، على النحو التالى :

١ — الدولة العربية المتحدة جمهورية ديمقراطية مستقلة ذات سيادة ، وشعبها جزء من الأمة العربية .

٢ — الحريات مكفولة فى حدود القانون .

٣ — الانتخاب العام حق للمواطنين على النحو المبين بالقانون ومساهمتهم في الحياة العامة واجب وطني عليهم .

٤ — يتولى السلطة التشريعية مجلس يسمى مجلس الأمة يحدد أعضاؤه ويتم اختيارهم بقرار من رئيس الجمهورية ، ويشترط أن يكون نصف الأعضاء على الأقل من بين أعضاء مجلس النواب السورى ، ومجلس الأمة المصرى .

٥ — يتولى رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية .

٦ — الملكية الخاصة مضمونة وينظم القانون أداء وظيفتها الاجتماعية ولا تنزع الملكية إلا للمنفعة العامة ومقابل تعويض عادل وفقاً للقانون .

٧ — إنشاء الضرائب العامة أو تعديلها أو إلغاؤها لا يكون إلا بقانون ولا يعفى أحد من أدائها في غير الأحوال المبينة في القانون .

٨ — القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون .

٩ — كل ما قررته التشريعات المعمول بها في مصر وفي سورية تبقى سارية المفعول في النطاق الإقليمي المقرر لها عند إصدارها ويجوز إلغاء هذه التشريعات أو تعديلها .

١٠ — تتكون الجمهورية العربية المتحدة من إقليمين هما سوريا ومصر .

١١ — يشكل في كل إقليم مجلس تنفيذي برئاسة رئيس يعين بقرار من رئيس الجمهورية ويعاونه وزراء يعينهم رئيس الجمهورية بناء على اقتراح المجلس التنفيذي .

١٢ — تحدد اختصاصات المجلس التنفيذي بقرار من رئيس الجمهورية .

١٣ — تبقى أحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية المبرمة بين كل من

سوريا ومصر سارية المفعول فى النطاق الإقليمى المقرر لها عند إبرامها ووفقاً لقواعد القانون الدولى .

١٤ — تبقى المصالح العامة والنظم الإدارية القائمة معمولا بها فى كل من سورية ومصر إلى أن يعاد تنظيمها وتوحيدها بقرار من رئيس الجمهورية .

١٥ — يكون المواطنون اتحاداً قومياً للعمل على تحقيق الأهداف القومية وحث الجهود لبناء الأمة بناء سليما من النواحى السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتبين طريقة تكوين هذا الاتحاد بقرار من رئيس الجمهورية .

١٦ — تتخذ الإجراءات لوضع الدستور الدائم للجمهورية العربية المتحدة .

وقرر البند الأخير إجراء الاستفتاء على الوحدة وعلى الجمهورية العربية المتحدة فى يوم الجمعة ٢١ فبراير .

ثالثاً : الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة :

وفى ٥ مارس سنة ١٩٥٨ أصدر رئيس الجمهورية الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة مرتكزاً على المبادىء التى تم الاتفاق عليها من ممثلى الدولتين . ويعتبر هذا الدستور فى مجموعه امتداداً لدستور ١٩٥٦ ولمبادئه الأساسية ، وهو ما أكده رئيس الجمهورية فى بيانه الذى ألقاه أمام مجلس الأمة فى ٥ فبراير سنة ١٩٥٨ حينما أعلن أن سقوط دستور سنة ١٩٥٦ كان من الناحية النظرية أمراً ضرورياً بسبب قيام الوحدة ، « وبما أن الثورة التى وضعته وأعلنت قيامه منبثقاً من صميم إرادة الشعب وخلاصة تجاربه لا ترضى لهذا الدستور أن يسقط أو يضيع ... وقد وقعت حركة هائلة جمعت شعبين فى أمة واحدة ، فى جمهورية متحدة ، وكان لا بد أن يتسع الإطار لكى يستطيع أن يضم النطاق الجديد ... لذلك كان لا بد لدستور ١٦ يناير ١٩٥٦ أن يدخل فى تجربة حياة أفسح وأرحب » .

هذا وقد حرص الدستور المؤقت على التزام أهداف ثورة يوليو سنة ١٩٥٢ واتجاهاتها السياسية والاقتصادية ليضع أساس الديمقراطية الاشتراكية التعاونية فى المجتمع الجديد . فأقام الحكم على النظام الجمهورى مع تفضيله للنظام الجمهورى الرياسى وإن احتفظ ببعض مظاهر النظام البرلمانى . وساير الاتجاهات الاشتراكية الحديثة ، ففرض على الدولة رفع مستوى المعيشة وتحقيق العدالة الاجتماعية وأكد الحقوق والحريات السياسية العامة للمواطنين بما تقوم عليه من فكرة المساواة وفكرة الحرية فى حدود القانون . كما بنى الدستور المؤقت الديمقراطية على قاعدة الوحدة القومية فنصت المادة ٧٢ منه على أن « يكون المواطنين إتحاداً قومياً للعمل على تحقيق الأهداف التى قامت من أجلها الثورة ولحث الجهود لبناء الأمة بناء سليما من النواحى السياسية والاجتماعية والاقتصادية » .

رابعاً : الانفصال :

وعاشت الجمهورية العربية المتحدة أياماً مجيدة فى تاريخها وسارت تذلل الصعاب من طريقها فى سبيل تحقيق أهدافها السياسية والاجتماعية والعربية . غير أن الاستعمار والرجعية كانا لها بالمرصاد ، واستطاعت الرجعية المحلية التسلل إلى صفوف التنظيم السياسى وتولت المناصب القيادية فى أجهزة الاتحاد القومى وتنظيماته حتى طغت على ممثلى الشعب الحقيقيين ، كما عمل الاستعمار فى الخارج على بذر بذور الفرقة بين الأمة العربية لوقف زحف الثورة إلى سائر أرجاء الوطن العربى . وبذلت الرجعية العربية جهوداً جبارة لفصم عرى الوحدة التى حققت أمانى العرب واعتبرت نواة لوحدة عربية شاملة ، وتآمرت ومن ورائها الاستعمار بموارده وإمكانياته الضخمة ومحطات إذاعاته وصحفه على الجمهورية العربية المتحدة. والتقت مصالحها مع مصالح الاستعمار مع مصالح إسرائيل فكانت نكسة الانفصال بعمل انفرادى من جانب سوريا وقيام انقلاب عسكرى رجعى فيها ، فى ٢٨ سبتمبر ١٩٦١ . وابتهجت الدوائر الاستعمارية والرجعية وباركت هذا التمرد الانفصالى ولوحت بأن أيام القومية العربية محدودة وأن

النزعة الإقليمية فى البلاد العربية أقوى من روح القومية العربية .

ولم تقبل مصر المحافظة على الوحدة بعمـل عسكرى بعد أن قامت الوحدة عن طريق إجماع ورغبة شعبية عارمة . وأعلن الرئيس جمال عبد الناصر على الأمة العربية جمعاء أنه « غير قادر على فك الجمهورية العربية المتحدة ، وليس من سلطتى وليس من شيمتى بأى حال من الأحوال أن أعلن فك الجمهورية العربية المتحدة أوحل الجمهورية العربية المتحدة » . وأشار إلى أن أعداء العرب كإسرائيل وأعوان الاستعمار ينادون بحل الجمهورية العربية المتحدة « ولا يمكن بأى حال من الأحوال أن أنضم إلى أعداء الأمة العربية ، ولا يمكن بحال من الأحوال أن أنضم إلى أعداء الوطن العربى وأقول إنى أعلن حل الجمهورية العربية المتحدة » .

وقرار سوريا فى الانفصال لا يؤثر على الشخصية القانونية للجمهورية العربية المتحدة ، ويترتب على ذلك أن الجمهورية العربية ، التى نشأت فى سنة ١٩٥٨ ، لما تزل قانوناً باقية على حالها ، على الرغم من انفصام جزء من إقليمها وجزء من شعبها . هذا وقد أصدر رئيس الجمهورية العربية المتحدة فى ٥ أكتوبر سنة ١٩٦١ بياناً قرر فيه عدم وقوف « الجمهورية العربية المتحدة فى وجه قبول سوريا عضواً فى الأمم المتحدة » ، وبألا تقف « حائلا دون عضوية سوريا فى الجامعة العربية » . وبهذا البيان تعبر رابطة الوحدة التى قامت فى أول فبراير سنة ١٩٥٨ رابطة منتهية .

وأحس قادة الثورة بضرورة توعية الجماهير وتعميق إيمانها بالتحول الثورى الاشتراكى تأميناً للعمل الثورى من قوى الرجعية والاستعمار ، حتى يتم لها النصر على أعدائها . وتستطيع بالتالى التفرغ لمعركة البناء الداخلى والتحرر الخارجى .

وكان لنكسة الانفصال دروسها التى تتلخص على التوالى :

١ — الاستعمار الذى لم يلق بعد سلاحه فى حربه ضد القومية العربية ولم يفقد الأمل فى بقايا الرجعية والرأسمالية الموجودة فى الوطن العربى .

٢ — الإقطاع والرجعية والرأسمالية التى لجأت إلى الدس والوقيعة والتآمر للمحافظة على امتيازاتها الطبقية والاجتماعية .

٣ — عدم كفاية التنظيم الشعبى وتسلل قوى الرجعية إلى صفوف الاتحاد القومى .

٤ — نقص الوعى لدى الجماهير الشعبية وهى قاعدة النضال الشعبى فلم ترتفع إلى مستوى المسئوليات الجديدة التى ألقيت على عاتقها .

٥ — تحكم النظم واللوائح الروتينية فى عمل القطاع العام وهو قطاع ألقى على عاتقه القيام بواجبات كبيرة .

ولذلك أحست الثورة بضرورة تجميع الجماهير المتطلعة إلى مستقبل أفضل ، وجمع طوائف الشعب التى تنبع مصلحتها وتتفق مع الانتصارات الجديدة التى حققتها الثورة ، وإبعاد الرأسماليين المستغلين وفئة الرجعيين والإقطاعيين وتدعيم النظام الجديد بصورة بناءة . وبعد دراسات طويلة نبتت إلى الوجود فكرة سياسية تدعو إلى وضع تنظيم سياسى جديد يعمل على المحافظة على مصالح الجماهير ، وعلى تكافؤ الفرص والمساواة أمام الشعب العامل وحده ، واضعة فى إعتبارها أن الرأسمالية لا يمكن ائتمانها على الصالح الوطنى لأن مصلحتها تتعارض معه ، وأن هدفها هو عودة نفوذها إلى ما كان عليه فى الماضى ، وأنها والإقطاع والرجعية لن تتوانى عن التحالف مع الاستعمار فى سبيل عودة سيطرتها وكيانها وجبروتها ، وأن نجاح الثورة الاشتراكية يتطلب فى البدء القضاء على هؤلاء الأعداء وتحطيم أسلحتهم . وتحددت معالم الطريق الجديد فى ثلاث مبادىء :

أولا : البحث عن طريقة تكفل حماية الثورة الاشتراكية التى انطلقت معبرة عن حاجات الجماهير وإبعاد القوى الرجعية صاحبة المصلحة المتعارضة مع مكاسب الشعب وإحباط أية محاولة تعوق الإنطلاق الثورى نحو تحقيق أهداف الأمة .

ثانياً : البحث عن الوسائل والطرق المؤدية إلى وجود الديمقراطية الشعبية التى تعبر عن صالح الجماهير وعن إيمانها ، وتكون مرآة لشعورها ورغباتها .

ثالثاً : وضع كل طاقات العمل تحت تصرف هذه الإرادة والقوى الشعبية لتأخذ دورها ويمكنها توجيه العمل بحرية وتطلق يدها فى الإشراف والمراقبة حتى يعيش الشعب تجربته الثورية بعمق وصدق .

وبدأت الثورة فى وضع تنظيم ديمقراطى جديد يستند إلى الاشتراكية ويحافظ على الطاقة الشعبية ، مراعية فى ذلك الاعتبارات التالية :

١ — أن تنظيم القوى الشعبية يجب أن يتم بناء على دراسة دقيقة تكفل أن يكون التمثيل الشعبى أوسع ما يكون وأعمق ما يكون فى نفس الوقت .

٢ — إرتباط العمل الوطنى الثورى بميثاق واضح محدد يكون وحده الأساس الذى تجتمع حوله كل القوى الشعبية الوطنية ، يضع منهاجاً واضحاً للعمل الوطنى الثورى .

٣ — أن الشعب نفسه هو الذى يتحتم عليه قيادة التطور حتى تتحقق الديمقراطية الحقة بعيداً عن السيطرة وبعيداً عن الاستغلال .

لكل ذلك أصدر السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٤ نوفمبر سنة ١٩٦١ بياناً سياسياً هاماً حدد فيه خطوات تنظيم العمل الشعبى فى النقاط التالية :

(أ) تشكيل لجنة تسمى اللجنة التحضيرية للمؤتمر الوطنى للقوى الشعبية تكون مهمتها دراسة دقيقة للطريقة التى يمكن بها اختيار ممثلين للقوى الشعبية فى مؤتمر وطنى بطريق الإنتخاب .

(ب) يقدم الرئيس جمال عبد الناصر مشروع ميثاق وطنى على ضوء التجربة الخالدة ثم تجرى مناقشته بواسطة المؤتمر الوطنى ويترك للجنة التحضيرية حرية إقراره أو تعديله فى جلسات عامة .

(ج) تجرى الانتخابات العامة بعد ذلك فى الجمهورية العربية المتحدة لانتخاب اللجان التأسيسية للتنظيم السياسى الجديد الذى تقره اللجنة التحضيرية والمؤتمر الوطنى . ويتولى المؤتمر الوطنى تحديد موعد الانتخابات وقواعدها . وتكون اللجنة التأسيسية المنتخبة هى قاعدة المؤتمر العام للاتحاد الوطنى الذى يعتبر السلطة الشعبية العليا فى الجمهورية ، وبهذه الصفة يقرر طريقة وضع الدستور الدائم .

وهكذا توضع حصيلة التجارب الثورية التى عاشها الشعب وآماله فى إطار شامل يضع منهاجاً واضحاً للعمل الثورى الوطنى .

المبحث الثانى

ميثاق العمل الوطنى

أولا : اللجنة التحضيرية والمؤتمر الوطنى للقوى الشعبية :

عهد إلى اللجنة التحضيرية بدراسة الواقع الفكرى والعملى فى الجمهورية العربية المتحدة وذلك لوضع الأسس التى يجرى على هديها إنتخاب أعضاء المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية . وروعى فى هذه اللجنة أن تكون هى بدورها تمثيلا واسع النطاق يكفل ، حتى فى هذه المرحلة التمهيدية الموقوتة ، مجالا مفتوحاً لكل الآراء ، لكى تساهم فى عملية التحضير لمؤتمر وطنى يمثل القوى الشعبية الحقيقية وتفتح المجال كاملا أمامها بالانتخاب الحر لكى تتولى هذه القوى فى مؤتمرها المنتخب وضع ميثاق العمل الوطنى .

ويتضح من المذكرة التفسيرية للقرار الجمهورى الصادر فى ١٨ نوفمبر ١٩٦١ بتكوين اللجنة التحضيرية للمؤتمر الوطنى ، ومن طبيعة المهمة الملقاة على عاتق اللجنة التحضيرية ، أن هذه اللجنة تقوم على عدة قواعد رئيسية أهمها :

١ — أنها مشكلة عن طريق التعيين ، ومن ثم فهى لا تحمل صفة التمثيل الشعبى الذى لا مكان له فى غير التشكيلات التى تتم عن طريق الانتخاب .

٢ — أنها ، نظراً لخطورة المهمة الملقاة على عاتقها من حيث التحضير للمؤتمر الوطنى للقوى الشعبية الذى سيشكل عن طريق الانتخاب ممثلا لـكل المجالات ، فقد روعى أن تـكون هذه اللجنة بدورها تصويراً صادقاً لـكل هذه المجالات تصويراً يكفل فى هذه المرحلة التمهيدية التى تقوم بها اللجنة مجالا مفتوحاً لـكل الآراء لـكى تسهم فى عملية التحضير للمؤتمر الوطنى .

٣ — أنها لجنة استشارية بمعنى أن قراراتها ليست لها الصفة الملزمة ، ولـكنها تقوم فقط وكخطوة تمهيدية بدراسة دقيقة للطريقة التى يتم بها تجميع ممثلى القوى الشعبية فى المؤتمر الوطنى ثم ترفع نتيجة هذه الدراسة فى شكل توصيات للسيد رئيس الجمهورية ليستعين بها فى إقرار التنظيم السياسى الجديد .

٤ — أنها لجنة تمهيدية موقوتة بميعاد ، ولها مهمة محدودة ، فقد تحدد لها أن تفرغ من مهمتهـا فى مدى لا يتجاوز شهراً كما تحددت مهمتها فى دراسة الطريقة التى يتم بها تـكوين المؤتمر الوطنى . وهو ما أدى بها إلى أن تقرر بالإجماع فى جلستها الأولى ، فى ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٦١ ، خطة سير العمل فى مسألتين :

الأولى : تحديد ماهية القوى الشعبية الأصيلة التى يجب أن تمثل فى المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية .

الثانية : كيفية تحقيق تمثيل هذه القوى فى المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية عن طريق الانتخاب .

وبدأت اللجنة عملها وانتهت إلى ضرورة عزل فئات خمس بوصفها من

أعداء الشعب المتربصين به ، واستبعادها من التنظيم الشعبي . وهي تنطبق على كل من ارتكب جريمة في حق الوطن وصدر ضده حكم من محاكم الثورة أو محكمة الشعب أو الغدر أو أمن الدولة العليا أو المحاكم العسكرية العليا إلا إذا رد إليه اعتباره وصدر في حقه عفو شامل ، وكل من عاون أجنبياً بطريق مباشر أو غير مباشر بقصد تمكينه من السيطرة على البلاد أو الإضرار بمصالحها ، وكل من استغل نفوذه بقصد الإثراء على حساب الشعب أو تحقيق منافع له أو لغيره بدون وجه حق ، وكل من ثبت اشتراكه في إفساد الحياة السياسية بالإعتداء على الدستور أو تزوير الانتخابات أو الاعتداء على الحريات السياسية أو معاونة طغيان الملكية من رجال القصر والوزراء والأحزاب والمجالس النيابية ، وأفراد الأسرة المالكة وأصهارها . وهذه الفئات حرمت تماماً من مباشرة أي نشاط سياسي في الحاضر والمستقبل غير أن لها التمتع بالحقوق المدنية المقررة لسائر المواطنين.

كما حددت اللجنة التحضيرية بجانب الفئات السابق ذكرها ، فئات أخرى أقل خطراً منها وقررت استبعادها من التنظيم السياسي لفترة محددة (عشر سنوات) إلى أن تتطبع بطابع المجتمع الاشتراكي الجديد . ويسري حكم الاستبعاد على كل من انطبق عليهم قانون الإصلاح الزراعي الأول والثاني ، والعناصر الرجعية والمستغلة المناهضة للاشتراكية ممن أممت لهم أسهم تزيد قيمتها على عشرة آلاف جنيه ، والذين فرضت عليهم الحراسة الإدارية أو صدر قرار باعتقالهم منذ يوليو سنة ١٩٦١ ، ومن ثبت اشتراكه في إفساد الحياة السياسية عن طريق الكلمة أو الفتوى وكل من استغل النقابات أو الجمعيات التعاونية .

كل ذلك على أن يظل العزل أو الاستبعاد قائماً إلى أن يثبت أن الشخص الذي تقرر عزله أو استبعاده قد استقام أمره وأصبح مستعداً للمشاركة بعمق وإيجابية في عملية التحول الاشتراكي الثورية .

ثم حددت اللجنة التحضيرية القوى الحقيقية الأصيلة للشعب في الفئات الآتية :

ثم حددت اللجنة التحضيرية القوى الحقيقية الأصيلة للشعب فى الفئات الآتية :

١ — الفلاحون ، ويتضمن هـذا القطاع أعضـاء الجمعيات التعاونية للاصلاح الزراعى وأعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية الأخرى وأعضاء النقابة العامة للعمال الزراعيين والنقابات الفرعية لها وأعضاء روابط عمال الزراعة الذين يعملون فى قطاع الحـكومة . (ويكون لهم ٢٥٪ من عدد أعضاء المؤتمر الوطنى المـكون من ١٥٠٠) .

٢ — العمال ، ويتضمن هذا القطاع أعضاء تنظيمات عمال الصناعة وأعضاء تنظيمات عمال التجارة وعمال الخدمات بما فى ذلك عمال المواصلات والنقل (ويكون لهم ٢٠٪ من عدد أعضاء المؤتمر) .

٣ — الرأسمالية الوطنية ، ويتضمن هذا القطاع كل أعضاء الغرف الصناعية وأعضاء الغرف التجارية .

٤ — النقابات المهنية ، ويتضمن هذا القطاع كل أعضاء النقابات التى تصدر بتـكوينها قوانين (ولهم ١٥٪) .

٥ — هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد العليا ، ويتضمن هذا القطاع مديرى الجـامعات ووكلائها وأعضاء هيئات التدريس بها وبالمعاهد العليا ، ومن فى مستواهم من المشتغلين بالبحث فى هيئات البحوث والمعيدين ومدرسى اللغات بالجامعات (ولهم ٧٪) .

٦ — الطلاب ، ويتضمن هذا القطاع طلاب الجامعات والمعاهد العليا وما يعادلها وطلاب المدارس الثانوية والمعاهد الأزهرية وما يعادلها (ولهم ٧٪) .

٧ — موظفو الحـكومة ، ويشمل هذا القطاع موظفى الوزارات والمصالح الحـكومية والمؤسسات والدواوين العامة (ولهم ٩٪) .

٨ — القطاع النسائى ، وقد رأت اللجنة أن تعتبر هذا القطاع قوة شعبية تحدد له نسبة عامة على أن توزع هذه النسبة بين القطاعات المهنية وبين التنظيمات النسائية القائمة . (ولهم ٧٪) .

وبناء على توصيات اللجنة التحضيرية أصدر رئيس الجمهورية قراراً جمهورياً فى ٢٧ يناير سنة ١٩٦٢ بدعوة الناخبين لانتخابات المؤتمر الوطنى ، وحدد فيه يوم الاثنين الموافق ٥ فبراير ١٩٦٢ موعداً لبدء الانتخابات ويوم السبت ١٩ فبراير ١٩٦٢ موعداً لانتهائها .

وأجريت الانتخابات فى موعدها وأسفرت عن مجموعة ضخمة من المواطنين ممن يمثلون مختلف قطاعات الفكر والعمل فى الجمهورية ، وانعقد المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية فى ٢١ مايو ١٩٦٢ بقاعة الاحتفالات الكبرى بجامعة القاهرة . وأعطيت له مهمة إقرار الميثاق الوطنى والتخطيط السياسى والدستورى العام لمستقبل البلاد سواء فيما يتعلق بالتشكيل الشعبى الجديد أو النظام النيابى الذى يمليه . وتقدم رئيس الجمهورية إلى المؤتمر ، بمشروع ميثاق العمل الوطنى ، وقامت بدراسته لجان المؤتمر وأقره المؤتمر الوطنى وصدق عليه دون تعديل .

وبذلك دخل الميثاق مرحلة التطبيق وأصبح دليلا للعمل الوطنى واستقرت به جميع الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى الجمهورية العربية المتحدة. وإذا كان الميثاق يمثل نقطة انطلاق نحو المستقبل ، فإنه لايزال يمثل نقطة على الطريق الثورى الذى بدأه فجر يوم يوم ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ، ومعنى ذلك أن الميثاق لايعنى تجميداً للحركة الثورية ولكنه مجرد محاولة فكرية فى ضوء تجربة الماضى لتحديد أبعاد العمل الوطنى فى المستقبل من غير أن يقضى على روح هذا الشعب وإرادته الثورية الخلاقة[1] .

---

(١) طعيمة الجرف ، المرجع السابق ، ص ٢٥٤ .

ثانياً — طبيعة الميثاق :

قرر البيان السياسي الذي أصدره رئيس الجمهورية في ٤ نوفمبر سنة ١٩٦١ ، « تجميع ممثلين للقوى الحقيقية الشعبية في مؤتمر وطني يسمى المؤتمر الوطني للقوى الشعبية » وأن « يقدم رئيس الجمهورية في هذا المؤتمر تقريراً بمشروع ميثاق للعمل الوطني على ضوء التجربة الثورية والأهداف الثورية ، ثم تجرى مناقشته بواسطة المؤتمر الوطني للقوى الشعبية ولجانه في جلسات علنية » .

وعلى ضوء هذا البيان يمكن أن نقرر الآتي :

١ — يعتبر الميثاق اتفاقاً بين ممثلي القوى الشعبية على تحديد الأسس التي يقوم عليها المجتمع وعلى بيان خطة العمل في المستقبل . وعلى ذلك فإنه لا يعتبر نوعاً من الاتفاقات بين الحاكم والمحكوم ، رغم أن أساسه المشروع الذي تقدم به رئيس الجمهورية . فقد كان للمؤتمر حق مناقشة المشروع وتعديله والموافقة عليه . ومعنى ذلك من الناحية القانونية ، أن الذي أصدر الميثاق هو المؤتمر المعبر عن قوى وطوائف الشعب المختلفة .

٢ — ميثاق العمل الوطني له طبيعة ثورية ، فالذي قدم المشروع قائد ثورة ، والذي ناقشه وصدق عليه قوى ثائرة ، كما تم وضع الميثاق في مرحلة ثورية . ويترتب على ذلك أن مبادىء الثورة التي أعلنتها سنة ١٩٥٢ تشكل الإطار العام للميثاق والسياسة القومية [١] .

٣ — الميثاق وثيقة شعبية صدرت عن إرادة شعبية ، وعلى ذلك فإن المبادىء التي وردت في الميثاق تستمد قوتها الإلزامية من إرادة الشعب ، وعلى ذلك لابد لتعديله من دعوة مؤتمر شعبي للنظر في هذا التعديل .

٤ — لا يرتبط الميثاق بالدستور ؛ بل يبقى حتى ولو تغير الدستور فهو

---

(١) الميثاق الوطني ، رفعت المحجوب ، المجلة المصرية للعلوم السياسية ، مارس ١٩٦٢ ، ص ١٢٥ .

أسمى وثائق الدولة ويقيد كافة السلطات بها .

هذا ويمكن رد الفلسفة العامة التى قام عليها الميثاق إلى ثلاث أصول رئيسية :

أولا — الديمقراطية فى الميثاق :

١ — ابتعد الميثاق عن المفهوم التقليدى للديمقراطية مقرراً أن « الحرية السياسية أى الديمقراطية ليست هى نقل واجهات دستورية شكلية »، ولم يقتصر على الاعتراف للمواطنين بالحريات السياسية التى ترددها المواثيق العالمية للحقوق، ولكنه وضعها موضع التنفيذ حين ربط بين الديمقراطية السياسية والديمقراطية الاقتصادية والاجتماعية مقرراً أن حرية رغيف الخبز ضمان لا بد منه لحرية تذكرة الانتخابات ، وأن « الديمقراطية هى الحرية السياسية ، والاشتراكية هى الحرية الاجتماعية ، ولا يمكن الفصل بين الاثنتين ، إنهما جناحا الحرية الحقيقية ، وبدونهما أو بدون أى منهما لا تستطيع الحرية أن تحلق إلى آفاق الغد المرتقب » .

وتوكيداً لهذا المعنى أكد الميثاق أن المواطن لا تكون له حرية التصويت فى الانتخابات إلا إذا توافرت له ضمانات ثلاث :

(ا) أن يتحرر من الاستغلال فى جميع صوره .

(ب) أن تكون له الفرصة المتكافئة فى نصيب عادل من الثروة الوطنية .

(ج) أن يتخلص من كل قلق يبدد أمن المستقبل فى حياته .

وبهذا أكد الميثاق أن تحرير إرادة الشعب من التحكم والاستبداد الاقتصادى شرط أولى ضرورى لقدرة هذه الإرادة على ممارسة العمل السياسى . وقرر ضرورة العمل على منع كافة المؤثرات التى تحول بين المواطنين وبين ممارسة حرياتهم السياسية والاجتماعية .

كما قرر الميثاق أن النقد والنقد الذاتى من أهم الضمانات للحرية . فالمجتمع الديمقراطى بطبيعته يعطى حرية الكلمة لأفراده « فالكلمة الحرة ضوء كشاف أمام الديمقراطية السليمة ... » . وحرية الكلمة هى المقدمة الأولى للديمقراطية وهى وسيلة التعبير عن حرية الفكر فى أى صورة من صوره . والكلمة الجريئة المخلصة هى التى ترشد وتبصر بمواضيع الصواب وتجنب مواطن الزلل . أو كما قال السيد رئيس الجمهورية : « أرجع لموضوع الإنتقاد ... لابد أن يكون فيه انتقاد ، ولكن انتقاد بناء وفيه مواضيع كثيرة بناءة طلعت على الجمعيات التعاونية وعلى أزمة المساكن وعلى الوحدات المجمعة وعلى الإصلاح الزراعى ، كلها أظهرت عيوب واعتبرت كلها مواضيع بناءة »[1] .

ولذلك تضمن قانون الاتحاد الاشتراكى العربى النص على أن لكل عضو عامل أن يوجه الانتقادات التى يرى أنها كفيلة برفع مستوى تنظيمات الاتحاد الاشتراكى ، فله أن يشترك فى المناقشة الحرة وأن يبدى رأيه فى اجتماعات الاتحاد الاشتراكى العربى ومنظماته التى هو عضو فيها ، وله الحق فى أن يرفع رأيه إلى أية هيئة قيادية للاتحاد الاشتراكى العربى إذا كان مخالفاً لقرار من قرارات الاتحاد الاشتراكى ، وله الحق فى أن يناقش العوامل المؤثرة على رفع المستوى الاجتماعى والاقتصادى والثقافى لوحدته الأساسية . . . كما أن له الحق فى أن يناقش المسائل التى تتصل بسياسة الاتحاد الاشتراكى العربى وتحقيق أهدافه .

ثانيا — التنظيم السياسى : الاتحاد الاشتراكى العربى :

قرر الميثاق لتطبيق الديمقراطية أسلوباً جديداً ، يقوم على الإيمان بعدم كفاية النظام النيابى لتوكيد السيادة الشعبية . ففى النظام النيابى يتولى السلطة فعلا عدد محدود من المواطنين هم النواب ، بينما يقنع بقية المواطنين بممارسة حق الإنتخاب . ولذلك قرر الميثاق إنشاء كيان شعبى منظم يضم تحالف القوى

---

(١) فى اجتماعه برؤساء تحرير الصحف فى ٢٩ مايو سنة ١٩٦٠ ، عقب صدور قانون تنظيم الصحافة .

الوطنية المختلفة من العمال والفلاحين والمثقفين ورجال الجيش والرأسمالية الوطنية . وهذا التنظيم هو الاتحاد الإشتراكى العربى . وقد ورد ذكر هذا التنظيم الشعبى فى اللجنة التحضيرية وفى الجلسة الثالثة عشر للمؤتمر الوطنى للقوى الشعبية ، حين شرح رئيس الجمهورية الخصائص والملامح المميزة للنظام الجديد فقال : « إن هذا التنظيم الشعبى يتمثل فى إقامة الإتحـاد الاشتراكى العربى الذى يجب أن تتوافر فيه عدة خصائص تستمد ملامحها من التجربة والأمل فى ظروف النضال الوطنى فى مرحلته المعاصرة الخطيرة :

١ — إن الإتحاد الاشتراكى العربى يجب أن يكون هو الإطار السياسى الشامل للعمل الجماهيرى لقوى الشعب المتحالفة .

٢ — الاتحاد الاشتراكى العربى يتخذ الميثاق دليله فى العمل باعتباره حصيلة تجربة وأمل ونتيجة لإرادة شعبية حرة .

٣ — الاتحاد الاشتراكى العربى بناء جماهيرى كامل تقيمه الجماهير الثورية ديمقراطياً وتقوده بأما لها ليكون أداتها بعد ذلك فى قيادة العمل الوطنى .

٤ — الاتحاد الاشتراكى هو التجسيد الحى لسلطة الشعب التى تعلو جميع السلطات وتوجهها فى جميع المجالات وعلى كافة المستويات .

٥ — يتحتم على الاتحاد الاشتراكى أن يكون الدرع الحامية لضمانات الديمقراطية السليمة وفى مقدمتها النسبة المكفولة لتمثيل العمال والفلاحين وتدعيم التنظيمات التعاونية والنقابية وضرورة توافر مبدأ القيادة الجماعية وصيانة ممارسة حق النقد الذاتى والإسراع فى نقل سلطة الدولة إلى المجالس الشعبية المنتخبة تدريجياً وكلما كان ذلك ممكناً .

٦ — أن عضوية الاتحاد الاشتراكى إنما هى تكليف بالخدمة للقادرين على الوفاء بها والذين يستطيعون أن يعطوا الميثاق من ذات أنفسهم من الطاقة المؤمنة والخلاقة ما ينقل فكرة العمل الثورى إلى الواقع الفعلى » .

وتضمن الميثاق ضرورة وضع تنظيم سياسي يتولى توجيه أجهزة الحكم ومراقبتها حتى تبقى دائماً ممثلة لاتجاهات الجماهير ومعبرة عن رغباتها ، تؤكد فيه الديمقراطية على أنها توكيد لسيادة الشعب ووضع السلطة كلها فى يده وتكريسها لتحقيق أهدافه فى حاضر مشرف ومستقبل أفضل . وبذلك أبرز الميثاق أن بناء المجتمع الاشتراكى الجديد ليس عمل الحكومة وحدها ولكنه عمل أفراد الشعب وطوائفه المختلفة قبل كل شيء . وأكد سيادة الشعب حين قرر أن : « سلطة المجالس الشعبية المنتخبة يجب أن تتأكد باستمرار فوق سلطة أجهزة الدولة التنفيذية . . . . إنه الوضع الطبيعى الذى ينظم سيادة الشعب ، ثم هو الكفيل بأن يظل الشعب قائد العمل الوطنى » . وحرص الميثاق على تأكيد هذا المعنى ، فقرر أن على الدستور الجديد أن يضمن للفلاحين والعمال نصف مقاعد التنظيمات الشعبية والسياسية على جميع مستوياتها بما فيها المجلس النيابى ، وذلك — فضلا عما فيه من حق وعدل باعتباره تمثيلا للأغلبية — ضمان أكيد لقوة الدفع الثورى النابعة من مصادرها الطبيعية الأصيلة .

والاتحاد الاشتراكى بهذا المعنى هو طليعة قوى الشعب العاملة ، فهو الطليعة الاشتراكية التى تقود العمل الوطنى نحو التقدم بوصفه السلطة الممثلة لقوى الشعب والممارسة لدفع إمكانيات الثورة نحو الأمام . وبعبارة أخرى هو المنظمة القومية التى تتحالف داخل إطارها القوى الممثلة للشعب العامل لتمارس تأثيراً مباشراً ومستمراً على الأجهزة التى تمارس السلطة فعلا ، وهو ليس غاية بل هو وسيلة لحماية المكاسب الإشتراكية للشعب وتحقيق الديمقراطية .

ويفترق الاتحاد الاشتراكى العربى بهذا المعنى عن نظام الحزب الواحد فى أن الحزب الواحد يمثل سيطرة طبقة واحدة لها الحكم والتسلط وعليها وحدها تعود الفائدة ، طبقة تعمل طبقاً لقيادة وتوجيهات معينة ولا تسأل عن نتيجة أعمالها . كما يفترق عن نظام تعدد الأحزاب الذى يجمع بين أصحاب المذهب الواحد فى حزب وتتصارع الأحزاب المختلفة فى سبيل الوصول إلى السلطة والأغلبية

البرلمانية ، وتتوقف بذلك الصورة النهائية للحياة العامة على نتيجة الصراع المذهبي والسياسي[1]. أما الاتحاد الاشتراكي فهو بعيد تمام البعد عن فكرة الحزبية ، وهو لايمثل مصلحة فرد واحد أو طبقة معينة وإنما يفترض التقاء جموع الشعب المؤمنة بالأهداف الكبرى لإقامة الحياة الإجتماعية السليمة ، ليشارك الجميع في انتصاراتها ومكاسبها .

ثالثاً — الاشتراكية في الميثاق :

أكد الميثاق أن الحرية الاجتماعية طريقها الإشتراكية ، وأن الحرية الاجتماعية لا يمكن أن تتحقق إلا بفرصة متكافئة أمام كل مواطن في نصيب عادل من الثروة الوطنية . وقرر أن ذلك لا يقتصر على مجرد إعادة توزيع الثروة الوطنية بين المواطنين وإنما هو يتطلب أولا وقبل كل شيء توسيع قاعدة الثروة الوطنية بحيث تستطيع الوفاء بالحقوق المشروعة لجماهير الشعب العاملة .

وبعبارة أخرى فإن الاشتراكية بدعامتيها من الكفاية والعدل هي طريق الحرية الاجتماعية . ولا جدال أن الحل الإشتراكي في مصر هو نتيجة طبيعية للأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي كانت سائدة بها. فقد أدى ترك الحرية لرأس المال المصري إلى مآسي كثيرة ، كما عجز رأس المال على أن يقود الانطلاق الاقتصادي في مجتمع ما قبل الثورة . فنمو الاحتكارات العالمية لم يترك إلا سبيلين للرأسمالية المحلية :

١ — أنها لم تعد تقدر على المنافسة إلا من وراء الحمايات الجمركية العالية التي تدفعها الجماهير .

٢ — أن تربط نفسها بحركة الاحتكارات العالمية وتقتفي أثرها وتتحول إلى ذيل لها وتجر البلاد وراءها إلى هذه الهاوية الخطيرة .

---

(١) كمال أبو المجد ، المرجع السابق ، ص ٦٨ .

وتقوم الاشتراكية العربية التى قررها الميثاق على قاعدتين أساسيتين :

القاعدة الأولى : هى عدم ترك الحرية لرأس المال ليتحكم فى الحياة الإقتصادية ويحدد نوع وطبيعة العلاقات الإجتماعية ، وأن الأخذ بالاشتراكية العلمية هو الطريقة الملائمة لإيجاد المنهج الصحيح للتقدم عن طريق :

١ — تجميع المدخرات الوطنية .

٢ — وضع كل خبرات العلم الحديث فى خدمة استثمار هذه المدخرات .

٣ — وضع تخطيط شامل لعملية الإنتاج .

القاعدة الثانية : ضرورة وضع برامج شاملة للعمل الإجتماعى تعود بخيرات العمل الاقتصادى ونتائجه على الجموع الشعبية العاملة وتصنع لها مجتمع الرفاهية الذى تتطلع إليه وتكافح لكى يقترب يومه .

والعمل من أجل زيادة قاعدة الثروة الوطنية لا يمكن أن يترك لعفوية رأس المال الخاص المستغل ونزعاته الجامحة . كما أن إعادة توزيع فائض العمل الوطنى على أساس من العدل لا يمكن أن يتم بالتطوع القائم على حسن النية مهما صدقت . والحل المنطقى العادل هو ضرورة سيطرة الشعب على أدوات الإنتاج وتوجيه فائضها طبقاً لخطة محددة .

غير أن سيطرة الشعب على كل أدوات الإنتاج ، كما يقرر الميثاق ، لاتستلزم تأميم كل وسائله ولا تلغى الملكية الخاصة ولاتمس حق الإرث الشرعى المترتب عليها وإنما يتم تحقيقها بطريقين :

١ — خلق قطاع عام وقادر يقود التقدم فى جميع المجالات ويتحمل المسئولية فى خطة التنمية .

٢ — وجود قطاع خاص يشارك فى التنمية فى إطار الخطة الشاملة لها من غير استغلال .

على أن تكون رقابة الشعب شاملة للقطاعين مسيطرة عليهما معاً حتى يتم توسيع نطاق الخدمات . وللوصول إلى تحقيق هذا الغرض تلتزم الدولة بالتدخل فى الحياة الاجتماعية وأن تخطط وتوجه بناء على مركزية فى التخطيط وعلى لامركزية فى التنفيذ تكفل وضع برامج الخطة فى يد كل جموع الشعب وأفراده ، حتى تصل إلى زيادة الاستهلاك وزيادة الإنتاج مع استمرار التزايد فى المدخرات من أجل الاستثمارات الجديدة . وأيضاً حتى يتحقق تكافؤ الفرص بين المجتمعات المحلية داخل إطار الوطن فى أن تجد الطريق إلى النمو والإزدهار والتقدم ، ولهذا كان نظام الإدارة المحلية من أنجح أساليب توفير الفرص المتكافئة أمام المواطنين . ويتضمن ذلك توجيه الرعاية إلى الريف الذى ظل مئات السنين فى طى النسيان ، أو كما قال الميثاق : « وصول القرية إلى المستوى الحضرى ليس ضرورة عدل فقط ولكنه ضرورة أساسية من ضرورات التنمية فى غير تعال عليها وغير خيلاء . إن المدينة مسئولة مسئولية كبرى عن العمل الجاد فى القرية » .

وبذلك لم تعد الملكية الفردية حجة يستند إليها الأفراد للحد من حرية الدولة فى تنظيم الاقتصاد الوطنى وإنما أصبح الجزء الأكبر من الخطة يقع على عاتق القطاع العام الذى يملكه الشعب بمجموعه . وحتى يتمكن القطاع العام من أداء دوره الطليعى فى قيادة التقدم ، وضع الميثاق حدوداً أملاها الواقع الوطنى وفرضتها الدراسة الدقيقة لظروفه وإمكانياته وأهدافه[١] .

ويمكن إجمال هذه الحدود فيما يلى :

أولا — فى مجال الإنتاج عموماً : يجب أن تكون الهياكل الرئيسية لعملية الإنتاج كالسكك الحديدية والطرق والموانىء والمطارات وطاقات القوى المحركة والسدود ووسائل النقل البحرى والبرى والجوى وغيرها من المرافق العامة فى نطاق الملكية العامة للشعب .

---

(١) الباب السادس من الميثاق .

ثانياً — فى مجال الصناعة : يجب أن تكون الصناعات الثقيلة والمتوسطة والصناعات التعدينية فى غالبيتها فى إطار الملكية العامة للشعب . وإذا كان من الممكن أن يسمح بالملكية الخاصة فى هذا المجال فإن هذه الملكية الخاصة يجب أن تكون تحت سيطرة القطاع العام المملوك للشعب وفى ظله . ويجب أن تظل الصناعات الخفيفة بمنأى دائماً عن الإحتكار وإذا كانت الملكية الخاصة مفتوحة فى مجالها فإن القطاع العام يجب أن يحتفظ بدور فيها يمكنه من التوجيه لصالح الشعب .

ثالثاً — فى مجال التجارة : يجب أن تكون التجارة الخارجية تحت الإشراف الكامل للشعب ، وفى هذا المجال فإن تجارة الاستيراد يجب أن تكون كلها فى إطار القطاع العام ، وإن كان من واجب رأس المال الخاص أن يشارك فى تجارة الصادرات . وفى هذا المجال فإن القطاع العام لابد أن تكون له الغالبية[1] فى تجارة هذه الصادرات منعاً لاحتمالات التلاعب .

ويجب أن يكون للقطاع العام دور فى التجارة الداخلية ، ولابد له أن يتحمل ، على مدى السنوات الثمانى القادمة[2] ، مسئولية ربع التجارة الداخلية على الأقل منعاً للاحتكار ، ليفسح مجالا واسعاً فى ميدان التجارة الداخلية للنشاط الخاص والتعاونى .

رابعاً — فى مجال المال : يجب أن تكون المصارف فى إطار الملكية العامة . فوظيفة المال وظيفة وطنية يجب أن لا تترك للمضاربة أو المغامرة . كذلك يجب أن تكون شركات التأمين فى نفس إطار الملكية العامة صيانة لجزء كبير من المدخرات الوطنية وضماناً لحسن توجيهها والحفاظ عليها .

---

(١) بنسبة ثلاثة أرباع الصادرات . الميثاق ، ص ٦٦ .

(٢) وهى المدة المتبقية من الخطة الأولى للتنمية الشاملة من أجل مضاعفة الدخل فى عشر سنوات .

خامساً — فى المجال العقارى : يجب أن تكون هناك تفرقة واضحة بين نوعين من الملكية الخاصة : ملكية مستغلة أو تفتح الباب للاستغلال ، وملكية غير مستغلة تؤدى دورها فى خدمـــة الإقتصاد الوطنى كما تؤديه فى خدمة أصحابها[1] .

فالأهمية الكبرى المعلقة على دور القطاع العام ، لا تلغى وجود القطاع الخاص ، فقد اعترف الميثاق بدور هذا القطاع الفعال فى خطة التنمية من أجل التقدم وكفل له الحماية التى تمكنه من أداء دوره . غير أن الميثاق طالب القطاع الخاص بأن يجدد نفسه وبأن يشق لعمله طريقاً من الجهد الخلاق لا يعتمد كما كان فى الماضى على الجهد الطفيلى .

وبذلك تتميز الاشتراكية العربية عن غيرها من النظريات الإشتراكية المعاصرة ، فى أن اشتراكية الميثاق تقوم على الأسس التالية[2] :

١ — الإشتراكية العربيـة غير مستوردة ، لا تتقيد بمذهب بعينه من المذاهب المعاصرة ، بل هى تستوحى البيئة المصرية وظروفها واحتياجاتها . فالاشتراكية العربية تشعر أن الثروة الفكرية العالمية ، والتجـارب الإنسانية الغنية للشعوب المناضلة كلها مفتوحة لتأخذ منها ، ولـكنهـا تشعر أيضاً بالقدرة على أن تضيف إليها وأن تشارك فى تنميتها . تضيف إليها تجربتها الوطنية وتنميها بتراثها التاريخى ، أو كما جاء فى الميثاق : «إن الحلول الحقيقية لمشا كل أى شعب لا يمـكن استيرادها من تجارب شعب غيره . . . كذلك فإن الحرية الإجتماعية أى الإشتراكية ليست التزاماً بنظريات جامدة لم تخرج من صميم الممارسة والتجربة الوطنية » .

---

(١) تكفلت بتحديدها قوانين يوليو ١٩٦١ .

(٢) أنظر مقالة للدكتور سليمان الطماوى ، فى الأسس العامة للميثاق الوطنى ، مجلة العلوم السياسية ، عدد مارس ١٩٦٢ ، ص ١٥٨ .

٢ — الاشتراكية العربية كفاية وعدل ، تستهدف زيادة الدخل ، وخلق فرص متكافئة للمواطنين بحيث ينال كل مواطن نصيبه العادل من الدخل القومى .

٣ — يعول فى توزيع الدخل القومى إلى صفات الفرد الذاتية المتصلة بنشاطه فى المجتمع ، كاجتهاده ، وإنتاجه ، وتفانيه فى خدمة وطنه .

٤ — الإشتراكية العربية لا تتنكر للتقاليد والقيم الروحية ، فالدين والأسرة كانا وما يزالا قوام المجتمع . وهى تساند الأديان السماوية جميعاً ، وتتيح لأصحابها الحرية الكاملة فى التعبير عن طريق الشعائر . والمظاهر التى تستلزمها حرية العقيدة وحرية الإيمان[1] .

٥ — الإشتراكية العربية تقوم على أساس وجود القطاع العام والقطاع الخاص . ويتعاون القطاعان فى سبيل خدمة المجتمع . ولا تلجأ الدولة ، عند

---

(١) وفى هذا يقول الميثاق . « إن القيم الروحية الخالدة النابعة من الأديان قادرة على هداية الإنسان وعلى إضاءة حياته بنور الإيمان وعلى منحه طاقات لاحدود لها من أجل الخير والحق والمحبة .

إن رسالات السماء كلها فى جوهرها كانت ثورات إنسانية استهدفت شرف الإنسان وسعادته ...

وإن واجب المفكرين الدينيين الأكبر هو الاحتفاظ للدين بجوهر رسالته ...

إن جوهر الأديان يؤكد حق الإنسان فى الحياة وفى الحرية ، بل إن أساس الثواب والعقاب فى الدين هو فرصة متكافئة ا كل إسان ... إن جوهر الأديان يؤكد حق الإنسان فى الحياة وفى الحرية ، بل إن أساس الثواب والعقاب فى الدين هو فرصة متكافئة لكل إنسان ... إن كل بشر يبدأ حياته أمام خالقه الأعظم بصفحة بيضاء يخط فيها أعماله باختياره الحر ولايرضى الدين بطبقية تورث عقاب الفقر والجهل والمرض لغالبية الناس وتحتكر ثواب الخير لقلة منهم .

إن الله ... جات حكمته ... وضع الفرصة المتكافئة أمام البشر أساساً للعمل فى الدنيا وللحساب فى الآخرة ...

وإذا كانت الأسس المادية لتنظيم التقدم ضرورية ولازمة فإن الحوافز الروحية والمعنوية هى وحدها القادرة على منح هذا التقدم أنبل المثل العليا وأشرف الغايات والمقاصد» .

تكوين القطاع العام إلى المصادرة بل إلى التأميم بمقابل عادل . كما تؤمن الاشتراكية العربية بمبدأ الملكية الفردية ، ولكنها تضع لها القيود التى تكفل عدم سيطرة رأس المال على الحكم ، أو استغلال الكادحين من العمال والأجراء .

٦ — لاتسمح الإشتراكية العربية بسيطرة طبقة على غيرها من الطبقات، بل تفسح لكل المصالح مجالا للتعبير عن نفسها ، وتحقيق مصالحها المشروعة ، فى جو من التعاون والسلام الإجتماعى فى نطاق الإتحاد الإشتراكى .

٧ — تقوم اشتراكية الميثاق على أساس جعل العمل المصدر الأساسى للرزق ، بحيث لايمكن لكل قادر على العمل الإستغناء عنه ، ومع التقريب بين الدخول على قدر الإمكان بالوسائل المشروعة .

وانقلب بذلك المفهوم القديم للعمل رأساً على عقب ، وأطلقت يد المكافحين والكادحين لكى يسهموا فى بناء المجتمع الجديد ، ولم يعد العمال سلعة فى عملية الإنتاج ، وإنما أصبحت قوى العمل هى مالكة لعملية الإنتاج نفسها ، شريكة فى إدارتها وأرباحها . ولم يعد التعليم غايته إخراج موظفين للعمل فى مكاتب الحكومة ، بل أصبح الهدف الأساسى الذى يسعى إليه هو تمكين الإنسان الفرد من القدرة على إعادة تشكيل الحياة ، كما أصبح العمل والكفاية أسمى من مرتبة رأس المال .

٨ — الاشتراكية العربية مرتبطة بالقومية العربية ، لأنها بحكم مبادئها وبحكم البيئة التى نشأت فيها وبحكم القيم الروحية التى استمدت منها ، هى خلق عربى أصيل .

والميثاق لا يحصر حتمية الحل الاشتراكى على مصر وحدها ، ولكنه يؤمن بأن الشعب العربى كله لابد وأن يتحرر من الإقطاع ومن سيطرة رأس المال أو تحكم فئة أو طبقة معينة .

٩ — ترتكز الاشتراكية العربية على مبدأ إنسانى عالمى وهو السلام من أجل التقدم والرفاهية ، فهى تنبذ الصراع المسلح وتؤمن بالتعايش السلمى ، ولا تقبل الأخذ بالقسر والقوة وحمامات الدماء كوسيلة لتحقيق أهدافها . والسلام الذى تأخذ به الإشتراكية العربية لا يعنى الخنوع أو الخضوع لسيطرة خارجية أو داخلية ، فهو سلام تدعمه قوة الحق وقوة الذود عن أهدافها بالكلمة وبالسلاح فى الوقت ذاته . وبهذا تقضى الإشتراكية العربية على خرافة الصراع بين الفرد والجماعة ومناصرة الرأسمالية للفرد بينما تحرمه الإشتراكية من اهتمامها من أجل الجماعة التى تضعها فى الاعتبار الأول . إذ لا وجود للفرد المنعزل عن الجماعة ولا وجود لجماعة لا يتمتع أفرادها بالحرية والتعبير عن الذات : «فالإنسان الحر هو أساس المجتمع الحر وهو بناؤه المقتدر» . وبهذا الفهم المتبادل بين الفرد والجماعة ينمو المجتمع وتتحقق عناصر رفاهيته[١] .

وهكذا ارتكزت الإشتراكية العربية على إنسانية العمل وإنسانية الفكر وإنسانية العقيدة القائمة على الإرادة الحرة الطليقة من أى قيد ، وجعلت أهدافها ووسائلها تدور حول المفهوم الإنسانى بمعناه الواسع ، فقامت على تقديس القيم الإنسانية ووجهت سياستها نحو تحرير الإنسان من ظلم أخيه الإنسان من جهة ، ومن ظلم النظم الفاسدة من جهة أخرى . ودفعتها هذه النظرة الإنسانية التى زودها بها تراثها الحضرى إلى وضع يتعارض مع ظواهر العنف وإنكار الأديان التى تميز الاشتراكيات المعاصرة .

---

(١) وفى هذا يقول الميثاق : «ينبغى لنا أن نذكر دائماً أن حرية الإنسان الفرد هى أكبر حوافزه على النضال ... إن العبيد يقدرون على حمل الأحجار ... وأما الأحرار فهم وحدهم القادرون على التحليق إلى آفاق النجوم ... إن الحرية وحدها هى القادرة على تحريك الإنسان على ملاحقة التقدم وعلى دفعه ... ولابد أن يستقر فى إدراكنا أن القانون فى المجتمع الحر خادم للحرية وليس سيفاً مصلتا عليها» .

أنظر : اشتراكيتنا إنسانية خلاقة ، لعبد القادر حاتم ، مجموعة بحوث سياسية ، الجمعية المصرية للعلوم السياسية ص ١٣ .

رابعا — الوحدة العربية :

خصص الميثاق الوطنى بابه التاسع للوحدة العربية باعتبارها حقيقة الوجود العربى ذاته . وأشار إلى مقومات وحدة الأمة العربية من وحدة اللغة ووحدة التاريخ ووحدة الأمل ، وخلص إلى أن مفهوم الوحدة العربية قد تجاوز النطاق الذى كان يفرض التقاء حكام الأمة العربية ليكون من لقائهم صورة للتضامن بين الحكومات ، تحت تأثير دفع الثورة الإجتماعية التى تقدمت بهذا المفهوم السطحى للوحدة العربية ، ودفعت به خطوة إلى مرحلة أصبحت فيها وحدة الهدف هى صورة الوحدة .

ويضع الميثاق منهاج العمل فى سبيل الوحدة فى الأسس التالية :

١ — إن الوحدة لا يمكن بل ولا ينبغى أن تكون فرضاً ، فإن الأهداف العظيمة للأمم يجب أن تتكافأ أساليبها شرفاً مع غاياتها . فالقسر بأى وسيلة من الوسائل عمل مضاد للوحدة ، فضلا عن كونه خطراً على الوحدة الوطنية داخل كل شعب من الشعوب العربية ، ومن ثم فهو خطر على وحدة الأمة العربية فى تطورها الشامل . فالاختيار الحر المستقل يجب أن يكون طريق أى شعب من شعوب الأمة العربية إلى الوحدة .

٢ — أن يكون الشعب العربى قد استكمل مقومات وحدته الوطنية داخل حدوده القائمة قبل أن يدخل فى ارتباط أوسع مدى من هذه الحدود . وأى حكومة وطنية فى العالم العربى تمثل إرادة شعبها ونضاله فى إطار من الاستقلال الوطنى ، هى خطوة نحو الوحدة من حيث إنها ترفع كل سبب للتناقض بينها وبين الآمال النهائية فى الوحدة .

٣ — أن الوحدة العربية ليست كما توهم البعض صورة دستورية واحدة لامناص من تطبيقها بل هى طريق طويل قد تتعدد عليه الأشكال والمراحل وصولا إلى الهدف الأخير . ولذلك فإن أى وحدة جزئية فى العالم العربى ، تمثل

إرادة شعبين أو أكثر من شعوب الأمة العربية هى خطوة وحدوية متقدمة ، تقرب من يوم الوحدة الشاملة ، وتمهد لها ، وتمد جذورها فى أعماق الأرض العربية .

٤ — أن يكون هذا الشعب قد عقد إجماعه على طلب الوحدة وثبت من يقينه ، ولذلك فمن الضرورى أن يتقبل الدعوة وأن يطبق عملياً ما تتضمنه الدعوة من مفاهيم تقدمية للوحدة ، وألا يتعجل مراحل التطور نحو الوحدة ، إذ أن الإستعجال يترك من خلفه — وكما أثبتت التجارب — فجوات اقتصادية إجتماعية تستغلها العناصر المعادية للوحدة كى تطعنها من الخلف .

٥ — ضرورة قيام اتحاد للحركات الشعبية الوطنية التقدمية فى العالم العربى يربط المصير العربى ويفرض نفسه على المراحل القادمة من النضال .

وعلى هذه الأسس ، وكما قال رئيس الجمهورية فى خطاب له : «فإننا نناصر كل وحدة عربية ، إلى أى مدى ، وإلى أى درجة يتفق عليها إجماع أى شعب عربى مع أى شعب عربى آخر ، إيماناً صادقاً منا أن الوحدة العربية هى أعلى مراحل الوطنية العربية وأعز غايتها ، فهى مفتاح القوة ، مفتاحها إلى الحياة» .

وترتبط الوحدة العربية بالضرورة بوحدة الثورة العربية وأهدافها المختلفة . ذلك أن الوحدة العربية أصبحت مرتبطة فى مفاهيمنا الثورية بوحدة الفكر الإشتراكى العربى ، والجمهورية العربية المتحدة ـ وهى جزء من الأمة العربية ـ عليها أن تفتح مجال التعاون بين جميع الحركات الوطنية التقدمية فى العالم العربى وعليها أن تتفاعل معها فكرياً من أجل التجربة المشتركة . وقد شرح ذلك الرئيس جمال عبد الناصر ، فى خطاب له فى الجنود العائدين من اليمن ، قال فيه : إن الثورة العربية لا تتجزأ ، فإذا ضربت ثورة اليمن ، فإن الثورة الحقيقية تضرب هنا ، وإذا ضربت الثورة فى الجزائر فإنها تضرب أيضاً فى اليمن .. هذه المسئولية هى التى دعتنا إلى أن نساند جميع الثورات العربية ، فساندنا ثورة الجزائر منذ أول

يوم لها . . . إن سلامة الثورة العربية لا تتجزأ وسلامة الإشتراكية لا تتجزأ أيضاً ، ومهمة هذا الشعب ، فى هذه القامة المناضلة من أجل الحرية ومن أجل الحرية ومن أجل الإستقلال ومن أجل المبادىء والمثل العليا ، أن يتحمل مسئولية سلامتها » .

ولهذا فإن من أهم الأهداف التى يتعين أن تلتزم تحقيقها الجمهورية العربية المتحدة ، أن تحارب الإستعمار فى المنطقة العربية فى شتى صوره وأن تساند حركات التحرر العربى لا ضد الإستعمار فحسب وإنما ضد الرجعية أيضاً باعتبار أن الثورة العربية وحدة واحدة لا تتجزأ ، حتى تصل إلى تحقيق العدالة الإجتماعية والرفاهية للشعوب العربية والقضاء على الإستعمار والرجعية وأعوانهما .

وهو ما دعى الجمهورية العربية المتحدة إلى مد يد المساعدة إلى الثورات العربية : ثورة العراق فى ١٩٥٨ ، وثورة الجزائر ١٩٥٤ —١٩٦٢ وثورة اليمن فى ١٩٦٢ . بل وأقدمت على إقامة أول وحدة عربية بين دولتين عربيتين ، حقيقة أن الرجعية والإستعمار نجحتا مؤقتاً فى القضاء على هذه الوحدة ، ولكن تجربة الجمهورية العربية المتحدة استقرت فى ضمير العالم العربى .

وبذلك أصبحت مصر قاعدة للنضال العربى ضد الإستعمار والرجعية العربية كما صارت قاعدة البناء الإشتراكى للأمة العربية المكافحة ، تنير لها الطريق وترسم لها الدور القيادى فى المجتمع الدولى المعاصر حتى تحقق لها كيان عربى واحد ، من المحيط إلى الخليج ، قوى ومتقدم ، بالإنسان ومن أجل الإنسان ، تبرز فيه مبادىء الحرية والإشتراكية والوحدة .

المبحث الثالث

دستور ٢٣ مارس سنة ١٩٦٤

«استناداً إلى الإرادة الشعبية التى صنعت يوم ٢٣ يوليو المجيد، وحققت به بدء الثورة الشاملة ، السياسية والإجتماعية والقومية ، ورفعت فوق العمل الوطنى والبطولى لشعب مصر ، منذ ذلك التاريخ ، أعلام الحرية والإشتراكية والوحدة وتأكيداً للميثاق الذى أقره مؤتمر القوى الشعبية ، والذى تم استخلاصه من قلب معارك النضال ومن صميم ممارسة التغيير الواسع والعميق لأوضاع المجتمع المصرى ، ليكون دليلا فكرياً يقود خطى المستقبل ، فاستطاع بذلك أن يغنى الفكر الثورى ، بتجربة العمل ، ليعيد وضع هذا الفكر ، فى خدمة الإندفاع المستمر والمتواصل ، نحو تحقيق الأهداف العظمى للنضال الشعبى . وتتويجاً لمرحلة التحول العظيم ، التى تم فيها بالتطور السلمى والثورى ، فى نفس الوقت ، تحقيق سيطرة الشعب على ملكية وسائل الإنتاج وإدارتها ، تمكيناً للديمقراطية الإجتماعية ، باب الديمقراطية السياسية ، ومدخلها الحقيقى والسليم . وتمكيناً من التقدم إلى مرحلة الإنطلاق العظيم ، التى بدأ الشعب العربى فى مصر زحفه عليها ، بعد أن تمكن من تحقيق سيطرته على ثروته الوطنية ، واجتاز مرحلة التحول ، متقدماً إلى تدعيم انتصاراته السياسية والإجتماعية ، متجها إلى مزيد من الكفاية والعدل ، تحقيقاً لمجتمع الرفاهية الذى تتكافأ فيه الفرص بين الأفراد ، وتذوب فيه الفوارق بين الطبقات . وتعزيزاً لفاعلية وقدرة قوى الشعب العاملة ، الذى وضعته مرحلة التحول العظيم على رأس العمل الوطنى وفى قيادته بواسطة الاتحاد الاشتراكى ، وعن طريق تنظيماته الديمقراطية»[1] ، أعلن الرئيس جمال عبد الناصر فى ٢٣ مارس سنة

---

(١) أنظر مقدمة الدستور .

١٩٦٤ دستور النظام الإجتماعى والسياسى الذى سيعمل به فى الجمهورية العربية المتحدة ، إلى أن يتم مجلس الأمة ، المنتخب انتخاباً شعبياً مباشراً ، والذى بدأ عمله فى صبيحة السادس والعشرين من شهر مارس ١٩٦٤ ، مهمته بوضع مشروع الدستور الدائم للجمهورية العربية المتحدة وطرحه على الشعب بالإستفتاء لكى يمنحه من إرادته الحرة ، القوة التى تجعله مصدراً لكل السلطات .

الخصائص العامة لدستور سنة ١٩٦٤ :

يتميز دستور مارس سنة ١٩٦٤ باستجابته لنداءات القومية العربية ، التى كان دستور ١٩٥٦ أول من أخذ بها ، فقرر فى مادته الأولى أن الشعب المصرى جزء من الأمة العربية . كما أكد مبادىء الميثاق فى الديمقراطية والإشتراكية فقرر أن الجمهورية العربية المتحدة دولة ديمقراطية اشتراكية ، تقوم على تحالف قوى الشعب العاملة .

أولا — دستور ١٩٦٤ دستور مؤقت :

ويستفاد هذا التأقيت من مقدمة الدستور التى تقرر « لذلك كله ، وبعون الله ، تصبح المواد التى يتضمنها هذا الدستور أساساً للنظام الإجتماعى والسياسى فى الجمهورية العربية حتى يتم مجلس الأمة . . مهمته بوضع مشروع الدستور الدائم ».

ثانيا — السيادة للشعب :

قرر الدستور فى المادة الثانية منه « السيادة للشعب ، وتكون ممارستها على الوجه المبين فى الدستور ». والاتحاد الاشتراكى العربى ، الذى يعبر عن الوحدة الوطنية التى يصنعها تحالف قوى الشعب الممثلة للشعب العامل وهى الفلاحون

والعمال والجنود والمثقفون والرأسمالية الوطنية ، هو السلطة الممثلة للشعب والدافعة لإمكانيات الثورة والحارسة على قيم الديمقراطية السليمة .

وتبين المادة الثالثة من الدستور مدى حرصه على التمسك بمبادىء الميثاق وأهدافه ، فقد أقامت على مسرح التنظيم السياسى سلطة رابعة هى أعلى السلطات جميعاً ، تعلو فوق السلطات التقليدية الثلاث — التشريعية والتنفيذية والقضائية — باعتبارها السلطة الشعبية التى تتجمع فيها الآراء والقيادات والمصالح فى إطار قومى واحد ، وذلك عملا بما جاء فى الميثاق من ضرورة تأكيد سلطة المجالس الشعبية المنتخبة فوق أجهزة الدولة التنفيذية ، مما يكفل أن يظل الشعب دائماً قائداً للعمل الوطنى .

ثالثاً — النظام الجمهورى :

قرر الدستور أن الجمهورية العربية المتحدة دولة ديمقراطية إشتراكية ، وأخذ ببعض معالم النظام البرلمانى كما أخذ ببعض معالم النظام الرئاسى وذلك حتى يكفل للهيئة التنفيذية التمتع بسلطات فعلية وواسعة ويحررها إلى حد ما من سيطرة الهيئة التشريعية بما يحقق لها الاستقرار والثبات . فالنظام السياسى الجديد نظام وسط بين النظام الرئاسى من جهة والنظام البرلمانى من جهة أخرى ، على الوجه التالى :

١ — أخذ الدستور بمبدأ ازدواج السلطة التنفيذية : فإلى جوار رئيس الجمهورية الذى نصت المادة (١٠٠) من الدستور على أنه يتولى السلطة التنفيذية توجد الحكومة التى هى ، طبقاً للمادة (١٣٠) ، الهيئة التنفيذية والإدارية العليا للدولة . وتشترك الحكومة مع رئيس الجمهورية فى وضع السياسة العامة للبلاد .

٢ — أخذ الدستور بمبدأ رقابة مجلس الأمة على أعمال السلطة التنفيذية : رددت المواد ٤٨ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤ مبدأ رقابة المجلس التشريعى على أعمال

السلطة التنفيذية . فأعلنت المادة ٤٨ « يتولى مجلس الأمة مراقبة أعمال السلطة التنفيذية » ، كما قررت المادة ٨٢ « تعرض الحكومة بعد تعيينها برنامجها على مجلس الأمة وتطلب موافقة مجلس الأمة عليه » . كما نصت المادة ٨٣ على مبدأ مسئولية الوزارة وأعضائها فقالت « يراقب مجلس الأمة أعمال الحكومة وتكون الحكومة وأعضاؤها مسئولين عن أعمالهم أمام مجلس الأمة الذى يناقش بياناتهم السياسية وتقاريرهم » . وبينت المادة ٨٤ جزاء هذه المسئولية بقولها « لمجلس الأمة حق سحب الثقة من الحكومة أو أعضاء منها » . ونظمت المواد من ٨٨ إلى ٩٠ حق المجلس فى سحب الثقة ، وبينت المادة ٩٠ جزاء سحب الثقة فنصت على أن « يقدم رئيس الوزراء إلى رئيس الجمهورية استقالة الحكومة إذا سحب مجلس الأمة الثقة بها ... وإذا قرر مجلس الأمة سحب الثقة بأحد الوزراء وجب عليه اعتزال الوزارة » .

كما أن رئيس الجمهورية يرشح بواسطة مجلس الأمة بناء على اقتراح ثلث أعضاء المجلس على الأقل وموافقة ثلثى الأعضاء على ترشيحه لإجراء استفتاء الشعب عليه (المادة ١٠٢) .

غير أن الدستور أقام نوعاً من التوازن بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، فأعطى فى المادة ٩١ منه ، لرئيس الجمهورية الحق فى حل مجلس الأمة وأن يدعو الناخبين لإجراء انتخابات جديدة فى ميعاد لا يتجاوز ستين يوماً وعلى تعيين ميعاد لإجتماع المجلس الجديد فى العشرة أيام التالية لإتمام الإنتخاب . كما قررت المادة ١٤٢ أنه يجوز لأعضاء الحكومة ونواب الوزراء أن يكونوا أعضاء فى مجلس الأمة . ولهم الحق فى طلب الكلام فى مجلس الأمة ولجانه (المادة ٨٥) .

ويتمتع رئيس الجمهورية ، طبقاً للدستور ، بسلطات فعلية هامة وكبيرة ، فهو الذى يضع السياسة العامة للجمهورية العربية المتحدة مع الحكومة ، وذلك فى جميع النواحى السياسية والإقتصادية والإدارية ، ولرئيس الجمهورية أن يتصل

اتصالا مباشراً بالحكومة ويطلب منها تقارير عن أعمالها ، كما أن لرئيس الجمهورية أن يحضر جلسات مجلس الوزراء ، ويرأس الجلسات التي يحضرها . كما أن الوزراء ، بالإضافة إلى مسئوليتهم الفردية والتضامنية أمام مجلس الأمة ، مسئولون مباشرة أمامه (المواد ١١٤ ، ١١٥) . ويترتب على ذلك أن توقيع رئيس الجمهورية على القرارات التي تصدر منه في شئون الحكم يجعل القرار نافذاً بذاته.

كذلك يشترك رئيس الجمهورية في الوظيفة التشريعية عن طريق ما يملكه من حق اقتراح القوانين ، والإعتراض عليها ، وإصدارها (المادة ١١٦) . وله في الأحوال الاستثنائية بناء على تفويض من مجلس الأمة أن يصدر قرارات لها قوة القانون . ويجب أن يكون التفويض لمدة محدودة ، وأن يعين موضوعات هذه القرارات والأسس التي تقوم عليها (المادة ١٢٠) .

كما أنه هو الذي يدعو مجلس الأمة للانعقاد ويفض دورته ويدعو لاجتماعات غير عادية (المواد ٥٣ ، ٥٧) .

ولا يسأل رئيس الجمهورية سياسياً أمام المجلس النيابي ، لأنه هو الآخر يدين بمركزه للشعب، ومن ثم فإن ثقة الشعب بسياسته تتجدد كلما جدد الشعب له مدة رئاسته بإعادة انتخابه[١].

وبذلك أقام الدستور التعاون بين السلطات بشكل لا يجعل لإحداها السيطرة على السلطات الأخرى ، ولكن تتعاون جميعاً من أجل تحقيق المصلحة العليا للشعب .

رابعاً — الديمقراطية السياسية والاجتماعية :

أبرز الدستور معالم الديمقراطية الإجتماعية فقرر في المادة السادسة منه أن

---

(١) أنظر نظامنا السياسي بين الرئاسي والبرلماني ، مجموعة بحوث سياسية ؛ الدكتور عبد القادر حاتم ، من صفحة ١٧ إلى ٢٤ .

« التضامن الإجتماعى أساس المجتمع » ، والأسرة أساس المجتمع وقوامها الدين والأخلاق ، والوطنية (المادة ٧)، والأساس الإقتصادى للدولة هو النظام الإشتراكى الذى يحظر أى شكل من أشكال الإستغلال ، بما يضمن بناء المجتمع الإشتراكى بدعامتيه من الكفاية والعدل (المادة ٩) ، والدولة تكفل تكافؤ الفرص لجميع المصريين (المادة ٨) . وتقوم الدولة بتوجيه الاقتصاد القومى بأكمله وفقاً لخطة التنمية التى تقوم بوضعها (المادة ١٠) . كما يسيطر الشعب على كل أدوات الإنتاج ، وعلى توجيه فائضها طبقاً لخطة التنمية التى تضعها الدولة لزيادة الثروة وللنهوض المستمر بمستوى المعيشة .

وقسم الدستور فى (المادة ١٣) منه الملكية إلى ثلاث أشكال :

١ — ملكية الدولة : أى ملكية الشعب ، وذلك بخلق قطاع عام قادر وقوى ، يقود التقدم فى جميع المجالات ، ويتحمل المسئولية الرئيسية فى خطة التنمية .

وللأموال العامة حرمة ، وحمايتها واجب على كل مواطن . وعلى المواطنين حماية ودعم ملكية الشعب ، باعتبارها أساساً للنظام الاشتراكى ، ومصدراً لرفاهية الشعب العامل ، وقوة الوطن (المادة ١٥) .

٢ — ملكية تعاونية : أى ملكية كل المشتركين فى جمعية تعاونية . وتشجع الدولة التعاون وترعى المنشآت التعاونية بمختلف صورها (م ١٨) .

٣ — ملكية خاصة : أى قطاع خاص يشترك فى التنمية ، فى إطار الخطة الشاملة لها ، من غير استغلال .

فالملكية الخاصة مصونة ، وينظم القانون وظيفتها الإجتماعية ، ولا تنزع الملكية إلا للمنفعة العامة ، ومقابل تعويض عادل وفقاً للقانون (المادة ١٦) . كل هذا بشرط ألا يتعارض استغلال رأس المال الخاص مع خدمة الإقتصاد

الوطنى أو الخير العام للشعب وذلك عملا بما جاء فى الميثاق من أن سيطرة الشعب على كل أدوات الإنتاج لا تستلزم تأميم كل وسائله ، ولا تلغى الملكية الخاصة ولا تمس حق الإرث الشرعى المترتب عليها (المادة ١٤) .

وبذلك حدد الدستور المعالم الإجتماعية والإقتصادية للدولة إلى جوار المعالم السياسية والدستورية بطريقة صريحة عبرت تعبيراً دقيقاً عن حاجات ومتطلبات البيئة المصرية . وانعكس هذا الاتجاه على تناول الدستور لحقوق المصريين ، التى وردت فى الباب الثالث منه ، فذكر إلى جوار تساوى المصريين فى الحقوق والواجبات (المادة ٢٤) وحرية العقيدة (المادة ٣٤) وحرية الرأى والبحث العلمى (المادة ٣٥) وحرية الصحافة والطباعة والنشر (المادة ٣٦) وحرية الإجتماع (المادة ٣٧) ، حق المواطن فى العمل (المادة ٢١) وفى التعليم (المادة ٣٨) والتأمين الإجتماعى (المادة ٤٠) وحق إنشاء النقابات (المادة ٤١) والرعاية الصحية (المادة ٤٢) .

وهكذا رسم الدستور ملامح الثورة العربية المعاصرة وساير الاتجاهات الإشتراكية الحديثة ، وفرض على الدولة التزامات إيجابية بحماية الحقوق الإجتماعية والإقتصادية إلى جوار الحقوق السياسية ، وتماشى بذلك مع منهج الميثاق فى الربط بين الديمقراطية والإشتراكية ، وهما جناحا الحرية الحقيقية وبدونهما أو بدون أى منهما لا تستطيع الحرية أن تحلق إلى آفاق الغد المرتقب .

خامسا — التخطيط الاشتراكى :

نصت المادة ١٣٤ على أن تقوم الحكومة بإعداد مشروع الخطة العامة للدولة ، لتطوير الإقتصاد القومى ، واتخاذ التدابير اللازمة لمباشرة تنفيذها . وهذا النص تطبيق لما جاء فى الميثاق من أن الحل الإشتراكى لمشكلة التخلف الإقتصادى والإجتماعى فى مصر ومواجهة هذا التحدى لا يمكن أن يتم إلا بوضع تخطيط شامل لعملية الإنتاج ، يضمن استخدام جميع الموارد الوطنية

المادية والطبيعية والبشرية بطريقة عملية وعلمية وإنسانية لكى تحقق الخير لجموع الشعب وتوفر لهم حياة الرفاهية .

وهكذا حدد الدستور أبعاد الديمقراطية الإشتراكية فى المجتمع الجديد ، ديمقراطية كل الشعب فى وحدة وطنية شاملة للوصول إلى مجتمع الكفاية والعدل ، بعد أن تمكن من تحقيق سيطرته على ثروته الوطنية وإجتياز مرحلة التحول .

* * *

وفى اليوم التاسع من يناير ١٩٦٥ أرسل رئيس الجمهورية إلى مجلس الأمة الخطاب التالى :

« السيد رئيس مجلس الأمة

أرجو أن تتفضلوا بأن تضعوا تحت أنظار مجلس الأمة الموقر ، ضرورة تحديد موعد قريب لجلسة خاصة ، يقوم فيها المجلس بترشيح من يراه لكى يتولى منصب رئيس الجمهورية لمدة الرئاسة الجديدة التى تبدأ من ٢٦ مارس سنة ١٩٦٥ .

ولعلكم تذكرون أن مدة الرئاسة الحالية للجمهورية ، كانت تنتهى قانوناً فى العام الماضى ، الا أن الدستور الصادر فى ٢٤ مارس ١٩٦٤ أضاف سنة إليها بسبب ارتباطات دولية تتعلق بشعب الجمهورية العربية المتحدة ، وبدوره الإنسانى الكبير .

ولقد تحقق بحمد الله فى هذه الفترة ما كنا ننتظره ، وشهد وطننا خلالها مؤتمرات رؤساء الدول الأفريقية ، ورؤساء الدول العربية ، ورؤساء الدول غير المنحازة ، ولقد ساهمت جميعها فى خدمة قضايا الحرية وقضايا السلام ، وفوق

ذلك فلقد ساهمت هذه المؤتمرات جميعها فى تعزيز الدور الطليعى الذى يقوم به شعبنا فى مشاكل العالم المعاصر وآماله ، كما أنها رفعت هيبته إلى ذرى عزيزة وعالية .

وتوشك الآن هذه السنة الإضافية أن تصل إلى اليوم المحدد لنهايتها وهو يوم ٢٦ مارس سنة ١٩٦٥ .

ولما كانت المادة ١٠٨ من الدستور تنص فى مقدمتها على أنه « قبل انتهاء مدة رئيس الجمهورية بستين يوما تبدأ الإجراءات لاختيار رئيس الجمهورية الجديد » .

كذلك لما كانت المادة ١٠٢ تنص على أن مجلس الأمة هو الذى يرشح رئيس الجمهورية ويعرض الترشيح على المواطنين لاستفتائهم فيه .

لهذا ، فلقد رأيت أن أكتب إليكم فى الأمر ، حتى تكون لدى المجلس الموقر فسحة من الوقت يتمكن فيها من أداء واجبه .

وإنى لأدعو الله من أعماق قلبى أن يكون مع مجلسكم الموقر نوراً وهدى وأن يكون إلهامه لكم جميعاً صواباً وحقاً .

وإذ أرجوك أن تنقل إلى المجلس الموقر شكرى وعرفانى لكل ما قدمه لى من عون صادق وعمل مخلص فى خدمة جماهيرنا المناضلة ، فإنى واثق أن المجلس سوف يواصل تحقيق كل الآمال المعلقة به كطليعة فى التحالف الوطنى القائد للتجربة الثورية الاشتراكية العظيمة التى يعيشها شعبنا بالإيمان وبالعمل .

وإنى لأعتبر نفسى سعيداً أن أتاحت لى الظروف شرف المشاركة فى الخدمة العامة خلال هذه الفترة المجيدة والحاسمة من التاريخ العربى ، ولسوف يبقى لى دائماً أن هذه الأمة العظيمة منحتنى من ثقتها الغالية ومن مشاعرها الكريمة مالم أكن أحلم به .

وإنى لأحمد الله أن جيلنا استطاع أن يواجه مسئولياته ، وأن يرتفع بطاقاته إلى مستوى الوفاء بها عزة وكرامة .

وإنى لأثق فى مستقبل هذا الوطن ثقة بغير حدود ، تنبع من ثقتى بالشعب ومن ثقتى بالله » .

وعملا بأحكام المادة ١٠٨ ، ١٠٢ من الدستور تقرر قيام مجلس الأمة بترشيح رئيس الجمهورية ، وتقدم أعضاء المجلس بمشروع بترشيح السيد الرئيس جمال عبد الناصر رئيساً للجمهورية ، لعرضه على مجلس الأمة فى ١٨ يناير ، ورد فيه :

* * *

« السيد رئيس مجلس الأمة

نحن الموقعين على هذا أعضاء مجلس الأمة الممثلين لتحالف قوى الشعب العاملة من العمال والفلاحين والمثقفين والجنود والرأسمالية الوطنية .

أمانة لواجب تاريخى عهد به الدستور إلى مجلس الأمة الذى يمثل الحقيقة الوطنية الأصيلة القائمة على إرادة الجماهير .

واستجابة للارادة الشعبية التى عبرت عن نفسها ، فى صفاء متبادل ما بين لسانها وقلبها ، فى الاجتماعات التى عقدتها ، وفى المواكب التى نظمتها ، وفى آلاف البرقيات والرسائل التى وجهتها إلى مجلس الأمة .

وأداء لشرف حملته لنا قواعدنا الشعبية التى تنبض بالحق والخير والسلام والتى سارعنا إليها فكانت أسبق منا اندفاعا بقلبها وراء نداء ضميرها ، مقررة قرارها ، مصممة على اختيارها .

وتعبيراً عن أصوات الملايين من أبناء الشعب التى أرادت — ولا راد لإرادتها — أن تتخطى برأيها يوم الترشيح ويوم الاستفتاء فى لقاء مع البطل الذى غير بها ومعها وجه التاريخ .

وتوكيداً لعهد قائم ونافذ ، عهد بين شعب وقائد ، تواعدا فى الميثاق على أن يسيرا فى طريق بناء الاشتراكية ، وأن يقيما بالديمقراطية الحقة مجتمع الكفاية والعدل ، وقطعا فى الطريق شوطا وما زال فى الطريق كثير يحتاج إلى القائد الذى منحنا من نفسه وروحه وعقله وكيانه وحسه أجمل ما يمكن أن يمنح قائد لشعب .

واستمساكا بكل معانى الحياة النبيلة وكل القيم الإنسانية الشريفة التى يشع نورها اليوم من أرضنا ، أرض الشعب والقائد ، ودعماً للحرية والسلام على أرضنا وعلى كل أرض عربية وعلى كل أرض تناضل للحرية والسلام .

وإعمالا لأحكام دستور الدولة الديمقراطية الاشتراكية الصادر فى ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ، يطلب الموقعون على هذا الطلب أن يعرض على مجلس الأمة فى جلسته الخاصة المحدد لانعقادها يوم الأربعاء الموافق الثامن عشر من شهر رمضان المعظم سنة ١٣٨٤ هجرية الموافق العشرين من يناير سنة ١٩٦٥ ميلادية اقتراحهم :

« بترشيح السيد الرئيس جمال عبدالناصر الرئيس الحالى للجمهورية رئيساً للجمهورية عن مدة الرياسة التى تبدأ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٥ وتنتهى فى ٢٦ مارس سنة ١٩٧١ » .

والله ولى التوفيق » .

وقامت اللجنة البرلمانية المجلس بإعداد وثيقة إعلان الترشيح صباح ٢٠ يناير ١٩٦٥ ، فيما يلى نصها :

بسم الله الرحمن الرحيم

« ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب » .

إن مجلس الأمة فى جلسته المنعقدة بتاريخ الأربعاء الثامن عشر من شهر رمضان المعظم ١٣٨٤ هجرية الموافق العشرين من يناير سنة ١٩٦٥ ميلادية .

باسم الشعب وتعبيراً عن إرادته الصلبة واستجابة لصوت جماهيره الحرة المؤمنة .

واستلهاماً للنضال المصرى الشامل الذى يجمع الماضى والحاضر والمستقبل فى مسيرة واحدة متصلة تمضى بها الأجيال المتعاقبة جيلا بعد جيل تنشد المثل الأعلى للانسان المصرى العربى .

واستشعاراً للمسئولية التاريخية المرحلة المعاصرة من العمل العربى ، التى اغتنت بها وأغنتها ثورة ٢٣ يوليو وهى تعيد بناء المجتمع العربى ، من أجل خير شعوبه الصابرة الصامدة ، وتمكيناً لها من الاسهام الإيجابى الفعال فى أشرف قضايا الإنسانية والحرية والسلام .

يتجه مجلس الأمة إلى الرجل الذى يرتبط اسمه فى مخيلة الجماهير العربية بهالات النصر الذى تحقق ، والذى تشخص إليه أبصار هذه الجماهير فى تطلعها إلى ما تصبو إليه فى غدها المأمول .

إلى القائد الذى ارتبط اسمه فى النضال العربى المعاصر بمعالم الطريق ، وبتلك المعارك المتصلة فى الحرب المقدسة والشريفة التى خاضها ويخوضها الشعب العربى دفاعا عن كيانه ، وتوكيداً لسيادته على أرضه ، وتحقيقاً لرسالته الإنسانية الكبيرة .

إلى الزعيم الذى ما يكاد اسمه يتردد حتى تتردد فى أسماع الجماهير العربية أصداء الانتصارات الماضية ، وتخفق أمام أعينهم أعـلام المعارك المنتصرة ، وتتحرك فى نفوسهم حوافز العمل والنضال من أجل مزيد من الأعلام المنتصرة .

إلى الرجل الذى أحال الحلم إلى حقيقة والأمل إلى واقع فى معارك : تفجير الثورة فى ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ ، وتطبيق الإصلاح الزراعى ، وتحقيق الجلاء وتحطيم الأحلاف العسكرية التى استهدفت ربطنا بسياسات مناطق النفوذ ، وكسر احتكار السلاح ، وانتهاج سياسة دولية مستقلة تـكرس كل جهودها لقضايا الحرية والسلام ، وتأميم قناة السويس ودحر العدوان الثلاثى وهزيمته ، والتصدى للحصار الاقتصادى وللحرب النفسية ، وبناء السد العالى ، وتجسيد الوحدة العربية وإثبات حتميتها التاريخية بمضمونها التقدمى ، واقتحام كل مراكز الاستغلال الطبقى ، وتحقيق السيطرة الـكاملة للشعب على كل أدوات الإنتاج ، والاتجاه نحو بناء الاشتراكية ، وإقامة دولة قوى الشعب العـاملة وتمـكين ديمقراطيتها .

إلى الرمز الذى يجسد وجوده الأمل فى إمكانية إحراز انتصارات أضخم وأعمق مما تحقق ، والذى يوحى إلى جيلنا العربى — الذى واعده القدر — بإمكانية تحقيق المزيد من الأحداث النبيلة من أجل جماهيرنا المـكافحة .

إلى المناضل الذى بدأ مع الطليعة فى ٢٣ يوليو وليس أمامه إلا هدف واحد ، يعمل فى مصلحة مصر وفى أهداف مصر ، لم يفكر أبداً فى مصير ، والثائر الذى أعطى للثورة العربية عمره ، وقاتل بجهده كله من أجل مطالب الشعب ، وأعطى حياته كلها لحق الجماهير فى الحياة ، وللمواطن الإنسان الذى ما زالت كلماته فى هذا المجلس يتردد صداها وتخط آثارها على القلوب :

« إن أقصى أملى أن نصل بالأمانة إلى حيث تلاقى آمال هذا الشعب الخالد .

وليس لى مطالب إلا أن تتاح لى الفرصة للخدمة العامة فى أى موقع يرى الشعب القائد أن أقف فيه » .

وقد شاءت إرادة الشعب أن يبقى جمال عبد الناصر حاملا العلم فى موقعه وفى مكانه ، من الطليعة المتقدمة الزاحفة إلى صنع دولة الوحدة العربية الاشتراكية الكبرى ، الدولة الأمل والنموذج ، محررة كل أرض عربية من الاستعمار والصهيونية ، محررة كل إنسان عربى من القهر والاستغلال ، صانعة السلام ، وحصن الحرية ، وصديقة النضال الحر على كل أرض وتحت كل علم .

وإن المجلس ليدرك أن جمال عبد الناصر وقد أعطى كل ما أعطى ، وبذل كل ما بذل ، لوطنه ولشعبه ولأمته العربية الكبيرة ، ولخير الإنسانية والبشرية ، كان يحق له أن يطلب التخفف من بعض ما يحمله فوق كتفيه من الأعباء الثقال . لكن المجلس يثق أن جمال عبد الناصر نفسه هو أول من يرى أن مصلحة الأمة لها الغلبة ، ولها الحق الذى لا ينازع فى أى اختيار .

بحق هذا كله وإعمالا لحكم المادة ١٠٢ من الدستور الصادر فى ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ فان مجلس الأمة يقرر بالإجماع ترشيح السيد الرئيس جمال عبد الناصر الرئيس الحالى للجمهورية ، لمنصب رئيس الجمهورية لمدة الرئاسة التى تبدأ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٥ وتنتهى فى ٢٦ مارس سنة ١٩٧١ باذن الله وبمشيئته وعلى توفيقه وهداه .

وإن مجلس الأمة وهو يتقدم بالإجماع بهذا الترشيح إلى الناخبين ليدرك فى وعى وصدق إن إجماع الأمة قد سبق قراره ، يقيناً لا سبيل إليه ، ووضوحا لا شك فيه .

وإذا كان المجلس قد اتخذ لنفسه مهلة يعود فيها إلى قواعده الشعبية قبل إعلان ترشيحه ، وإذا كان قد ترك خطى الاجراءات تسلك طريقها العادى ، فان المجلس كان على يقين أن الأمة على عهدها ، الذى قطعته مع قائدها فى الميثاق وأنها قد اتخذت قرارها بوحى من ضميرها ، وصممت على اختيارها النابع من حر إرادتها .

وإن مجلس الأمة وهو يمارس مسئوليته الدستورية لا يصدر فى قراره

السيد الرئيس جمال عبد الناصر ، عن عاطفة الوفاء لمواطن أدى واجبه فى خدمة وطنه وأحسن الأداء ، بالرغم مما يستشعره تجاهه من عميق الوفاء ، ولا عن رغبة فى تمجيد هذا المواطن أو تخليد إسمه ، وأن استحق التمجيد والخلود ، ولا عن تقدير فقط للانجازات التى تمت فى ظل قيادته الواعية ، وإن كانت تمثل فى حياة شعبنا أكثر من معجزة ، ولكن عن تطلع إلى آمال أوسع تتمثل فى ضمير الشعب ووجدانه فى إسم جمال عبد الناصر وترتبط امكانية تحقيقها فى هـــذا الضمير والوجدان بالإرادة الثورية التى صنعت المستحيل .

لقد وعى شعبنا الدرس . إن الشعوب الحية لا تتهاون أو تتراخى بعد مسألة النصر ، أنها فى ذروة شعورها بالقوة تدرك أن النصر الذى حققته إنما هو مرحلة على الطريق ، وليس هو بحال من الأحوال خاتمة المطاف .

« ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير » .

وكانت جلسة مجلس الأمة ، مساء الأربعاء ٢٠ يناير ١٩٦٤ ، تعبيراً عن الإرادة الشعبية العارمة فى إعادة ترشيح جمال عبد الناصر رئيساً للجمهورية . وحضر رئيس الجمهورية جلسة المجلس لكى يقدم بنفسه قبوله للترشيح ، وحدد فى هذه الجلسة أهداف المرحلة القادمة . وهى الأهداف التى قبل على أساسها — وبأمر الشعب — مواصلة تحمل مسئولية رئاسة الدولة :

الهدف الأول : تمهيد الطريق بجيل جديد يقود الثورة فى جميع مجالاتها السياسية والاقتصادية والفكرية ، ذلك أن « الأمل الحقيقى هو فى استمرار النضال ، ويتأكد الاستمرار حين يكون هناك فى كل وقت جيل جديد على أتم استعداد للقيادة ولحمل الأمانة ومواصلة التقدم بها ... وإن الجيل الذى نضج تحت نيران المعارك السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية ، يخطو الآن فى قرب مواقع النضال » .

الهدف الثانى : ترويض النفس على المزيد من التضحيات ، « ما دام هذا الجيل قد اختار أن يحمل رسالته التاريخية وأن يحرص عليها كجيل إنتقال ، بالثورة ، مما كان إلى ما ينبغى أن يكون » . ولذلك ينبغى مواصلة تنفيذ الخطة إلى مرحلة زراعة أرض السد العالى و بناء الصناعات الثقيلة ، لتكون أساساً مادياً وأساساً من الخبرة يدفع الطموح إلى خطط أخرى متصلة لمضاعفة الدخل القومى باستمرار مرة على الأقل كل عشر سنوات .

الهدف الثالث : التمكين لقيم المجتمع الاشتراكى وأخلاقياته أن تستقر فى الأرض وترسخ ، مستلهمة فى ذلك المبادىء التالية : —

١ — ليس هناك طريق مسدود أمام الثورة ، إن الثورة ، وهى مصلحة كل الشعب، هى إرادة كل الشعب .. وحمايتها هى القانون الأول لهذا المجتمع .

٢ — إن الممارسة الديمقراطية ، هى الوسيلة لاستكشاف كل طريق .. وبالتالى فإن سلامة الممارسة الديمقراطية هى نفسها سلامة الثورة .

٣ — إن العمل الثورى يحتاج إلى الثوريين ، والسبق إليه هو حق القادرين عليه حيث كانوا . . . بغير ادعاء من أحد فى فضل يتوهمه أو يوهم الآخرين به .

٤ — إن مقياس الاخلاص الثورى ، هو الأداء المسئول للواجب — وليس هو التظاهر بالسلطة .

٥ — إن الإنسان الثورى رقيب أصلى على نفسه فى حدود قيم المجتمع وأهداف عمله ، ونجاحه الكبير هو حريته فى إطلاق ملكاته الخلاقة خدمة لعمله . . دون خوف يأخذ بعض جهده التفاتاً إلى الوراء بدلا من الاتجاه بجماع نفسه إلى الأمام .

إن العمل الثورى ليس له أن يخشى الخطأ ، إن الخطأ والصواب معاً جناحا التجربة .. وإنما الذى يخشاه العمل الثورى ــ وينبغى أن يخشاه هو الانحراف ، وإن العمل الثورى يتحتم عليه أن يؤكد طهارته ، وعليه أن يمحو محواً كل بقعة يمكن أن تشوب صفحته ، وأن تشوه جلالها فوق كونها بثوراً قادرة على العدوى .

٧ — إن وسائل العمل الثورى جزء لا يتجزأ من غاياته وبنفس القياس... فإن سلوك كل إنسان خارج نطاق مسئولياته ــ ليس منفصلا عن هذه المسئولية ــ كلاهما يصدر عن نفس الشخصية بغير انقسام أو ازدواج .

الهدف الرابع : حشد جهود أكبر لمواصلة العمل من أجل الوحدة العربية بمضمونها التقدمى ، وتحقيق سيادة الأمة العربية السياسية والإقتصادية على كل الأرض العربية وضد كل مؤامرات الإستعمار وإسرائيل . خصوصاً فى هذه الفترة التى بدأت فيها الثورة الإجتماعية تدق أبواب كل وطن عربى ، وترتبط ارتباطاً لا ينفصم بدعوة الحرية السياسية والوحدة القومية ، وراح فيها الخطر الصهيونى يحاول بضراوة وشراسة أن يستميت على الأرض التى احتلها بالعدوان والتآمر .

إننا جزء لا يتجزأ من أمة عربية واحدة ، تاريخها واحد ونضالها واحد وإذا كنا قد وصلنا بالكفاح إلى حيث يكون فى مقدورنا أن نعطى وأن نساند فإنه من الضرورى أن نعرف واجبنا ونقبل بأعبائه .

إن سلامة الأمة العربية الواحدة لا تتجزأ ، والعدوان على أى جزء منها هو عدوان على الكل ، وإذا كان غيرنا يتعرض لظروف لا تمكنه من الإسهام فى الكفاح المشترك إلا بقدر محدود ، فلنذكر باستمرار أن الجميع يقاتلون بما فى أيديهم ، لتكون لهم القدرة غير المحدودة على الإسهام فى معركة المصير المشترك ، وإذا كان ما فى أيدينا من وسائل الكفاح أمضى وأفعل . . فذلك شرف لنا بقدر ما هو أمانة .

إن الاستعمار لن يحمل عصاه على كاهله ويرحل من كل الأرض العربية بالإقناع وبالمنطق — كذلك فان إسرائيل لن تنزاح من مكانها فى وسط الأمة العربية رضا وسلامة .

وإذا كان الجزء الأكبر من المسئولية فى هذه المرحلة علينا ، فان قوى الطليعة العربية تتزايد كل يوم ... وسوف تتكامل طاقاتها باستمرار النضال اليومى للجماهير على كل أرض عربية .

وإذا كنا نقول إن الحرية العربية لا تتجزأ ، فان التقدم العربى لا يمكن بناؤه على التجزئة .

إن الوحدة العربية ليست نداء يردد أصداء الماضى، وإنما الوحدة العربية أصلا وأساساً هى نداء بالتجمع ... انطلاقاً إلى بناء المستقبل وتوفير رخائه » .

الهدف الخامس : حشد جهود أكبر لمواصلة العمل من أجل نصرة حركة التحرير الوطنى فى كل قارات الأرض لتدعيم السلام فى وقت ظهرت فيه بداية الإنهيار الكامل لكل الأنظمة القائمة على الاستعمار وعلى شن الحروب .

« إن الأمة العربية ليست مقطوعة عن دنياها ، وإنما هى فى القلب تماماً من هذه الدنيا — ولقد كانت لها منذ فجر التاريخ رسالة حرية وحضارة جاهدت فى سبيلها لكى تنشر الأمل والنور وتحمل الويتهما إلى أقاصى الأرض ، وإذا كانت الظروف قد صدت بالنكسة هذا الدور الإنسانى الكبير ، فإن أمتنا العربية قد تمكنت من الارتفاع فوق الظروف ، وعادت لتحمل رسالتها من جديد ، حرية وحضارة ، وتضيف إليهما دعوة السلام ، وعياً بالحقائق الجديدة التى أبرزتها ثورة العلم الحديث ، وفى مقدمتها استحالة الحرب العالمية بسبب الخطر النووى .

وإذا كان الشعب المصرى فى هذه المرحلة يحمل النصيب الأول من هذه المسئولية العربية العالمية ، أصالة عن نفس وتعبيراً عن أمة ، فليس ذلك فى واقع

الأمر مجرد تطوع وتبرع من أجل المبادىء وحدها . . . وإنما هو إلى جانب المبادىء ضرورة أمن فى عالم ضاعت فيه المسافات واختفى أثرها .

إن هذا الوطن بالذات – على سبيل المثال – تعرض لغارات العدوان الثلاثى من قواعد تبعد عنه آلاف الأميال .

وإذا كنا اليوم – فى مثال آخر – نشغل أنفسنا بما يجرى فى الكونجو .. فليس ذلك عطفاً على كفاح شعبه الباسل وحده .. وإنما إدراكا لحقيقة جغرافية تقول بأن حدود الكونجو ملاصقة لحدود السودان ، ولحقيقة نضالية أخرى هى أن الكونجو المستقبل فى قلب القارة الإفريقية ، سوف يرفض أن تتحول أرضه إلى قاعدة لتهديد شعوب القارة كلها وإخضاعها للارهاب الاستعمارى » .

وهكذا شهد مساء يوم الأربعاء ٢٠ يناير ١٩٦٤ العهد بين جمال عبد الناصر وبين مجلس الأمة والشعب من ورائه على تحقيق أهداف الشعب العربى وآماله وأهداف الأمة العربية وآمالها فى مستقبل أفضل فى ظل الحرية والاشتراكية والديمقراطية والوحدة .

القسم الثاني

ثورة ٢٣ يوليو والسياسة الدولية
للجمهورية العربية المتحدة

الفصل الأول

العلاقات بين الدول العربية

جاهد الاستعمار دائماً للحيلولة دون قيام أى محاولة عربية شاملة ، تساعده فى ذلك نظم الحكم الداخلية فى البلاد العربية . وعمل على إثارة النعرات الإقليمية والمحلية وعرقلة كل دعوة إلى الوحدة العربية ، وهو ما دفعه إلى اقتراح فكرة الجامعة العربية ، حلف شعار من التضامن العربى . وقامت الجامعة العربية لتعمل على صيانة استقلال الدول الأعضاء والمحافظة على السلم والأمن العربى ، وتحقيق التعاون العربى فى المسائل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، كما أعطت لنفسها الحق فى النظر بصفة عامة فى شئون البلاد العربية بوصفها رمز وحدة العالم العربى جميعاً . واستطاعت الجمهورية العربية المتحدة أن تبعد بالجامعة العربية كل البعد عن براثن الاستعمار ، وأن تحقق داخلها وخارجها نجاحاً كبيراً فى ميادين التعاون السياسى والاقتصادى والعسكرى .

١ — الميدان السياسى :

إذا ألقينا نظرة إلى خريطة البلاد العربية نجد أن حدودها حدوداً سياسية مصطنعة خلقها الاستعمار ومزق بها البلاد العربية إلى عدد كبير من الوحدات السياسية فضلاً عن عدد آخر من البلدان التى يطلق عليها المشيخات أو السلطنات أو الإدارات ، بعضها يطل على الخليج والبعض الآخر يقع فى جنوب الجزيرة العربية . هذه الحدود بعضها فلكى يسير مع خطوط الطول والعرض كالحدود بين الجمهورية العربية المتحدة والمملكة الليبية المتحدة ، والحدود بين جمهورية السودان والجمهورية العربية المتحدة ، وبعضها حدود هندسية تأخذ شكل حدود مستقيمة كالحدود بين سورية والأردن والعراق وبين العراق والمملكة العربية السعودية ، وبعضها لا ينطبق عليها لفظ الحدود السياسية بمعنى الكلمة فهى تخوم صحراوية لم يتفق على تحديدها بعد ، كالحدود بين المملكة السعودية وإمامة

عمان وسلطنة مسقط فأثارت محاولات تخطيطها مشكلة البوريمى ، ومثل الحدود الجنوبية الشرقية لليمن التى تثير مشكلة الجنوب العربى . وبعض هذه الحدود لم يتيسر تخطيطها فتركت جيوباً محايدة بين الدول العربية كمناطق حرام مثل المنطقة بين الكويت والسعودية والمنطقة بين السعودية والعراق .

ولذلك أحست البلاد العربية بضرورة الوحدة السياسية الشاملة وصارت مشكلة التمزيق السياسى للبلاد العربية مشكلة العرب الكبرى ، وأصبح السعى نحو تحقيق الوحدة العربية هو الطريق السليم لتصحيح الأوضاع من الخليج العربى إلى المحيط الأطلسى .

وقد تمت عدة خطوات بين بعض الدول العربية فى سبيل تحقيق هذا الأمل أهمها على التوالى :

(١) وحدة مصر وسوريا :

فى ١٧ نوفمبر سنة ١٩٥٧ صدر عن مؤتمر نواب سوريا وأعضاء مجلس الأمة المصرى المجتمعين معاً بجلسة مشتركة فى دمشق قرار تاريخى أعلنوا فيه رغبة الشعب العربى فى مصر وسوريا بإقامة اتحاد فيدرالى بين القطرين . وأصدر مجلس الأمة المصرى فى نفس التاريخ بياناً بارك فيه هذا القرار ، استحث فيه كلا من الحكومتين السورية والمصرية فى السير قدماً نحو الوحدة الكاملة المنشودة التى هى أساس الوحدة العربية الشاملة أعظم أركان السلام فى هذا الركن من أركان العالم .

وفى أول فبراير سنة ١٩٥٨ أعلنت الحكومتان المصرية والسورية بياناً مشتركا فى القاهرة أعلن اتفاق الحكومتين على توحيد سورية ومصر فى دولة واحدة اسمها الجمهورية العربية المتحدة . وفى ٥ فبراير أكد كل من مجلس النواب السورى ومجلس الأمة المصرى اتفاق الوحدة ، وفى ٢١ فبراير أجرى فى البلدين استفتاء شعبى على أسس الوحدة وعلى شخص رئيس الجمهورية ووافق الشعب عليها .

وقامت بذلك من الناحيتين الداخلية والدولية شخصية قانونية جديدة هى الجمهورية العربية المتحدة وانتهت الشخصية القانونية لكل من مصر وسوريا . واستجابت اليمن لنداء التآزر وسارعت لتتعاهد مع الدولة الجديدة فى اتحاد الدول العربية وهو اتحاد أوثق رباطاً من جامعة الدول العربية احتفظت فيه اليمن بكيانها السياسى الخاص مع توجيه سياستها الدفاعية والخارجية توجيهاً مشتركاً مع الجمهورية العربية المتحدة .

وعاشت الجمهورية الجديدة أياماً مجيدة فى تاريخها وسارت تذلل الصعاب من طريقها فى سبيل تحقيق أهدافها السياسية والاجتماعية والعربية . غير أن الاستعمار والرجعية المحلية كانا لها بالمرصاد ، وعملا معاً على بذر بذور الفرقة بين الأمة العربية لوقف زحف الثورة إلى سائر أرجاء الوطن العربى ، ولفصم عرى الوحدة التى حققت أمانى العرب واعتبرت نواة لوحدة عربية شاملة . فكانت نكسة الانفصال بعمل انفرادى من جانب سوريا فى ٢٨ سبتمبر ١٩٦١ وقيام انقلاب عسكرى رجعى فيها . ولم تقبل مصر المحافظة على الوحدة بعمل عسكرى بعد أن قامت الوحدة عن طريق إجماع ورغبة شعبية عارمة . وأصدر رئيس الجمهورية العربية المتحدة فى ٥ أكتوبر سنة ١٩٦١ بياناً قرر فيه عدم وقوف « الجمهورية العربية المتحدة فى وجه قبول سوريا عضواً فى الأمم المتحدة » ، وبأنها لن تقف « حائلا دون عضوية سوريا فى جامعة الدول العربية» وبهذا البيان اعتبرت رابطة الوحدة التى قامت فى أول فبراير سنة ١٩٥٨ رابطة منتهية .

(ب) التنسيق السياسى بين الجمهورية العربية المتحدة والعراق :

بتاريخ ٢٧ مايو ١٩٦٤ عقد اتفاق للتنسيق السياسى بين الجمهورية العربية والعراق إدراكاً منهما لزيف الفرقة المصطنعة التى تعكسها التقسيمات السياسية الحالية على الأرض العربية والتى فرضها الإستعمار وفق مصالحه فى الإستغلال

والسيطرة وإيمانا من الدولتين بوحدة الأمة العربية ووحدة النضال والمصير العربى المشترك .

١ ـ مجلس الرئاسة : ويقضى الاتفاق بتشكيل مجلس رئاسة مشترك لكل من الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية يتكون من رئيس جمهورية كل من الدولتين وستة أعضاء عن كل من الدولتين (المادة ١) . وتعين كل من الحكومتين أعضاءها فى المجلس بالشكل التالى :

(١) ثلاثة أعضاء متفرغون بدرجة وزير ، ويقوم الأعضاء المتفرغون بمتابعة تنفيذ قرارات مجلس الرئاسة المشترك وتنسيق الأعمال بين اللجان المشتركة وتقديم الدراسات والتوصيات إلى مجلس الرئاسة المشترك عند انعقاده .

(٢) ثلاثة أعضاء غير متفرغين من بين أعضاء الحكومة .

ويجوز لمجلس الرئاسة المشترك دعوة خبراء وفنيين من كلا البلدين لحضور إجتماعاته إذا اقتضت الضرورة ذلك[١] .

ومقر مجلس الرئاسة المشترك مدينة القاهرة ويجوز دعوته إلى الإنعقاد فى جهة أخرى بناء على اتفاق الرئيسين (المادة ٢) ويجتمع المجلس مرة كل ثلاثة أشهر ، كما يجتمع فى الحالات الضرورية باتفاق رئيسى الجمهوريتين المتعاقدتين .

ويختص مجلس الرئاسة المشترك بدراسة الخطوات اللازمة لإقامة الوحدة بين البلدين ، وتخطيط وتنسيق سياسة البلدين فى المجالات السياسية والعسكرية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية وفى ميدان الإعلام ، كما يعمل على تحقيق

---

(١) انظر المادة (٦) .

الوحدة الفكرية بين شعبى الجمهوريتين عن طريق التنظيمات الشعبية اللازمة[١].

وقرارات المجلس إلزاميـــة ونافذة بمجرد تصديقه عليها عدا القرارات التى تحتاج إلى استصدار قانون ليكون تنفيذها بعد المصادقة عليها حسب النظم الدستورية المعمول بها فى كل من البلدين .

٢ — المنظمات المشتركة : وأنشأ الإتفاق المنظمات المشتركة الآتية :

(ا) اللجنة السياسية .

(ب) القيادة العسكرية ، وتختص بتنسيق تسليح وتدريب وتجهيز القوات المسلحة للبلدين ، ووضع خطط العمليات وتحريك القوات المسلحة ، كما تتولى قيادتها وقت الحرب . كما تتخذ القيادة العسكرية التدابير الكفيلة لمواجهة الحرب أو خطر الحرب ويعتبر أى اعتداء أو تهديد بالإعتداء على أى من الدولتين موجها للأخرى .

(ح) اللجنة الإقتصادية .

(د) لجنة الثقافة والفكر .

(ه) لجنة الفكر الإشتراكى العربى .

(و) لجنة التنظيم الشعبى .

(ز) أى لجان أخرى تقتضى الضرورة تكوينها .

وتقوم هذه اللجان المختلفة ، كل فى نطاق اختصاصها ، بدراسة وإعداد الموضوعات المختلفة الكفيلة بتحقيق الغرض من الاتفاق ، والموضوعات التى تحال عليها من مجلس الرياسة المشترك[٢] . ويجوز لها دعوة خبراء وفنيين من

---

(١) المادة (٥) من الاتفاق .

(٢) انظر المواد ٧، ٨ من الاتفاق .

كلا البلدين لحضور اجتماعاتها إذا اقتضت الضرورة ذلك .

٣ — الأمانة العامة : ويتولاها أمين عام بدرجة وزير ، ومقرها القاهرة. وتختص بتوجيه الدعوة لعقد مجلس الرئاسة المشترك ، وتحضير الموضوعات التى يبحثها المجلس وتدوين محاضر جلسات مجلس الرئاسة المشترك والمنظمات المشتركة ، ونشر القرارات بعد المصادقة عليها بالطرق الدستورية المعمول بها فى كل من البلدين ، وتضع ميزانية المجلس والأمانة العامة والمنظمات المشتركة[١] .

هذا ويقرر الاتفاق عدم تعارض أحكامه أو مساسها مع الحقوق والالتزامات المترتبة أو التى تترتب على كل من الدولتين بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة ، أو بمقتضى أحكام أى اتفاقية معقودة داخل نطاق الجامعة العربية[٢] .

وتعتبر اتفاقية التنسيق بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية خطوة نحو تحقيق الوحدة معقد آمال الأمة العربية، وانطلاقاً من إيمان الشعب العربى بوحدته ، وتقديراً للتضحيات التى سقطت على طريق الوحدة وتجاربها الماضية .

(ج) التنسيق السياسى بين الجمهورية العربية المتحدة واليمن :

لم يقدر لليمن أن تصحو من غفوتها إلا أخيراً بعد أن ظلت سنين طويلة مضرب الأمثال فى التخلف السياسى والاقتصادى والاجتماعى بعد أن كانت يوماً ما « بلاد العرب السعيدة » . وقد استطاع أحرار اليمن العصف بالملكية والرجعية فيها وأقاموا فيها ، ولأول مرة ، حكما متحرراً تقدمياً وأعلنوا قيام

---

(١) المادة التاسعة من الاتفاق .

(٢) المادة الحادية عشر .

الجمهورية العربية اليمنية يوم ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٢ . وساندت البلاد العربية المتحررة ثورة اليمن ، ووقفت الجمهورية العربية المتحدة إلى جانبها .

وقامت انجلترا فى عدن والمحميات تضيق الخناق على الأحرار وتحرض القبائل اليمنية على مقاومة الثورة خوفاً من انتشار عدوى التحرر والاستقلال إلى الإمارات والمشيخات المجاورة .

وسعت اليمن إلى الوحدة العربية ، وتم اللقاء بينها وبين الجمهورية العربية المتحدة التى لم تتقدم لها بالخبرة الفنية أو المساعدة المادية أو التأييد السياسى فحسب ، ولكنها عبرت الحدود وتخطت الحواجز وقدمت لليمن أعز ما يمكن أن يقدمه المرء ، قدمت أرواح أبنائها فداء لحرية اليمن وحماية لاستقلالها ودعما لقدرتها .

وكتبت دماء الأبطال من الشعبين المصرى واليمنى سطور الوحدة الحقيقية التى ستبقى بقاء الخلود فى الوقت الذى كانت تكتب فيه هذه الدماء سطور النصر للثورة العربية الكبرى وللانسان العربى . وفرضت المعارك المشتركة فوق أرض اليمن الوحدة القوية بين الشعبين حين امتزج دم الأبطال فى ميادين القتال البطولى ضد أعداء الأمة العربية ، وتقررت هذه الوحدة العميقة فى ساحات الجهاد قبل أن تجرى بشأنها محادثات لإقامة أجهزة تنسيق خطوات الوحدة وتنفيذها دستورياً .

وفى يوم ١٩٦٤/٧/١٣ تم توقيع اتفاقية التنسيق بين الجمهورية العربية المتحدة وبين الجمهورية العربية اليمنية وهى اتفاقية تطابق الإتفاقية المعقودة بين الجمهورية العربية المتحدة وبين جمهورية العراق ، وتنشىء نفس الأجهزة ويختص مجلس التنسيق العربى المصرى اليمنى أيضاً بدراسة وتنفيذ الخطوات اللازمة لإقامة الوحدة بين البلدين وتخطيط وتنسيق سياسة البلدين فى المجالات السياسية والعسكرية والاجتماعية والثقافية وفى ميدان الإعلام ، كما يعمل المجلس

على تحقيق الوحدة الفكرية بين شعبى الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العربية اليمنية عن طريق التنظيمين الشعبيين فى البلدين والعمل على توحيدهما أيضاً فى المستقبل .

القيادة السياسية الموحدة :

وفى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ أعلن اتفاق انشاء القيادة السياسية الموحدة لجمهورية العراق والجمهورية العربية المتحدة للعمل على قيام الوحدة الدستورية بين البلدين فى أقصر وقت ممكن ، ودراسة المشاكل المختلفة التى تعترضها مع إيجاد حلول عملية لها تضمن مصالح الشعبين وتحافظ على مصالح الأفراد وتسعى إلى تحقيق الوحدة الوطنية وتنميتها . وأشار الاتفاق إلى أهمية إقامة التنظيمات الشعبية فى البلدين وضرورة تقويتها وتوحيدها تحت قيادة واحدة .

وتتضمن المادة السادسة من الاتفاق النص على تكوين القيادة من رئيسى الجمهوريتين وستة أعضاء على الأقل ، وضرورة إجتماعها على الأقل مرة كل شهرين ، وعلى نفاذ قراراتها بمجرد صدورها إلا ما استلزم تنفيذه تصديق السلطات التشريعية فى كل من البلدين .

وحدد الاتفاق واجبات القيادة السياسية الموحدة كالآتى :

١ — إتخاذ كافة الخطوات العمليه لتحقيق الوحدة الدستورية بين البلدين فى مدة أقصاها سنتان .

٢ — اتخاذ الخطوات العمليه لتحقيق الوحدة السياسية بين الاتحاد الاشتراكى فى كل من البلدين .

٣ — الإشراف على السياسة الخارجية والقوات المسلحة وشئون الدفاع والتخطيط الاقتصادى والثقافه والارشاد القومى والتعليم والأمن القومى ، وبحث الشئون الداخلية للبلدين وإيجاد الحلول المناسبة لها ومتابعة تنفيذها .

وفى ٢٩ ديسمبر سنه ١٩٦٤ نتج عن اجتماعات الدورة الثانية للجنة التنسيق الاقتصادى بين البلدين إصدار بيان مشترك وبروتوكول تعديل الاتفاق التجارى الذى عقد بين البلدين عام ١٩٥٨ . وقد أصدرت اللجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادى بين البلدين تسع توصيات من شأنها زيادة التعاون بين البلدين فى مختلف النواحى الاقتصادية والزراعية والمالية وشئون المواصلات والتخطيط ، بما يعجل بتحقيق الوحدة الاقتصادية بين البلدين . وفيما يلى هذه التوصيات :

أولا — تعديل الاتفاق التجارى المعقود بين البلدين عام ١٩٥٨ ، وذلك بجعل الإعفاء من الرسوم الجمركية على السلع المتبادلة بين البلدين هو الأساس مع استثناء بعض السلع المعينة لأغراض حماية الصناعات الناشئة حتى لاتضار مصالح المنتجين فى كلا البلدين .

ثانياً — العمل على زيادة حجم التبادل التجارى بين البلدين ليصل إلى أربعة ملايين دينار فى عام ١٩٦٥ على الأقل ، أى خمسة أمثال ما كان عليه فى عام ١٩٦٣ .

ثالثاً — تبادل الخبراء والمختصين فى مختلف الحقول الاقتصادية لغرض التعجيل فى عملية التنسيق والتكامل بين البلدين والمعاونة فى عملية التنمية الاقتصادية فيهما .

رابعاً — التأكيد على تعاون الملحقات والمراكز التجارية التابعة للبلدين فى الخارج .

خامساً — التعاون بين المؤسسات العامة للتجارة فى البلدين ودراسة تأسيس شركات مشتركة لتسويق البضائع فى الأسواق الخارجية .

سادساً — نظراً لما للتنمية الزراعية من أهمية فى اقتصاد البلدين ولحاجتهما

إلى استغلال الثروة الحيوانية فيهما ولا سيما الدواجن ، فقد اتفق على إنشاء مشروعات زراعية مشتركة تهدف إلى زيادة الإنتاج الزراعى والحيوانى فى البلدين وتطويره لما فيه مصلحتهما ولأغراض التصدير للأسواق الخارجية .

سابعاً — تقرر اتخاذ خطوات سريعة وعملية لاستخدام الطريق البرى الذى يربط بغداد بالقاهرة لتسيير السيارات لنقل المسافرين والبضائع حتى العقبة ومنها إلى شرم الشيخ .

ثامناً — اتفق على أن يقوم الخبراء فى البلدين بدراسة وتنسيق وتوحيد التشريعات فى مختلف الحقول الاقتصادية .

تاسعاً — اتفق على تخفيض أجور البرقيات والمكالمات التليفونية بنسبة ٣٣ فى المائة عن الأجور المعمول بها حالياً .

وقد جاء فى البيان المشترك أن اللجنة عقدت اجتماعاتها انطلاقا من الأهداف القومية العليا للأمة العربية التى تتمسك بها كل من الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية العراق وبغرض إظهار الوحدة الاقتصادية العربية إلى حيز الوجود ابتداء بالقطرين الشقيقين ، بشعور عال من المسئولية للارتقاء إلى المستوى الذى تتطلبه طبيعة المرحلة التاريخية التى تجتازها أمتنا العربية وتمشياً مع روح اتفاقيتى ٢٦ مايو و ١٦ اكتوبر عام ١٩٦٤ بين القطرين الشقيقين .

وذكر البيان أن تسع لجان انبثقت عن اللجنة الدائمة للتنسيق وبحثت جدول أعماله ، وهى : لجنة الشئون التجارية — لجنة شئون الجمارك والترانزيت — لجنة الشئون المالية — لجنة التنسيق الصناعى والثروة المعدنية — لجنة التنمية الزراعية — لجنة العمل والشئون الاجتماعية — لجنة التخطيط

الاقتصادى والإحصاء — لجنة الشئون النقدية — لجنة المواصلات[١] .

ومما لاشك فيه أن هذه الاتفاقيات خطوات إلى الوحدة الشاملة لأمة واحدة مزقها أعداؤها ضد إرادتها وضد مصالحها . والوحدة بين الدول العربية طريق طويل قد تتعدد عليه الأشكال والمراحل وصولا إلى الهدف الأخير . وأى وحدة جزئية فى العالم العربى تمثل إرادة شعبين أو أكثر من شعوب الأمة العربية هى خطوة وحدوية متقدمة ، تقرب من يوم الوحدة الشاملة وتمهد لها وتمد جذورها فى أعماق الأرض العربية . وليس من قبيل الصدف أن جميع الدول العربية التى حصلت على استقلالها لم تلبث فى دساتير ما بعد الإستقلال أن نصت على أن شعوبها هى جزء من الأمة العربية . بل هو إعلان لعزم هذه الدول على الوقوف صفا واحداً أمام المستعمر وتخليص الأراضى العربية من براثنه الجشعة .

٢ — الميدان الاقتصادى :

لا تمتلك أى دولة عربية بمفردها من الموارد والإمكانيات وتكامل عناصر الإنتاج بحدودها الراهنة ما يمكنها أن تحقق لسكانها رخاء حقيقياً مستمراً أو يجعل منها قوة إقتصادية كبيرة على الصعيد العالمى .

فقد أدى تطور الرأسمالية فى العالم الغربى إلى نمو الاقتصاديات الغربية من

---

(١) وقد قدرت اللجان بكثير من الاغتباط أن حجم التبادل التجارى قد حقق زيادة ملموسة مطردة ، إذ تضاعف من ثلاثة أرباع المليون دينار فى سنة ١٩٦٣ إلى حوالى ٢٫٥ مليون دينار خلال عام ١٩٦٤ ، مما يشكل مجهوداً قويا فى نطاق تنمية التبادل التجارى بين القطرين ومما يمهد لقيام علاقات أوثق فى مختلف أوجه النشاط الاقتصادى .

وكذلك أعلنت اللجان إغتباطها بأن نمو التبادل إلى هذا الحد كان مصحوباً بتوازن الصادرات والواردات بين البلدين الشقيقين ، بحيث أن قيمة الصادرات من الجمهورية العراقية للجمهورية العربية كان متوازناً مع قيمة صادرات الجمهورية العربية المتحدة للعراق ، وسوف تكون هذه الزيادة نقطة بدء لإنطلاق جديد فى سبيل تنمية التبادل وتقويته بين القطرين .

ناحية وإلى ركود وتخلف الاقتصاديات العربية من ناحية أخرى . كما أدى إلى التساط الأجنبى على الإقتصاديات العربيـة وإلى إدماجها فى الإقتصاديات الغربية . وتشترك البلاد العربية فى أنها كلها بلاد متخلفة تـكاد تتخصص فى إنتاج المواد الأولية اللازمة لصناعات الدول الغربية وفى أن اقتصاد كل منها يعتمد على محصول أولى واحد أوعدد ضئيل من المحصولات الأولية ، ويتخصص بعضها بصفة أساسية فى إنتاج المواد الزراعية ، وبعض آخر يتخصص بصفة أساسية فى استخراج المعادن (البترول) ، ويتخصص البعض الثالث فى إنتاج المواد الزراعية وفى استخراج المعادن معاً . ولذلك يمكن تقسيم الاقتصاديات العربية (وكلها اقتصاديات متخلفة) ، إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : الاقتصاديات الزراعية ، ويندرج تحت هذا القسم مصر والسودان ، وسوريا ولبنان وشرق الأردن وفلسطين ، والمغرب العربى .

القسم الثانى : الاقتصاديات الاستخراجية : ويندرج تحت هذا القسم المملـكة العربية السعودية ، والـكويت وقطر والبحرين .

القسم الثالث : الاقتصاديات الزراعية البترولية (المختلطة) ومثالها فى البلاد العربية العراق[1] .

وقد أدى ذلك إلى ضعف صناعاتها وانخفاض الدخل القومى ومتوسط الدخل الفردى بالقياس إلى الإمكانيات الطبيعية والبشرية التى تتمتع بها ، وبالقياس إلى الدخل القومى فى الدول الغربية النامية .

وقد ترتب على تخلف الاقتصاد العربى وتبعيته للاقتصاد الرأسمالى الغربى أن أصبحت تجارة البلاد العربية مع الخارج أكبر حجما منها مع بعضها البعض . وأدى التوسع فى الإنتاج للتصدير إلى تنافس البلاد العربية فيما بينها ،

---

(١) أنظر لبيب شقير ورفعت المحجوب ، المجتمع العربى ، ١٩٦٤ ، ص ٨٦ .

تنافساً شجع عليه الاستعمار حتى يخفض من أسعار منتجات هذه البلاد . وأبرز الأمثلة على ذلك أن القطن السودانى الطويل التيلة يعتبر المنافس الوحيد للقطن المصرى فى السوق العالمية[1] . ووجهت اقتصاديات العالم العربى نحو التكامل فصار الإنتاج فى خطوط أقرب إلى التوازى منها إلى الترابط ، وبدلا من أن تكون المبادلات بين أجزاء الوطن العربى هى الراجحة ، فالمشاهد هو العكس .

ومن جهة أخرى تواجه البلاد العربية الكثير من مصاعب التسويق نتيجة لهذا التفكك الاقتصادى مع إمكان سد احتياجات بعضها دون صعوبة .

فسوريا والمغرب تجدان صعوبة فى تصريف القمح فى حين تستورد مصر كميات كبيرة من القمح الأجنبى . وتستورد الجمهورية العربية المتحدة اللحوم والأصواف الخام من الخارج مع توافر احتياجاتها فى البلاد العربية الأخرى وفى مقدمتها السودان الخ ...

وإذا وضعت صادرات المغـــرب والعراق وسورية فى كفة ، ووضعت واردات الجمهورية العربية المتحدة ولبنان والأردن والسعودية فى كفة أخرى ، لرجحت كفة الصادرات على كفة الواردات . كل مافى الأمر أن الدول المصدرة تصدر إلى بلدان غير عربية وأن الدول المستوردة تستورد من بلدان غير عربية أيضاً .

كما تحكمت الدول الغربية فى تحديد أثمان المواد الأولية التى تخصصت الدول العربية فى إنتاجها لارتباط اقتصاديات الأخيرة واعتماده على اقتصاديات الأولى . وأدى ذلك إلى تحكم الدول الغربية فى الدخل القومى للبلاد العربية . ويتضح ذلك من تحكم أسواق الدول الأجنبية فى ثمن القطن وثمن البترول .

ويظهر ذلك واضحاً فى اتفاقيات البترول التى عقدتها الشركات الأجنبية مع حكومات الدول العربية المنتجة للبترول . فقد جددت هذه الاتفاقيات وتحت

ضغط النفوذ الإستعمارى ـ على نحو لا يعود على البلاد العربية إلا بنصيب تافه من أرباح البترول ، ليعود الجزء الأكبر من هذه الأرباح للشركات الأجنبية . وتحت تأثير الوعى العربى السياسى المتزايد ، عدلت هذه الإتفاقات على أساس مبدأ مناصفة الأرباح مع الشركات الأجنبية منذ ١٩٥٠ . ولكن حتى بعد تقرير هذا المبدأ ، مازال نصيب البلاد العربية ضئيلا ، خاصة وهذه الشركات تستطيع التلاعب فى حساباتها بطريقة تنقص من أرباحها وتنقص بالتالى ما يعود على البلاد العربية منها ، كذلك تحتفظ هذه الشركات لنفسها بالحق فى تحديد أسعار البترول العربى الخام حتى الآن فى السوق العالمية ، دون أن تأخذ رأى البلاد العربية المنتجة للبترول فى ذلك .

وقد ترتب على كل ذلك عدم تمكن الاقتصاديات العربية من القيام بالتنمية وإلى فتح الأسواق العربية أمام المنتجات الأجنبية وإغلاقها أمام المنتجات العربية ، وبذلك فقدت الدول العربية ، وهى فى مرحلة التنمية ، السوق الوطنية اللازمة لتصريف المنتجات وتجزأت هذه السوق إلى عدد كبير من الأسواق المغلقة أمام المنتجات العربية . كما أدى ارتباط الاقتصاديات العربية بالاقتصاديات الغربية أن أصبحت الأولى عرضة لكل التقلبات التى تحدث فى الثانية واتخذت التبعية الاقتصادية وسيلة للضغط على البلاد العربية فى سبيل اتباع سياسة معينة. والدليل على ذلك ما لجأت إليه انجلترا وفرنسا وغيرهما من الدول الموالية لهما من فرض الحصار الإقتصادى على مصر عقب تأميم شركة قناة السويس وذلك عن طريق تجميد الأرصدة المصرية فى انجلترا وأمريكا ، وعن طريق الإمتناع عن شراء محصول القطن ، وعن طريق امتناع البنوك الأجنبية فى مصر عن تمويل هذا المحصول . ويزيد من خطورة هذه الأوضاع أن البلاد العربية ينقصها الكثير من المنتجات اللازمة للاستهلاك والتنمية ، وهو ما يضعف من مقاومتها للضغط الأجنبى الاقتصادى والسياسى .

ولهذا فمن الضرورى العمل على تحقيق وتوسيع التعاون الإقتصادى بين

البلاد العربية وضرورة التغلب على الصعوبات السياسية — وترجع إلى اختلاف درجات النمو السياسى والاجتماعى فى مختلف الدول العربية وما يترتب عليه من تصادم بين القوى التقدمية والقوى الرجعية — وبذل الجهود فى سبيل تحقيق الوحدة الاقتصادية بين أجزاء البلاد العربية المختلفة خاصة وهى فى مجموعها فى مركز تحسد عليه من حيث إنتاج الغذاء وكفاية سكانها منه ، ومن حيث مصادر رؤوس الأموال اللازمة للاستثمارات المختلفة . كما تظهر بجلاء أهمية الاتجاه إلى التصنيع ، خصوصاً بعد أن نجحت الجمهورية العربية المتحدة فى هذا أيما نجاح وقضت على الوهم الذى سيطر طويلا على العالم العربى بأن البلادالعربية لا تصلح إلا للزراعة . والبلاد العربية تتوافر فيها المواد الأولية ومصادر الطاقة ورؤوس الأموال ، والسوق الضخمة والأيدى العاملة اللازمة وكلها عوامل تؤكد ضرورة التعاون العربى فى هذا المجال .

ومما لا شك فيه أن البلاد العربية فى أشد الحاجة إلى تخطيط جديد يشمل النواحى الإقتصادية بما يحقق التكامل والوحدة . ويكفى للمرء أن يتصور اقتصاداً عربياً متكاملا موحداً لا تنافس فيه فى ظل دولة عربية موحدة تبلغ مساحتها مساحة أوروبا تقريباً ، دولة عربية تملك أعظم موقع جغرافى فى العالم وتسيطر على أهم طريق بحرى ، دولة يبلغ عدد سكانها تسعين مليوناً من العرب ولديها الإمكانيات الاقتصادية المتكاملة ، دولة تستطيع الحصول على المزايا الاقتصادية التى تترتب على التكتل فى النطاق الاقتصادى الدولى بدلا من التجزئة العربية التى تحيط بها أخطار إقتصادية من سوق أوروبية مشتركة إلى خطر صهيونى خلقه الاستعمار فى وسط البلاد العربية حتى يتضح له بجلاء أن الوحدة بين البلاد العربية ضرورة إقتصادية قبل أن تكون ضرورة سياسية .

وقد شعرت الحكومات العربية بهذه الضرورة الملحة ، وقامت بعقد مجموعة من الإتفاقات تمهد إلى الوحدة الاقتصادية الشاملة ، أهمها على التوالى :

(أ) المجلس الاقتصادى المشترك :

أنشأت معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الإقتصادى بين دول الجامعة العربية (١٩٥٠)، مجلساً إقتصادياً مشتركا من وزراء الدول المتعاقدة المختصين بالشئون الاقتصادية أومن يمثلونهم عندالضرورة لكى يقترح على حكومات تلك الدول ما يراه كفيلا بتحقيق تعاون الدول العربية على النهوض باقتصاديات بلادها واستثمار مرافقها الطبيعية وتسهيل تبادل منتجاتها الوطنية والزراعية والصناعية، وبوجه عام على تنظيم نشاطها الاقتصادى وتنسيقه وإبرام ماتقتضيه الحال من اتفاقات خاصة لتحقيق هذه الأهداف .

(ب) المؤسسة المالية العربية للانماء الاقتصادى :

راودت فكرة إنشاء مؤسسة مالية للانماء الاقتصادى العربى أذهان الحكومات والشعوب العربية يحدوها فى ذلك دافع الرغبة الملحة فى التعاون الجدى والتآزر العملى . ولهذا فقد قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بتذليل الصعوبات والعقبات التى تعترض التعاون العربى فى شتى ميادينه وسارعت إلى وضع مشروع لمؤسسة مالية عربية وافق عليه المجلس الاقتصادى العربى فى ٣/٦/١٩٥٧ ويقوم المشروع على الأسس التالية :

أولا : تمر الدول العربية كلها فى دور خطير من أدوار التطور الاقتصادى إذ تسعى إلى تصنيع منتجاتها بعد أن اتضح لها أن السياسة الاقتصادية التى تقوم على الاعتماد على المواد الأولية والزراعة لن ترقى بها إلى المستوى المعيشى المنشود.

ثانياً : تتوافر لدى بعض الدول الأعضاء امكانيات واسعة للاستثمار ولكن تنقصها رؤوس الأموال اللازمة .

ثالثاً : تحتاج الدول الأعضاء جميعاً إلى نوع من الائتمان فيما يختص بتمويل استثماراتها ومشروعاتها الإنتاجية تمويلا مناطه توافر العملات الأجنبية التى

تمكن هذه المشروعات من الحصول على السلع الرأسمالية التى لا غنى عنها فى هذا التطور الصناعى الجديد .

رابعاً : ضرورة توافر قسط كبير من الضمان والاطمئنان حين تقديم القروض لتمويل هذه المشروعات سواء ما كان منها قصير الأجل أو متوسط الأجل ودأب الشعوب المتخلفة إقتصادياً ألا يسارع أفرادها إلى استثمار مدخراتهم فى مشروعات لم يألفوها ولم يدركوا بعد مدى نفعها المادى لهم .

خامساً : فضلا عن أن دول الجامعة العربية لم تجد فى البنك الدولى للانشاء والتعمير منظمة تسد حاجات أعضائها وتحرص على أن تتجاوب مع رغبات التقدم والإعمار فى بلادها وتقدر جدية رغبتها فى التقدم السريع نحو بناء صرح إقتصادياتها . إذ الواقع أنه بالرغم من عضوية كثير من الدول العربية فى البنك الدولى إلا أن هذه البلاد لم تكد أن تفيد منه أو تعتمد عليه ، ولعل ذلك راجع إلى ظروف سياسة خاصة أو إلى أن الشرائط التى وضعها البنك الدولى روعيت فيها مصلحة الدول الأوروبية أكثر من غيرها أو لغير ذلك من الأسباب . هذا مع أن الدول العربية فى أشد الحاجة إلى التمويل الخارجى لمقابلة التوسع فى الصناعة والزراعة وأنها ما فتئت تستقصى مصادر التمويل خارج نطاق البنك الدولى[1] .

ولهذا فقد وافقت حكومات الأردن والسودان وسوريا والعراق والمملكة العربية السعودية ولبنان وليبيا ومصر واليمن على اتفاقية المؤسسة المالية العربية للانماء الاقتصادى فى ٣ يونيو ١٩٥٧ .

١ — أهداف المؤسسة : تهدف المؤسسة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية فى البلاد العربية الأعضاء فى هـذه المؤسسة وذلك بتشجيع المشروعات الانتاجية للحكومات والهيئات والأفراد على النمـو المضطرد سواء بإقراضها أو ضمان قروضها أو المساهمة فيها أو إعداد الدراسات الفنية لها على أن يتم ذلك بضمان

---

(١) أنظر المذكرة التفسيرية للاتفاقية ، جامعة الدول العربية ، ١٩٦٢ ، ص ٣٩ .

الحكومات التى تقوم فيها هذه المشروعات ، ولتحقيق هذه الأغراض تقوم المؤسسة بما يلى[١] :

(ا) المساعدة على تمويل المشروعات الإنتاجية التى تساهم فى إنماء إقتصاديات البلاد الأعضاء سواء كانت تلك المشروعات فى مرحلة الإنشاء أو التوسع أو التحسين وذلك بجمع وتوظيف الأموال اللازمة عن طريق الإقراض أو المساهمة الجزئية فى رأس مال بعض المشروعات .

(ب) العمل على توظيف رؤوس الأموال الخاصة ـ الخارجية والداخلية ـ بما يحقق أفضل استقلال للامكانيات الاقتصادية فى البلاد الأعضاء والاستعانة فى ذلك بالخبرة الفنية والإدارية .

(حـ) العمل على جذب رؤوس الأموال الخاصة ـ الخارجية والداخلية ـ لاستثمارها فى المشروعات الإنتاجية فى البلاد الأعضاء وعلى تمهيد الظروف المواتية لهذا الغرض .

ويلاحظ أن المادة الثانية الخاصة بالأغراض حصرت هذه الأغراض فى تشجيع التنمية الاقتصادية وليس فى القيام بها . وبالتالى لا يجوز للمؤسسة أن تنفرد بالقيام بتنفيذ مشروع إنتاجى وإن كان فى طبيعته من صميم عمل المؤسسة .

وقد أطلقت يد المؤسسة فى التشجيع ولم تستوجب لهذا التشجيع إلا أمراً واحداً هو ضمان الحكومات لهذه المشروعات وطبيعة المشروع الإنتاجى وتوقع نجاحه . والحكمة من الضمان هى أن رأس مال المؤسسة يتكون كله من مساهمة الحكومات الأعضاء وأن تمويل مشروع فى بلد عضو ينطوى على لون من المخاطرة ما لم تضمن الحكومة التى يقوم المشروع فيها ما تبذله المؤسسة من قروض . ويلاحظ أن لهذا الضمان وجهين :

---

(١) أنظر المادة الثانية من الاتفاقية .

(ا) تغطية موقف المؤسسة وعدم تعرضها لخسائر حتى يمكنها المضى فى تنفيذ الغرض الذى أنشئت من أجله .

(ب) تأمين الدول الأعضاء الآخرين الذين يساهمون فى المؤسسة بأموالهم التى تقرضها المؤسسة للمشروعات .

على أن ضمان حكومة عضو لمشروع إنمائى معين لا يعنى ضرورة موافقة المؤسسة على منح المشروع ما يطلبه من قروض بل للمؤسسة تقدير الظروف والفائدة الإنتاجية وإعطاء الأسبقية للمشروعات الإنمائية ذات الصفة العامة بصرف النظر عن مقدار ما ستدره من أرباح .

٢ — أعمال المؤسسة : تقوم المؤسسة بإقراض المشروعات الإنتاجية التى تقوم بها حكومات أو هيئات أو أفراد البلدان الأعضاء والمصارف الإنمائية الصناعية أو الزراعية ، وبالمساهمة الجزئية فى شركات تقوم بأعمال إنشائية أو إنتاجية على نطاق إقليمى أو محلى واسع بشرط ألا يزيد مجموع ما تسهم به المؤسسة فى المشروعات المختلفة فى أى وقت عن عشرين فى المائة من مجموع المبالغ المستغلة فى القروض ، اقتراض الأموال من الغير وتقرير الضمان الخاص اللازم لهذه القروض إذا احتاج الأمر وذلك فى الأسواق الداخلية والخارجية ، ضمان الأوراق التى وظفت المؤسسة أموالها فيها بقصد تسهيل بيعها ، بيع وشراء الأوراق المالية التى أصدرتها أو ضمنتها أو وظفت أموالها فيها ، توظيف الأموال التى لا تحتاج إليها فى الأوراق المالية التى تختارها وتوظيف ما لديها من أموال الادخار والتقاعد أو لأغراض مماثلة فى أوراق مالية من الدرجة الأولى دون أن تكون المؤسسة خاضعة للقيود المفروضة على العمليات الأخرى ، ممارسة أية عمليات أخرى تتعلق بأغراض المؤسسة . وعلى المؤسسة أن تنشىء دائرة للأبحاث الاقتصادية والفنية تخدم أغراضها وتساعد البلاد الأعضاء على استيفاء درس اقتصادياتها وتنسيق التنمية بينها (المادة ١١) .

ولا يجوز أن تباشر المؤسسة عملية تمويل ترى أنه من الممكن أن تتم عن طريق رؤوس الأموال الخاصة فى الدولة أو البلد ذات الشأن بشروط معقولة . ويجب عليها قبل أن تقوم بتمويل مشروع فى أراضى دولة عضو أن تحصل على إذن من حكومتها . ولها أن تضع الشروط التى تراها مناسبة فى عملية التمويل آخذة فى عين الاعتبار مقتضيات المشروع والمخاطر التى تتحملها المؤسسة والشروط التى يحصل عليها المستثمرون الأفراد عند قيامهم بعمليات تمويل مناسبة ويحق لها أن تشترط إنفاق المال فى الغرض المحدد له ، ولا يجوز لها أن تتحمل إدارة أى مشروع توظف مالها فيه .

وللمؤسسة طرح القروض فى أى بلد عضو لتمويل إحدى العمليات المنصوص عليها فى الاتفاقية بعد الحصول على إذن من حكومة البلد العضو ، فإذا كان المشروع فى بلد عضو آخر التزم العضو الذى يطرح القرض فى بلده بنقل هذه الأموال إلى بلد العضو الذى يقوم المشروع فيه إذا ما طلبت المؤسسة ذلك . (المادة ٢١٣) .

هذا وتدفع المؤسسة للمقترض قيمة القروض بعملة غير عملة الدولة أو البلد المقترض وتبعاً لحاجته لتنفيذ المشروع الذى يمنح القرض من أجله ، ويجوز لها أن تقدم قرضاً بعملة البلد العضو الذى يقوم المشروع فيه إذا كان المقترض مؤسسة إنماء اقتصادى حكومية كانت أم غير حكومية وذلك بعد التأكد من صعوبة توفير رأس المال اللازم محلياً .

وللمؤسسة الحق فى تحويل العملات حسبما ترى أنه الأصلح لها ، كما تنظم فى عقد القروض طرق الوفاء والعملة التى تؤدى بها الدفعات ، وأن تغير من شروط القرض أو تعدلها بشرط موافقة الحكومات الضامنة (المواد ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ من الاتفاقية) .

٣ — العضوية : يتمتع بعضوية المؤسسة :

(ا) الدول الأعضاء فى جامعة الدول العربية ويعتبرون أعضاء مؤسسين.

(ب) أية دولة عربية أو بلاد عربية يوافق مجلس المحافظين على انضمامها بشرط أن توقع الاتفاقية (المادة ٢٣) .

٤ — فروع المؤسسة : تتكون المؤسسة من مجلس المحافظين والمدير العام رئيس مجلس الإدارة ومجلس الإدارة والهيئة الدائمة للمستشارين ولجان القروض والعدد الضرورى من الموظفين للقيام بأعمال المؤسسة .

(ا) مجلس المحافظين : ويتكون من محافظ أو نائب محافظ يعينهما كل عضو من أعضاء المؤسسة وتكون مدة خدمة كل منهما خمس سنوات ما لم ير العضو إبدال أى منهما خلال مدة الخدمة . وليس لنائب المحافظ أن يصوت إلا فى حالة غياب المحافظ . وينتخب المجلس من أعضائه أحد المحافظين رئيساً له كل سنة .

ويعتبر مجلس المحافظين بمثابة الجمعية العمومية المؤسسة وله جميع سلطات الإدارة . وله أن يفوض مجلس الإدارة فى ممارسة أى سلطة من سلطاته فيما عدا قبول الأعضاء الجدد وزيادة رأس المال وإيقاف أحد الأعضاء والفصل فى الاعتراضات الواردة على تفسير الاتفاقية وعقد اتفاقات بقصد التعاون مع الهيئات الدولية الأخرى عدا الاتفاقات غير الرسمية ذات الصبغة المؤقتة الإدارية ووقف عمليات المؤسسة نهائياً وتوزيع أصولها وتحديد توزيع الدخل الصافى للمؤسسة .

وينعقد مجلس المحافظين مرة سنوياً على الأقل ، ويجوز دعوته إلى اجتماعات غير عادية . ويحتسب لكل عضو فى مجلس المحافظين ٢٥ صوتاً بصرف النظر عما يملكه من أسهم ثم يضاف إلى ذلك صوت عن كل سهم يملكه العضو وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة مالم ينص على خلاف ذلك .

(ب) المدير العـام : ويتولى مجلس المحافظين تعيينه من غـير المحافظين أو نوابهم أو أعضاء مجلس الإدارة أو نوابهم . ويحضر جلسات مجلس الإدارة دون أن يكون له حق التصويت إلا فى حالة تساوى الأصوات فيـكون صوته مرجحاً . كما أن له حضور جلسات المحافظين دون أن يكون له الحق فى التصويت وهو الرئيس الأعلى لموظفى المؤسسة والمسـئول عن تسيير كافة الأعمال تحت إشراف مجلس الإدارة ، وله حق تعيين وفصل الخبراء والموظفين . ويجب عليه وعلى سائر الموظفين ألا يتحيزوا لأى جهـة أو قومية وأن يكون ولاءهم للمؤسسة خالصاً .

(ج) مجلس الإدارة : ويتولى إدارة جميع أعمال المؤسسة بوجه عام ، ويباشر السلطات المخولة له من قبل مجلس المحافظين . ويتـكون من أربعة مديرين متفرغين ينتخبهم مجلس المحافظـين من العرب المشهود لهم بالخـبرة والـكفاية . ويكون انتخابهم لمدة سنتين قابلتين للتجديد . وتصدر قراراته بالأغلبية المطلقة مالم ينص على خلاف ذلك .

(د) الهيئة الدائمة للمستشارين : وتتكون من ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس المحافظين بعد استشارة مجلس الإدارة ، ويراعى فى اختيارهم تنوع اختصاصاتهم ولمجلس المحافظين الحق فى أن يزيد عددهم إذا اقتضى الأمر ذلك . ويعين المستشارون بعقد لمـدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، وينوب رئيس مجلس الإدارة عن مجلس المحافظين فى التعاقد معهم . وتعقد جلسات هيئة المستشارين برئاسة المـدير العام أو من ينيبه عنه من المديرين ويحضر أعضاؤها اجتماعات مجلس الإدارة بدعوة منه ، ويشتركون فى مناقشاتها دون أن يكون لهم حق التصويت .

(هـ) لجان القروض : وتضم كل لجنة خبيراً يختاره المحافظ الذى يمثل العضو الذى يقوم المشروع فى أراضيه وعضواً أو أكثر من الفنيين الموظفين بالمؤسسة يعينهم رئيس مجلس الإدارة .

ومدينة القاهرة هي المركز الرئيسي للمؤسسة ويجوز أن تنشيء فروعاً لها أو وكالات في أية بلد آخر حسب الحاجة ويكون ذلك بقرار من مجلس المحافظين (المـادة ٢٦) .

٥ — فقد العضوية : نصت الاتفاقية على ثلاث طرق لفقد العضوية :

(ا) الانسحاب : لا يحق لأى عضو أن ينسحب من عضوية المؤسسة قبل انقضاء خمس سنوات على عضويته . ويرسـل العضو الذى يرغب فى الانسحاب إشعاراً كتابياً بذلك إلى مركز المؤسسة الرئيسي ، ويصبح الانسحاب نافذاً من تاريخ استلام المؤسسة للاشعار . (المـادة ٢٩) .

(ب) إيقاف العضوية : إذا أخل أحد الأعضاء بأى التزام نحو المؤسسة جاز لها إيقاف عضويته بقرار تصدره أغلبية مجلس المحافظين . وتزول عن العضو الموقوف صفة العضوية نهائياً بعد مرور سنة من من تاريخ الإيقاف إلا إذا صدر قرار آخر بأغلبية الأصوات لإعادة العضوية إليه . ويفقد العضو الموقوف عن العضوية الحقوق التى ترتبها الاتفاقية فيما عدا حق الانسحاب ولـكنه لا يعفى من التزاماته .

وإذا مازالت العضـوية عن حكومة عضو لاتفقد التزاماتها التى ترتبها الاتفاقية طالمـا أن أى جزء من القروض أو الضمانات التى حصل التعاقد بشأنها قبل انتهاء عضويتها مازال قائماً ، ولا يتحمل العضو أية مسئوليات خاصة بقروض أو ضمانات تقوم بها المؤسسة كما لا يساهم فى أرباحها أو مصروفاتها بعـد زوال عضويته .

وتقوم المؤسسة بشراء أسهم الحـكومة التى فقدت عضويتها وتسديد حساباتها ويكون سعر الشراء هو القيمة المبينة فى دفاتر المؤسسة أو قيمتها المدفوعة أيهما أقل .

(جـ) إيقاف الأعمال : ١ — يجوز لمجلس الإدارة وقف عمليات المؤسسة فى الأحوال الاستثنائية بصفة مؤقتة وذلك إلى أن يتاح لمجلس المحافظين فرصة بحث الأسباب الداعية إلى هذا الإيقاف واتخاذ قرار بشأنه .

٢ — ويجوز للمؤسسة أن توقف أعمالها بصفة دائمة ويكون ذلك بقرار صادر بأغلبية ثلاثة أرباع الأصوات فى مجلس المحافظين . وتبقى المؤسسة قائمة كما تبقى جميع حقوقها والتزاماتها قائمة إلى أن تتم التسوية النهائية لالتزاماتها وتوزيع موجوداتها ، وفى هذه الأثناء لا يجوز إيقاف أو انسحاب أى عضو كما لا يجوز توزيع أى من الأصـول على الأعضاء إلا بعد أن يتم تسديد جميع حقوق الدائنين .

٦ — الوضع القانونى للمؤسسة :

هذا وتتمتع المؤسسة بالشخصية القانونية طبقاً للاتفاقية فلها حق التعاقد والتملك والتقاضى ، ويجوز رفع الدعاوى عليها من قبل الهيئات والأفراد فى مقر المؤسسة أو محل النزاع . وفيما عدا هذا لايجوز إقامة أى دعوى قضائية عليها من قبل الأعضاء أو من قبل أشخاص يعملون لحسابهم أو يطالبون بحقوق التزم بها الأعضاء .

وتتمتع أملاك المؤسسة وموجوداتها فى أقاليم الدول الأعضاء بحصانة ضد جميع أنواع الحجز أو التنفيذ قبل صدور حكم نهائى ضـدها أينما وجدت هذه الأملاك والموجودات وأياً كان حائزها . كما تتمتع بالحصانة ضد التفتيش أو الاستيلاء أو المصادرة أو نزع الملـكية أو أى نوع آخر من الاستيلاء يصدر عن سلطة تنفيذية أو تشريعية . وتتمتع أوراق المؤسسة وسجلاتها ووثائقها بالحصانة الـكاملة .

كما تتمتع أموال المؤسسة وموجوداتها فى حدود الضرورة التى تقتضيها

الأعمال المنصوص عليها فى الاتفاقية وطبقا لنصوصها بالإعفاء من جميع القيود والأنظمة والمراقبات وقرارات تأجيل دفع الديون مهما كان نوعها .

ويتمتع موظفو المؤسسة ومستخدميها بنفس الحصانات التى يتمتع بها موظفو المنظمات الدولية [١] . كما تعفى أموالها وموجوداتها وأملاكها ودخولها وعملياتها وصفقاتها من الضرائب والرسوم [٢] .

وتنص الاتفاقية على جواز تعديل الاتفاق طبقاً لشروط معينة .

٧ — التفسير والتحكيم : (١) يقوم مجلس المحافظين بتفسير نصوص الاتفاقية ، والقرار الذى يصدره فى موضوع الخلاف يعتبر نهائياً .

وإذا اتخذ مجلس الإدارة قراراً بشأن تفسير نص من نصوص الاتفاقية جاز لأى عضو استئنافه أمام مجلس المحافظين الذى يصـدر قراراً نهائياً فى موضوع الخلاف . ويجوز العمل بقرار مجلس الإدارة خلال فترة الاستئناف (م ٣٩٠) .

(ب) وإذا حصل خلاف بين المؤسسة وبين دولة أو بلد زالت عنه العضوية أو بين المؤسسة وعضو خلال تصفية أعمال المؤسسة بصورة نهائية يعرض الخلاف أمام هيئة تحكيمية مؤلفة من ثلاثة محكمين تعين المؤسسة أحدهم ويعين العضو الطرف فى الخلاف الحـكم الثانى ويختار الحـكمان المذكوران محكما ثالثا يتفقان عليه ويكون قرار هذه الهيئة نهائياً .

وفى حالة عدم الوصول إلى اتفاق بشأن اختيار الحـكم الثالث ، يرجع إلى ممثل الشرق الأوسط فى محكمة العدل الدولية الذى يمكن أن يكون بنفسه حكما ثالثا أو أن يختار الحـكم الثالث دون اعتراض من الطرفين .

---

(١) انظر المنظمات الدولية ، للمؤلفة .

(٢) انظر المادة ٣٧ من الاتفاقية .

هذا وقد حددت الاتفاقية رأس مال المؤسسة بما قيمته عشرون مليوناً من الجنيهات المصرية وقسم إلى ألفى سهم قيمة كل منها عشرة آلاف جنيه وحددت المواد ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ كيفية الاكتتاب فيه وقواعد زيادته والمسئولية التى تقع على عاتق الأعضاء ، وكيفية التصرف فى الأسهم وقواعد إصدار السندات .

وفى ١٩٦١/٤/١٧ أصدر المجلس الاقتصادى قراراً وافق فيه على طلب حكومة الكويت زيادة رأسمال المؤسسة العربية للانماء الإقتصادى إلى ٢٥ مليون جنيه وتخصيص الخمسة ملايين جنيه لتكون حصة الكويت ومساهمتها فى رأس مال المؤسسة .

(ج) اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية :

وصاحب عقد الاتفاقية السابقة خطوات أخرى تنظم العلاقات الإقتصادية بين الدول العربية وتوطدها على أسس تلائم الصلات الطبيعية والتاريخية القائمة بينها وتحقق أفضل الشروط لازدهار اقتصادياتها وتنمية ثرواتها وتأمين رفاهية بلادها .

فاتفقت الدول العربية فى ١٩٥٧/٦/٣ على قيام وحدة إقتصادية كاملة بينها وعلى تحقيقها بصورة تدريجية وبما يمكن من انتقال بلادها من الوضع الراهن إلى الوضع المقبل دون الإضرار بمصالحها الأساسية .

١ — الأهداف والوسائل : قررت دول الجامعة فى هذه الإتفاقية إنشاء وحدة اقتصادية كاملة تضمن بصورة خاصة للدول العربية ولرعاياها على قدم المساواة حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال ، وحرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية ، حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادى ، وحرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والمرافىء والمطارات المدنية ، وحقوق التملك والإيصاء والإرث (المادة الأولى) .

وللوصول إلى تحقيق الوحدة بهذه الصورة ، التزمت الدول بجعل بلادها منطقة جمركية واحدة تخضع لإدارة موحدة وتوحيد التعريفة والتشريع والأنظمة الجمركية ، توحيد سياسة الاستيراد والتصدير والأنظمة المتعلقة بها ، توحيد أنظمة النقل والترانزيت ، عقد الاتفاقات التجارية واتفاقات المدفوعات مع البلدان الأخرى بصورة مشتركة ؛ تنسيق السياسة المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة الداخلية وتوحيد التشريع الاقتصادى بشكل يكفل لمن يعمل من رعايا البلاد المتعاقدة فى الزراعة والصناعة والمهن شروطا متكافئة ، تنسيق تشريع العمل والضمان الاجتماعى ، تنسيق تشريع الضرائب وتلافى ازدواجها على المكلفين من رعايا الدول المتعاقدة ، تنسيق السياسات النقدية والمالية تمهيداً لتوحيد النقد بالبلاد العربية ، توحيد أساليب التصنيف والتبويب الاحصائية (المادة الثانية) .

٢ — مجلس الوحدة الاقتصادية : وأنشأت الاتفاقية مجلساً يسمى مجلس الوحدة الاقتصادية مقره القاهرة وإن كان له أن يجتمع فى أى مكان آخر يعينه. ويتألف المجلس من ممثل متفرغ أو أكثر لكل من الأطراف المتعاقدة وتصدر قراراته بأغلبية الثلثين (المادة الثالثة والرابعة) ويشمل اختصاصه كل ما يدخل فى مهام وسلطات الاتفاقية .

٣ — اللجان الدائمة : وتعاون المجلس فى مهمته لجان اقتصادية وإدارية تعمل تحت إشرافه بصورة دائمة أو مؤقتة . وقد قررت الاتفاقية إنشاء ثلاث لجان دائمة هى اللجنة الجمركية واللجنة النقدية والمالية واللجنة الاقتصادية . ولكل دولة إرسال من يمثلها فى هذه اللجان ويكون لها صوت واحد فيها (المادة الخامسة) .

٤ — المكتب الفنى الاستشارى : ويعينه مجلس الوحدة الاقتصادية من الفنيين والخبراء ويعمل تحت إشرافه . ويتولى المكتب الفنى دراسة وبحث

المسائل التى تحال إليه من قبل المجلس أو من قبل لجانه وتقديم البحوث والمقترحات .

هذا وقد تعهدت حكومات الأطراف المتعاقدة بأن لاتصدر فى أراضيها أى قوانين أو أنظمة أو قرارات إدارية تتعارض فى أحكامها مع أحكام هذه الاتفاقية . وقررت المادة (١٤) تنفيذ الوحدة الاقتصادية بين البلاد العربية على مراحل يضع خطتها العملية مجلس الوحدة الاقتصادية ، وعلى الأخير أن يراعى عند مباشرته اختصاصاته بعض الأوضاع الموجودة فى بعض البلدان المتعاقدةعلى أن لايخل ذلك بأهداف الوحدة الاقتصادية ؛ وأعطت المادة الخامسة عشرة للدول الأعضاء حق عقد الاتفاقات الثنائية أو الجماعية التى تستهدف وحدة أوسع مدى مما قررته الاتفاقية .

وللدول الأعضاء غير الموقعة وللبلدان العربية غير الأعضاء الحق فى الانضمام إلى هذه المنظمة .

كما قرر الملحق الخاص بالاتفاقية إعطاء الأطراف المتعاقدين الحق فى عقد اتفاقات ثنائية لأغراض استثنائية سياسية أودفاعية مع بلدغير طرف فى هذه الاتفاقية بشرط عدم المساس بأهدافها . وحدد الملحق الثانى اختصاصات مجلس الوحدة الاقتصادية خلال الخمس سنوات بدراسة الخطوات اللازمة لتنسيق السياسة الاقتصادية والمالية والاجتماعية عملا على تحقيق أهداف الاتفاقية[1] .

وكان من نتيجة العمل العربى المثمر فى طريق التعاون الاقتصادى بين الدول العربية أن وضعت اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية موضع التنفيذ فى ١٩٦٣/٤/٣٠ ، وتشكل مجلس الوحدة الاقتصادية ليباشر مهام الإشراف

---

(١) اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية، الإدارة الاقتصادية ، الأمانة العامة ، ١٩٦٢ .

على البحوث والدراسات والإجراءات اللازمة لتنفيذ أهداف الاتفاقية .

وعقد مجلس الوحدة الاقتصادية عدة اجتماعات اتخذ فيها أكثر من أربعين قراراً ، وخلال دورته الثانية (٨ – ١٣/٨/١٩٦٤) اتخذ المجلس قراراً بإنشاء السوق العربية المشتركة حتى تحتل هذه السوق المكان اللائق لها بين التكتلات الإقتصادية الدولية لتهب للأمة العربية القوة الإقتصادية الذاتية التى تساهم فى تنمية الاقتصاد العربى ورفع مستوى معيشة الأمة العربية .

٤ — السوق العربية المشتركة : رغبة فى تحقيق التقدم الإجتماعى والإزدهار الإقتصادى للدول العربية ، وإرساء لدعائم الوحدة الإقتصادية على أسس سليمة من التنمية الإقتصادية المتناسقة المستمرة ، ورغبة فى تحقيق التكامل الإقتصادى بينها وتوحيد الجهود لتحقيق أفضل الشروط لتنمية ثرواتها ورفع مستوى المعيشة وتحسين ظروف العمل ، قرر مجلس الوحدة الإقتصادية إنشاء السوق العربية المشتركة لتكفل حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال ، حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والأجنبية ، حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادى ، حرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والموانىء والمطارات المدنية .

هذا وتكفل السوق العربية المشتركة حرية تبادل المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية بين الدول المتعاقدة طبقاً للقواعد التالية[1] :

(١) تثبت القيود المطبقة حالياً فى كل من الدول الأطراف وكذلك مختلف الرسوم والضرائب عند الاستيراد والتصدير بحيث لايجوز لأية دولة منها

---

(١) أنظر أحكام السوق العربية المشتركة وقوائم السلع والرسوم ، المجلد الأول ، مجلس الوحدة الاقتصادية ، القاهرة فى أول يناير سنة ١٩٦٥ .

فرض رسوم أو قيود جديدة على منتجات هذه الدول .

(٢) تطبق حكومات الدول الأطراف فيما بينها مبدأ الدولة الأكثر رعاية فيما يتعلق بمبادلاتها التجارية مع الدول غير الأعضاء فى اتفاقية الوحدة الاقتصادية على أن لايسرى ذلك على الاتفاقيات القائمة .

(٣) لايجوز لحكومات الدول الأطراف فرض رسوم أو ضرائب داخلية على المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية فيما بينها تفوق الرسوم أو الضرائب الداخلية الموجودة على المنتجات المحلية المماثلة أو على موادها الأولية .

(٤) لاتخضع المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية المتبادلة بين الدول الأطراف إلى رسم تصدير جمركى .

(٥) لايجوز إعادة تصدير المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية المتبادلة بين الدول الأطراف المتعاقدة إلى خارج السوق إلا بعد الحصول على موافقة الدول المصدرة مالم يكن قد أجريت عليها عمليات تحويل صناعية تكسبها صفة المنتجات الصناعية المحلية فى الدولة المستوردة . كما لايجوز إعادة تصدير نفس المنتجات المتبادلة بين دول السوق إلى أى دولة طرف فيه إذا كان سبق للدولة المصدرة أن منحت دعما لتلك المنتجات وكان هناك إنتاج محلى مماثل فى البلد المعاد التصدير إليه .

(٦) لايجوز لأى دولة من الدول الأطراف منح أى دعم مهما كان نوعه لصادراتها من المنتجات الوطنية إلى الأطراف الأخرى المتعاقدة عندما يكون هناك إنتاج مماثل فى البلد المستورد للسلعة التى منح الدعم لها .

وهكذا تتوالى الاتفاقات التى تهدف إلى الوصول إلى الوحدة العربية فى الميادين الاقتصادية كخطوة أولى فى سبيل الوحدة السياسية ، حتى تجمع أجزاء

الوطن الواحد فى قوة ضاربة تقف أمام المعسكرات التى تتنازع السيطرة فى العالم ، وتحافظ على حقوق شعوبها وتكفل لهم الحرية والرفاهية . ويمكن أن نشير هنا أيضاً إلى اتفاقية تنسيق السياسة البترولية التى عقدت بين حكومات الأردن والعراق والسعودية ومصر ولبنان واليمن التى وقعت فى ١٣ مارس ١٩٦٠ . وتهدف هذه الاتفاقية إلى العمل على إصدار قانون موحد خاص باستغلال البترول ومشتقاته وتنظيم علاقات الحكومات بشركات الإمتياز وينظم تبادل الإحصاءات والمعلومات والخبراء فيما بينها . والاتفاقية الخاصة بإنشاء الشركة العربية لناقلات البترول التى عقدت بين الدول الأعضاء فى جامعة الدول العربية فى ١٧ ديسمبر ١٩٦٣ ، وتعمل هذه الاتفاقية على منح شركة عربية خالصة الحق فى القيام بجميع عمليات نقل البترول ومشتقاته وشراء واستغلال وبيع الناقلات اللازمة لذلك وشراء واستئجار الأراضى اللازمة لإقامة الموانىء والأحواض وشراء وبيع البترول ومنتجاته الخ . وكذلك الاتفاقات الخاصة بإنشاء مؤسسة للخطوط الجوية العربية العالمية الموقعة فى ١٧/٤/١٩٦١ وبإنشاء الشركة العربية للملاحة البحرية التى صدرت عن المجلس الاقتصادى بقرار بتاريخ ١٧/١٢/١٩٦٣ .

٣ — التعاون العسكرى (١) :

لاجدال فى أن التعاون العسكرى هو من أهم صور التعاون بين الدول العربية وهو الوسيلة التى يمكن بها توحيد القوى العسكرية لهذه الدول وإنمائها والإستفادة من جهودها المشتركة للدفاع عن البلاد العربية وحماية حقوقها وتحقيق أهدافها ، وهو الوسيلة الوحيدة لتحقيق الوحدة العربية الشاملة . فلا وحدة عربية

---

(١) أنظر كتاب التعاون العسكرى العربى ، للعميد الركن حسن مصطفى ، مكتبة دار الطليعة ببيروت ، مكتبة القيادة العربية الموحدة .

بدون وحدة عسكرية ولا وحدة عسكرية من غير تعاون عسكرى .

ولم يعط ميثاق الجامعة العربية الشئون العسكرية الاهتمام الكافى ، فليس فى هذا الميثاق أى ذكر للشئون العسكرية . ويرجع ذلك إلى قلة إدراك المسئولين فى الدول العربية وقتئذ للشئون العسكرية . وقد يقال إن ضعف الدول العربية عسكرياً عند تأسيس الجامعة كان يحول دون النص على التزامها بتقديم المساعدات العسكرية للدولة التى يتعرض استقلالها أو سيادتها للخطر ، غير أن هذا القول كان يجب على العكس أن يحمل مؤسسى الجامعة على جعل التعاون العسكرى بين دولهم هدفاً أساسياً من أهدافها . ولكان النص على التعاون العسكرى فى الميثاق حافزاً للدول العربية على الاهتمام بالشئون العسكرية منذ البدء .

(ا) معاهدة الدفاع المشترك سنة ١٩٥٠ :

وبعد كارثة فلسطين التى تسببت فى زرع إسرائيل فى قلب البلاد العربية ، أدركت البلاد العربية الأهمية القصوى للشئون العسكرية وشعرت بضرورة التعاون العسكرى فيما بينها لمجابهة الخطر الصهيونى الذى بات يهدد كيانها تهديداً خطيراً . ونتيجه لذلك وقعت معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادى عام ١٩٥٠ وهى المعاهدة التى يطلق عليها أيضاً ميثاق الضمان الجماعى . وهذه المعاهدة هى خطوة هامة قامت بها الدول العربية فى سبيل التعاون الحقيقى فيما بينها . وأصبحت نافذة المفعول سنة ١٩٥٢ بعد أن تمت مصادقة برلمانات جميع الدول الأعضاء عليها .

ويلاحظ على هذه المعاهدة أنها لم تعط للأجهزة المختلفة التى قامت بإنشائها — مجلس الدفاع المشترك واللجنة العسكرية الدائمة والهيئة الإستشارية العسكرية — سلطة اتخاذ التدابير العسكرية الفعالة لمجابهة الحالات الطارئة . فاللجنة العسكرية الدائمة هى هيئة مسئولة عن وضع الخطط ورفع التقارير إلى مجلس الدفاع المشترك . فهى إذن ليست قيادة عسكرية ولم تصرح لها المعاهدة باتخاذ

تدابير عسكرية فى حالة الطوارىء . أما مجلس الدفاع المشترك فهو يتكون من الوزراء المدنيين لتقرير السياسة العليا للدول العربية وبديهى أنه لا تتوافر فى كل أعضائه المقدرة على قيادة الجيوش أو مواجهة حالات العدوان الطارىء . وكان من واجب المعاهدة أن تؤلف قيادة مشتركة دائمة تستطيع أن تنظم التعاون بين جيوش متعددة تنظيما دقيقاً وتسيطر عليها وتنسق تحركاتها وتوجه جهودها الحربية نحو تحقيق الهدف المشترك .

وعلى الرغم من ذلك فإن معاهدة الدفاع المشترك كانت الحجر الأساسى فى بناء التعاون العسكرى العربى . غير أن العبرة لم تكن بعقد هذه المعاهدة بل فى تطبيقها . والملاحظ أن الدول العربية لم تتخذ التدابير العملية لتوحيد القوى العسكرية للدول العربية وإنمائها ورفع مستوى كفاءتها فى السلم بغية الاستعانة بجهودها المشتركة فى الحرب للدفاع عن أى عدوان يقع على دولة عربية . واقتصرت خطوات الدول العربية وقتها على الأمور التالية :

١ — تألفت اللجنة العسكرية الدائمة من الملحقين العسكريين فى السفارات العربية فى القاهرة وأضيف إليهم ضابط آخر من كل دولة عربية عضو فى الجامعة . ولم يكن لبعض الدول العربية فى بادىء الأمر (كالسعودية واليمن) ملحق عسكرى فى سفارتها فى القاهرة . وتراوح عدد أعضاء اللجنة بين عشرة وأربعة عشر ضابطاً نصفهم من الملحقين العسكريين الذين ألقيت على عاتقهم القيام بمسئوليات اللجنة بالإضافة إلى واجباتهم الأصلية . وهو ما يدل على أن الدول العربية حتى ذلك الوقت لم تأخذ الموضوع بالجدية اللازمة خاصة والواجبات التى عهدت بها المعاهدة إلى اللجنة كانت من الكثرة إلى درجة تحتم تفرغ أعضائها تفرغاً تاماً .

٢ — أما الهيئة الاستشارية العسكرية المؤلفة من رؤساء أركان حرب

الجيوش العربية فقد اجتمعت عدة مرات ولم تثمر أى نتيجة مفيدة .

٣ — وأما مجلس الدفاع المشترك فقلما اجتمع ، وإذا ما اجتمع فقد كان يقضى الوقت فى تبادل الخطب وفى مناقشة قضايا ذات صبغة سياسية أكثر منها عسكرية .

وهذا ولم تكن ثمة خطة معينة لاجتماعات مجلس الدفاع المشترك والهيئة الإستشارية العسكرية ، بل كانت تجتمع بناء على اقتراح الأمانة العامة للجامعة العربية أو إحدى الدول الأعضاء فيها . وبما أن معاهدة الدفاع المشترك قد خلت من النص على دورية اجتماع هذه اللجان ، فقد أدى ذلك إلى إهمال إجتماعاتها وجعلها تتوقف على الظروف الطارئة . فإذا ما اعتدت إسرائيل على دولة عربية مجاورة اجتمعت اللجان كأنما مجرد اجتماعها سيحل العدوان والمشاكل المترتبة عليه دون الحاجة إلى خطط سابقة وتعاون عسكرى منظم ودائم بين الدول العربية .

ويبدو أن الرغبة فى تنفيذ بنود معاهدة الدفاع المشترك لم تكن متوافرة لدى الدول العربية ، ولذلك فقد توقفت إجتماعات مجلس الدفاع المشترك والهيئة الاستشارية العسكرية منذ عام ١٩٥٤ ، ودب الفتور فى أعمال اللجنة العسكرية الدائمة ، وظلت معاهدة الدفاع المشترك دون تنفيذ فعلى حتى عام ١٩٦١ حيث اجتمع رؤساء أركان حرب الجيوش العربية فى القاهرة ثم اجتمع مجلس الدفاع المشترك فى نفس العام على أثر شروع إسرائيل فى مشروع تحويل مياه نهر الأردن وما تردد عن محاولاتها لإنتاج القنبلة الذرية .

(ب) الاتفاقيات العسكرية الثنائية والثلاثية :

لم يحل فشل التعاون العربى العسكرى داخل نطاق الجامعة العربية بعد عام ١٩٥٤ دون تعاون بعض الدول العربية خارج نطاق الجامعة . ففى عام ١٩٥٥ جرت

مباحثات عسكرية بين مصر وسوريا انتهت بتوقيع اتفاقية ثنائية بين الدولتين للدفاع المشترك فى ١٩/٢٠/١٩٥٥ . وفى ٢٧/١٠/١٩٥٥ وقعت مصر اتفاقية أخرى مع المملكة العربية السعودية . وفى١٩٥٦ حدث نشاط عسكرىملحوظ بين الدول العربية وكان الباعث إليه توقع قيام إسرائيل بالهجوم على دولة عربية . فعقدت اتفاقية للدفاع المشترك بين مصر والسعودية واليمن فى جده ، واتفاقية للدفاع المشترك بين مصر والأردن فى القاهرة واتفاقية عسكرية بين سوريا والأردن .

وفى ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٥٦ تم التوقيع فى عمان على اتفاقية عسكرية بين مصر وسوريا والأردن تنسق التعاون العسكرى بين هذه الدول الثلاث ضد الخطر الصهيونى وتوحد قيادة جيوشها ، وأسندتها إلى « اللواء » عبد الحكيم عامر . وكانت هذه أول محاولة فى تاريخ البلاد العربية الحديث لتوحيد القيادة العسكرية لثلاث دول فى وقت السلم . ولكن قبل أن تتمكن هذه القيادة من القيام بدورها وقع العدوان الثلاثى على مصر . ولعل إنشاء هذه القيادة كان أحد الحوافز التى دفعت إسرائيل وانجلترا وفرنسا إلى التعجيل بالهجوم على مصر .

ولم تحاول جامعة الدول العربية فى هذه الفترة أن تقنع الدول بأن تعاونها العسكرى الجماعى داخل نطاق الجامعة أهم وأكثر مفعولا من تعاونها الثنائى . ويبدو أن الدول العربية قد آمنت وقتئذ بأن تعاونها الثنائى أو الثلاثى خير من تعاونها الجماعى فى تلك الظروف ، خاصة وأنها كانت تعلم أن الحكومة العراقية (وقتها) مرتبطة بحلف بغداد الذى تساهم فيه الدول الكبرى نفسها التى خلقت إسرائيل .

ويلاحظ أن هذه الاتفاقات الثنائية أو الثلاثية لم تكن لها أى قيمة عسكرية تذكر فقد ظلت حبراً على ورق ولم يتعد مفعول أكثرها مرحلة التوقيع .

غير أن آثارها السياسية كانت كبيرة فقد ساعدت على التقارب بين الدول العربية وتكتلها أمام الاستعمار وخطر إسرائيل وأبرزت أهمية الإعتماد على حق الدفاع الشرعى عن النفس فى الدفاع عن البلاد العربية .

وعندما وقع العدوان الثلاثى على مصر هبت الدول العربية وأبرزت استعدادها لتنفيذ الاتفاقيات العسكرية (عدا حكومة العراق) غير أن مصر رفضت العرض شاكرة خاصة بعد أن برز دور فرنسا وانجلترا فى العدوان .

وبعد فشل العدوان الثلاثى على مصر طرأ على العلاقات العربية تطور جديد، إذ حفز هذا العدوان الدول العربية على مزيد من التقارب العربى فأعلنت الوحدة بين مصر وسوريا والاتحاد بين العراق والأردن . ونتيجة لذلك تم توحيد الجيش المصرى والسورى وبدأت الاستعدادات للتوحيد بين جيش العراق وجيش الأردن . غيرأن قيام ثورة تموز فى العراق ألغى الاتحاد الهاشمى وتوقفت الوحدة العسكرية بين العراق والأردن . كما تسببت الحركة الانفصالية التى حدثت فى سوريا فى فصل الجيش السورى عن جيش الجمهورية العربية المتحدة، غير أن سنين الوحدة قد عملت الكثير لتوحيد هذين الجيشين من وجهة الأساليب والمصطلحات والتدريب والتسليح الأمر الذى ترك لديهما أسساً قوية للوحدة العسكرية من شأنها تسهيل أى تعاون عسكرى قد يحدث بينهما فى المستقبل ويمهد للوحدة السياسية .

وجرت محاولات أخرى عام ١٩٦٢ بين كل من سوريا والعراق لتنسيق الأمور العسكرية بينهما بقصد إقامة تعاون دفاعى عسكرى بين البلدين من أجل سلامتهما وسلامة العالم العربى وتحرره فى ظل حكم عبد الكريم قاسم وقاما بدعوة مصر للاشتراك فيه ، وبعد ثورة ١٣ رمضان تجددت المحاولة لإقامة تعاون عسكرى بين سوريا والعراق وخاصة بعد الانتكاسة التى أصابت مشروع الاتحاد الثلاثى بينهما وبين مصر . وهدفت هذه المحاولة إلى تثبيت حكم البعث فى كل

من العراق وسوريا. ولم يكتب لهذه المحاولة النجاح بعد ثورة نوفمبر ١٩٦٣ . كما وضعت عام ١٩٦٢ الأسس لتحالف بين السعودية والأردن لحماية العرشين السعودى والهاشمى بعد أن باتا مهددين بالإنهيار من جراء الإنتفاضات التحررية .

وعندما حدثت ثورة اليمن ساندتها القوات العسكرية المصرية ، وقاتلت هذه القوات إلى جانب القوات اليمنية فى أرض شديدة الوعورة محرومة من الطرق والمطارات ووسائل المواصلات الأخرى . وكانت التجربة جديدة وكبيرة بالنسبة للجمهورية العربية المتحدة ، وامتحاناً صعباً اجتازته بنجاح حاز إعجاب الأوساط العسكرية العالمية . كما قامت جامعة الدول العربية عام ١٩٦١ بتشكيل قوات عربية مشتركة أرسلت إلى الكويت لتحل محل القوات البريطانية ولتحمى الكويت من تهديد حكومة عبد الكريم قاسم . وقد نجحت التجربة من الناحية العسكرية وأثبتت قدرة الجامعة العربية على تأليف قوة عربية مشتركة فعالة . وحققت الغرض الذى أرسلت من أجله ، ألا وهو حماية استقلال الكويت .

والواقع أن التعاون العسكرى بين الدول العربية من أشد الضروريات سلامتها والدفاع عنها . وقد ازدادت هذه الأهمية بعد أن اختارت هذه الدول سياسة عدم الانحياز بين المعسكرين الغربى والشرقى ، فلكى تحافظ هذه الدول على حيادها يجب عليها الإعتماد على نفسها وتعزيز قواتها المسلحة والتعاون عسكرياً بين بعضها البعض .

والتعاون العسكرى هو الوسيلة الوحيدة لاسترداد أجزاء الوطن العربى المغتصبة وتحريرها من نير الإستعمار ، ويؤدى فى النهاية إلى الوحدة السياسية لأجزائه الممزقة . وإذا كان المسئولون الأوائل قد أهملوا التعاون العسكرى بين جيوش الدول العربية فمن الواجب وضع نهاية لهذا الإهمال . حقيقة أن هذا الأهمال يخفف من وقعه التقدم العسكرى الكبير الذى حققته بعض الدول العربية وعلى رأسها الجمهورية العربية المتحدة ، والوعى السياسى الهائل المنتشر الآن فى البلاد العربية والانتصارات السياسية التى حققتها بعض البلاد العربية ، فلولا

الجهاز العسكرى القوى الذى أقامته الجمهورية العربية المتحدة لما اختلف موقف الدول العربية الآن من وجهة الاستعداد العسكرى الجماعى عما كان عليه عند نشوب حرب فلسطين . وإذا كانت الخلافات السياسية قد شملت التعاون العسكرى فى الماضى فلا يجوز لها أن تستمر إلى مالا نهاية ، وهى خلافات باقية حتى تتحقق الوحدة العربية الشاملة . وكل ما فى الأمر أن هذه الخلافات يجب ألا تتعدى الآن نطاقها الطبيعى وتعرض المصالح العليا العربية للخطر . وفى مقدمة هذه الصالح الدفاع عن البلاد العربية الذى يعتبر التعاون العسكرى الجماعى قوته المحركة . خاصة والدول العربية مدعوة للاضطلاع بمسئوليات عسكرية هى أكبر من مسئولية الدفاع عن اسرائيل . فهى مدعوة للدفاع عن نفسها ضد أى عدوان يأتيها من أقوى دول العالم . فانجلترا ما زال لها قوات برية وبحرية وجوية تحيط بالعالم العربى بل وفى قلبه فى ليبيا وعدن والجنوب العربى وعمان والبحرين ، وتعتمد أيضاً اعتماداً كبيراً على إسرائيل فى تنفيذ سياستها . والولايات المتحدة ـ خالقة إسرائيل ـ لها قواعدها فى الأراضى العربية فى ليبيا وفى الظهران وفى الدول المحيطة بها ، فى تركيا وإيطاليا وأسبانيا ، فضلا عن أسطولها السادس المسيطر على البحر الأبيض وأسطولها السابع الذى يتجول فى البحر الأحمر والخليج العربى . وفرنسا لا تنسى للبلاد العربية موقفها من الجزائر أو مصالحها الكثيرة فى المغرب العربى ولن تتورع أبداً عن استخدام القوة فى سبيل تأمين مصالحها الاقتصادية أو السياسية .

كل هذه العوامل تظهر لنا بجلاء أهمية التعاون العسكرى العربى ، وهو ما دفع برئيس الجمهورية العربية المتحدة إلى توجيه الدعوة إلى مؤتمر القمة العربى الذى انعقد فى يناير ١٩٦٤ . وقرر هذا المؤتمر إنشاء قيادة عربية موحدة لجيش عربى موحد يواجه جميع الإحتمالات المتوقعة من أى إعتداء مسلح يقع على حدى الدول العربية ويضمن رد الإعتداء وعقابه .

وفى هذا المؤتمر تقرر إنشاء مجلس الملوك والرؤساء العرب كأعلى جهاز

فى جامعة الدول العربية ، وتقرر أن يجتمع دورياً مرة واحدة فى كل عام على الأقل . ويعمل هذا المجلس على معالجة المصالح المشتركة للبلاد العربية ورسم الاتجاهات السياسية وتقديم التوجيهات الكبرى والإشراف على تنفيذ القرارات .

ولاشك أن هذا المؤتمر كان نصراً كبيراً للدول العربية خاصة فيما يتعلق بالتعاون العسكرى . وهو تعاون كان لابد من البدء فيه منذ عام ١٩٦١ حين إجتمع رؤساء أركان حرب الجيوش العربية وأنذروا الدول العربية بأن مشروع إسرائيل الخاص بتحويل نهر الأردن ينتظر أن يتم عام١٩٦٣ ، وطالبوها بالقيام بالأعمال المشتركة اللازمة وإنشاء الأجهزة اللازمة للقضاء على قوات إسرائيل إذا ما استخدمت قواتها العسكرية ، وتلاه مجلس الدفاع المشترك – وفى نفس العام – مقرراً ضرورة إنشاء وتشكيل قيادة عامة مشتركة للدول العربية ، خاصة وإسرائيل قد انتهت الآن من تحويل مياه نهر الأردن وشرعت فى الاستفادة منه فعلا[1] .

هذا وقد تألفت الآن القيادة المشتركة وأصبحت حقيقة واقعة وحققت بذلك خطوة كبرى فى طريق الوحدة العسكرية . وقد عين الفريق الأول على عامر رئيس أركان حرب جيش الجمهورية العربية المتحدة قائداً لها . ولم تعلن حتى الآن الأسس التى ألفت بموجبها هذه القيادة ولا تفاصيل تأليفها وتنظيمها وإن كان من المفهوم تخصيص جزء من القوات المسلحة للدول العربية للقيادة العليا الموحدة يوضع تحت إمرتها وتحتفظ الدولة بالجزء الباقى لأغراض الأمن الداخلى أو للأغراض المحلية الأخرى . ومن الواضح أنه من الضرورى على الدول العربية أن تمكنها من الإضطلاع بالمهمة الكبيرة الملقاة على عاتقها حتى تنظم وتطور

---

(١) تصريح للأمين العام لجامعة الدول العربية بعد مؤتمر القمة العربى .

وتنمى القوات المسلحة الموضوعة تحت إمرتها بما يحقق الدفاع عن أى جزء من أجزاء البلاد العربية .

ومن جهة أخرى فقد غير مؤتمر الذروة الأخيرة من طبيعة الجامعة العربية وتحولت به إلى اتحاد كونفدرالى عربى غايته توحيد السياسة الخارجية والدفاع للدول الأعضاء .

وعلى القيادة العربية الموحدة أن تسعى أساساً إلى توحيد الجيوش العربية وتعزيز الكفاءة الحربية للقوات العربية المسلحة وتنميتها ، وإعداد الخطط الدفاعية عن البلاد العربية . وعلى الحكومات العربية أن تدعم القيادة العليا الموحدة فى سبيل تحقيق الوحدة العسكرية فى السلم والجبهة العسكرية الواحدة فى الحرب .

نخلص من ذلك أن التعاون يتم حالياً بين الدول العربية لتحقيق التعاون العربى السياسى والإقتصادى والعسكرى تمهيداً للوحدة العربية الشاملة الكبرى ، حتى تواجه العدو المتربص جبهة سياسية إقتصادية واحدة فى السلم ، وجبهة عسكرية واحدة فى الحرب ، بعد أن أظهرت لها السنوات العشر الأخيرة أن التعاون هو فى صالحها جميعها ، وأنه ضرورة حيوية لدفاعها وأمنها وسلامتها ورفاهيتها واستقلالها ومصيرها .

كما يتضح لنا من العرض السابق للعلاقات الدولية ولدور البلاد العربية فيها ، أن العامل المحرك حالياً لهذه البلاد هو ضرورة التعاون فيما بينها للتخلص من كل الجيوب الاستعمارية الموجودة بالأراضى العربية حتى يتحقق لهذه البلاد كيانها وشخصيتها فى المجال الدولى وأن الجمهورية العربية المتحدة تضطلع بدور كبير تساهم به فى حل المشكلات العربية الكبرى .

الحياد الايجابى وعدم الانحياز

مقدمة[1] : أخذ النظام الاستعمارى القديم ينهزم ، منـذ بداية القرن العشرين أمام تيارات الروح القومية والمطالبة بحق تقرير المصير . وعززت الحرب العالمية الأولى والثانية الهجوم على هذا النظام وتولدت أفـكار ومبادىء دولية جديدة تتعارض مع الأفكار والمبادىء التى كان يستند اليها النظام الاستعمارى التقليدى . وشهد العالم أكبر حركة تحررية فى التاريخ وهى تحرر مئات الملايين من البشر من السيطرة الاستعمارية ، وقامت دول جديدة مستقلة أخذت تطالب بنصيبها فى الحياة الدولية وفى المساهمة الفعلية فى تقرير مصير العالم .

وكان لظهور هذه المجموعة الجديدة من الدول المستقلة — وقد كانت من قبل دولا تابعة أو مستعمرات — أثر كبير فى تعديل وتغيير الفكر الديبلوماسى

---

(١) مراجع هذا الفصل :

١ — بحث النظرية المعاصرة للحياد ، للمؤلفة ، مجلة القانون والاقتصاد ، العدد الأول ، مارس سنة ١٩٦٢ ، والمنظمات الدولية ، ١٩٦٤ .

2. Bernard Bacot, *Des Neutralités Durables*, 1940, p. 12. — ٢
3. H.J. Taubenfeld, *International Action and Neutrality*, Amr. J. Int. L., 47, 1953, p. 377.
4. F. Bottié, *Essai sur La genèse et l'évolution de la notion de Neutralité*, Thèse, Paris, p. 10.
5. Camille Gorgé, *La Neutralité Helvétique*, 1947, p. 7.
6. Denise Robert, *Etude sur la Neutralité Suisse*, Thèse, Zurich, 1950, p. 9.
7. John B. Whitton, *La Neutralité et la Société des Nations*, Rec. des Cours, 1927, 11.
8. Crichton, *The Pre-War Theory of Neutrality*, B.Y.B., 1928, p. 104.
9. Jessup, *American Neutrality and International Police*, 1928, p. 14.
10. Wollenhoven, *Les Trois Phases du Droit des Gens*, 1917, p. 60.

The Dynamics of Neutrality in the Arab World, *A Symposium*, by Fayez Sayegh, 1964.

The Ideological Revolution in the Middle East, *Leonard Binder*, 1964.

Neutralism and Non-alignment, Laurence W. Martin, 1962.

للمزيد من المراجع إرجع إلى مقالة المؤلفة السابق الإشارة إليها .

التقليدى . فقد جمعت بينها مجموعة من العوامل المتشابهة ، دفعتها إلى البعد عن التكتلات التى أعقبت الحرب العالمية الثانية وعن سياسات الدول الكبرى المتضاربة . ذلك أن ممارسة هذه الدول لحريتها وحقوقها فى السيادة وضعتها وجهاً لوجه أمام مجموعة من القواعد الدولية التقليدية اشتركت فى وضعها جماعة الدول الكبرى الأوروبية منذ قرون وهدفت بها إلى المحافظة على توازن القوى فيما بينها وتحقيق سيطرتها التامة على العلاقات الدولية وتنظيم التنافس على اقتسام المستعمرات .

وكان للصراع العالمى خلال فترة الانتقال من النظام الدولى التقليدى الذى قام على السيطرة ، إلى نظام جديد يقوم على التعاون بين الأمم دعامته الحرية والمساواة والعدالة من أجل تنمية الرخاء الدولى والداخلى ، أثره فى ازدياد نشاط الاستعمار للمحافظة على مراكز نفوذه فى أشكال جديدة وبوسائل جديدة ، تمثل تهديداً خطيراً للسلام العالمى . وقد اتخذت هذه الوسائل شكل الأحلاف والتكتلات الإقتصادية والعسكرية والخلافات العنصرية والتدخل السياسى بل والعسكرى . ولهذا تضامنت الدول الجديدة لفرض وجودها وشخصيتها الدولية بوضع أسس جديدة للعلاقات الدولية تعجل بنهاية السيطرة الأجنبية على الشعوب، وتجعل من التعاون السلمى القائم على مبادىء الاستقلال والمساواة فى الحقوق بين الشعوب شرطاً أساسياً لحرية هذه الشعوب وتقدمها ، كما تجعل من السلم القائم على العدل مصدر وقاعدة تحكم العلاقات الدولية بدلا من السلم القائم على ضرورة المحافظة على الأوضاع الموجودة التى قد تسندها اتفاقات استعمارية تقليدية .

وإذ كان التوافق بين الدول الكبرى — الذى بنى على أساسه ميثاق الأمم المتحدة — قد انهار منذ بداية عام ١٩٤٧ بظهور الحرب الباردة بين المعسكر الشرقى والمعسكر الغربى ، فقد سارعت دول الغرب الكبرى إلى إقامة سلسلة من الأحلاف والقواعد العسكرية لتطويق الكتلة الشرقية ، وفرضت نوعاً من الحصار الاستعمارى — السياسى والإقتصادى — حول مناطق نفوذها

السابقة التى حصلت على الإستقلال . وكان لهذه السياسة أثرها على الدول الجديدة ومنها الدول العربية التى كانت ما زالت تكافح من أجل الإستقلال التام والكامل . ورغم أن الشرق العربى كان جزءاً من العالم الغربى ، بحكم وجود قوات الاحتلال والقواعد الأجنبيـة فى بعض أجزائه ، إلا أنه آثر البعد عن المعسكرات والأحلاف إيماناً منه بأنها تزيد من حـدة الحرب الباردة والتوتر الدولى . وتتابعت مقترحات الغرب لجر الشرق العربى للارتباط بمواثيق الأمن الجامعى التى كانت بدايتها مبدأ ترومان ونهايتها حلف بغداد . وكان لهذه المحاولات أثر عكسى كبير جعل من معارضة الإنضمام للأحلاف الأجنبية الشعار الأول للحكومات العربية المستقلة وعلى رأسها مصر .

وكان الحافز الأول لمصر وللوطنيين فى البلاد العربية فى معارضة الارتباط بأى من الكتلتين العوامل التالية :

(١) خشية الشعور القومى من أن يؤدى الإنضمام إلى أحد المعسكرات لى فقد الاستقلال الذى حصلت عليه البلاد العربية .

(ب) التقليل من عوامل التوتر الدولى بعد أن تطور التقـدم العلمى والعسكرى الحديث بدرجة تهدد البشرية كلها .

(حـ) رغبة البلاد العربية — وعلى رأسها مصر — فى توجيه مواردها وطاقاتها للتنمية الاقتصادية لإستكمال نموها الإقتصادى والاجتماعى والنهوض بمستوى شعوبها بعد أن تركها الاستعمار والإحتلال فى حالة كبيرة من التخلف .

وولدت المخاطر المشتركة التى تهدد كيان الشعوب حديثة التحرر زيادة التضامن بين هذه الشعوب . واشتركت مصر فى مؤتمر باندونج — وهو أول مؤتمر دولى للشعوب الملونة فى تاريخ البشرية[1] — الذى وجه قواه لتصفية

(١) وكما قال سوكارنو "This is the first inter-continental conference of coloured peoples in the history of mankind ! Our Nations and countries are colonies no more".

الاستعمار ووضع الخطوط العريضة للتعاون الدولى فى سبيل السلام عن طريق السير على سياسة التعايش السلمى والحياد الإيجابى وعدم الانحياز . وتتابعت المؤتمرات لتنسيق سياسة الدول غير المنحازة وتدعيم التعاون الإقتصادى والفنى بين هذه الدول . فعقد مؤتمر عدم الانحياز الأول عام ١٩٦١ فى بلجراد ، ومؤتمر عدم الانحياز الثانى عام ١٩٦٤ فى القاهرة .

وهكذا ظهرت دعوة الحياد الإيجابى وعدم الإنحياز فى المحيط الدولى العالمى والعربى فما هو الحياد الإيجابى وعدم الإنحياز ؟ وما الفرق بينه وبين الحياد التقليدى ؟

قبل أن نعرض للآثار التى يرتبها كل منهما يحسن بنا فى البدء أن نحدد المعنى المقصود بالحياد ثم نلحقه بلمحة سريعة عن تاريخ الحياد .

المبحث الأول

فى تعريف وتاريخ الحياد القانونى

أولا — تعريف الحياد :

من الصعب وضع تعريف محدد للحياد ، فهو نظرية لا تحدها قيود معينة ، تتغير بتغير الأفكار وتغير الأزمان . فإذا رجعنا إلى الفقه نستلهمه التعريف اللازم ، نجد أنه قد ربط دائماً بين النظرية القانونية فى الحياد وبين الأوضاع السياسيسة متعينا فى ذلك بالمعاهدات والإتفاقات المختلفة باعتبارها مصدراً لتاريخ العلاقات القانونية بين الدول . وقد تأثر الفقه ، وله العذر ، بمجموعة من العوامل الخارجية دفعت به إلى الخلط والشطط . وعالج الفقه نظرية الحياد طبقاً لوقت وزمن وظروف معينة يتواجد هو نفسه فيها . ولا شك أن صعوبة جمع التيارات المختلفة فى مجرى واحد ، ترجع إلى أنه لا يعالج فكرة تتمتع بخواص قانونية بحتة وإنما فكرة تتلاعب بها التيارات القانونية والسياسية المختلفة .

ولم تعالج القواعد الدولية الحياد كنظام قانونى إلا فى نطاق ضيق وناقص.

كما لا يوفر لنا العرف الدولى الحل السليم ، والميزة الأولى التى تميز العرف الدولى المتغير هو أن قواعده مصدرها الإنسان . وبذلك نصل إلى أن الصفة العامة لفكرة الحياد هى أنها دائمة بالقدر الذى تدوم فيه البواعث النفسية التى تسيطر وتوجه تصرفات الجماعة البشرية وتختلف فى صورها تبعاً لرغبة من يقوم بتطبيقها . كما أنها فكرة متغيرة ، يتغير مضمونها ومحتواها تبعاً لرغبات من يتولون تطبيقها سواء أكانوا حكاماً أم مفسرين أو مؤتمرين مجتمعين فى مؤتمر يرمى إلى تحديد قواعد معينة . فلكل من هؤلاء ظروفه ودوافعه الخاصة وهم يعكسون العرف الوطنى ، ويخضعون بصورة أو بأخرى لصور من الضغط تقوم بها القوى الدولية المختلفة . وهم فى ذلك قد يهدفون إلى تحقيق مصالحهم الخاصة أو مصالح طائفة أو جماعة معينة . وغالباً ما تقوم الدول بإسباغ الشرعية على تصرفاتهم . وهذا العنصر هو الذى يفسر لنا تطور نظام الحياد واختلافه باختلاف الأوقات وفشل الفقه فى وضع ضابط واحد يحكمه ، رغم اتفاقه على النقاط الرئيسية .

ونخلص من ذلك أن الحالة النفسية التى تنتاب المحايد أمام مشكلة أو نزاع معين هى التى تحدد معنى الحياد فى الزمن والوقت المعين . فالمحايد هو الشخص الذى لا ينحاز Ne-uter وهو الشخص الذى يرفض الأخذ بإحدى فكرتين متعارضتين . والحياد بهذه الصورة قد وجد منذ وجدت الحروب والمنازعات ، فهو واقعة مادية قبل أن يكون نظاماً قانونياً . والدولة المحايدة هى التى تمتنع وبإرادتها عن الاشتراك فى نزاع قائم بين دولتين أو أكثر وتبذل الجهد للتوفيق بينهما .

هذا وقد عرفت العصور القديمة الحياد كواقعة مادية سياسية ، إلا أنها ، كما يبدو ، لم تعرفه كنظام قانونى من نظم القانون الدولى إلا فى أواخر العصور الوسطى حينما نادى جروسيوس بنظرية الحروب العادلة والحروب غير العادلة .

هذا وتحكم النظرية التقليدية فى الحياد فكرة أن الدولة المحايدة هى الدولة التى لايجب أن تتأثر حياتها إلا بأقل قدر ممكن من العمليات الحربية . فالحياد هو تعبير عن الواقع الدولى فى رغبة شعوب معينة فى الحياة ، والحياد هو ظل الحرب ، وإذا كانت هناك حروب دون حياد ، إلا أن الحياد كمركز مادى وقانونى يعبر دائماً عن رغبة جماعات من الأفراد فى السلام . وإذا كان الطرف المحارب يقع عليه واجب بعدم التعرض للدولة المحايدة فإن هذا الالتزام يقابله واجب الأخيرة فى الإمتناع عن التدخل فى النزاع ومراعاة مبدأ المساواة بين الأطراف المتنازعة وعدم التحيز لطرف دون الآخر ، فالحياد يتضمن — بهذه الصورة — مجموعة من الحقوق والواجبات المتبادلة — قامت بتقريرها نصوص الإتفاقيات الدولية المختلفة ، يمكن تلخيصها فى التالى :

واجبات الدول المحايدة :

١ — واجب الإمتناع عن الإشتراك فى العمليات الحربية وعن التحيز لأحد المتحاربين .

٢ — واجب الدولة المحايدة فى منع الإعتداء على إقليمها أو سيادتها .

٣ — واجب الدولة المحايدة فى الإمتناع عن جرائم التهريب والمساعدة العدائية واختراق الحصر البحرى .

حقوق الدول المحايدة :

١ — احترام الدول المحاربة لأقاليم الدول المحايدة وسيادتها .

٢ — حق الدولة المحايدة فى حماية أشخاص وأموال رعاياها .

(ب) الحياد بعد الحرب العالمية الأولى والثانية : هذا وقد تغيرت نظرة الجماعة الدولية إلى القواعد التقليدية فى الحياد خلال الحربين العالميتين الأخيرتين

وأخذ العمل الدولى بحياد يتمدد ويتقلص تبعاً للاعتبارات المختلفة التى تدفع الدول الغير إلى عدم الإشتراك فى القتال . وتبادلت جماعة الدول المحايدة وجماعة الدول المحاربة الإتهامات المختلفة . وأكدت الحرب الأخيرة الشعور لدى الأطراف المعنية بضرورة تغيير النظام التقليدى للحياد مما حدا البعض إلى القول بانهيار قواعد الحياد والمطالبة بنظم جديدة من الحياد تتفق مع ضرورات وحاجات المجتمع الحديث الذى يهدف إلى استقرار الجماعة الدولية وإلى منع الدول ذات السيادة من استخدام القوة لحل مشاكلها الدولية . فإذا كان الغرض الأساسى من الحياد هو حصر العمليات الحربية فى نطاق محدود ، فالغرض من النظم الجديدة إحلال الأمن الجماعى محل نظم الأمن الفردية ومحاولة حل المشاكل الدولية والتوفيق بين مصالح المحايدين والمحاربين ، وفرض الجزاءات المختلفة الكفيلة بتحقيق النظام الجديد لأهدافه وأغراضه عن طريق إحلال فكرة التضامن الدولى محل النظرية القديمة فى السيادة المطلقة . وترتب على ذلك أن حق إعلان الحرب لم يعد امتيازاً للدول ذات السيادة ، وإنما صار عملا غير مشروع يرتب مسئولية الدول القائمة به ، ويعطى للدول الغير الحق فى اتخاذ مواقف معينة والتفرقة بين المحاربين ومعاملة كل منهما تبعاً لمشروعية دعواه . وظهرت فكرة الحياد الموصوف الذى تنحاز فيه الدولة إلى أحد الأطراف المحاربة — الأمم المتحدة أو الدولة ضحية العدوان — وتبذل الجهد لمساعدته فى دفع العدوان الواقع عليه . هذا إلا إذا حاولت الدولة القائمة بالعدوان إلزامها ، بالقوة ، بمراعاة الحياد التام مضيفة بذلك جريمة جديدة إلى جرائمها السابقة .

وإذا كانت صياغة المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تدل بوضوح على أنها قد استبعدت أخذ الدول الأعضاء بل وغير الأعضاء بنظام الحياد التقليدى ، فإن فاعلية نظام الأمم المتحدة — ومن قبله نظام عصبة الأمم — قد تأثرت عملا بامتياز حق الفيتو الذى تتمتع به الدول الكبرى فى مجلس الأمن وبفشل الجهود التى بذلتها الأمم المتحدة لعقد الاتفاقات العسكرية اللازمة لإنشاء القوات الجماعية

الدولية الدائمة . ولذلك نجد المجتمع الدولى الحديث خلواً من القوة الدولية الدائمة اللازمة للمحافظة على الأمن الجماعى .ويترتب على صعوبة تنفيذ فكرة المسئولية الجماعية الدولية بدقة استحالة تفسير الحياد تفسيراً ضيقاً ، وتظل فكرة الحياد مشروعة قانوناً بشرط أن نفصل عند الحاجة بين مبدأيها الرئيسيين : الإمتناع وعدم التحيز . فالإمتناع ممكن حتى ولو انحازت الدولة الغير إلى أحد الأطراف . ولا شك أنه مما يؤيد هذا القول قبول عضوية النمسا ولاوس بالأمم المتحدة وهما دولتان من دول الحياد الدائم وميل مجموعة كبيرة من الدول الأعضاء إلى الأخذ بنظام الحياد .

فالقدر المتيقن للحياد الحديث ، رغم تطور الظروف وضغط الدول المحاربة وادعاءات الدول المحايدة ، هو عدم التدخل أو الإمتناع العسكرى وقت الحرب . أما مبدأ عدم التحيز — وكما يخلص من تجارب الحرب العالمية الثانية — فقد عالجته الدول وفق ظروفها وأوضاعها الخاصة . ومثل ذلك أن أسبانيا رغم انحيازها الواضح أثناء الحرب العالمية الثانية إلى دول المحور ، فقد امتنعت عن الاشتراك فى أى عمل عسكرى ضد أعدائها . وأطلقت مجموعة من الدول على نفسها لفظ الدول غير المحاربة وأخذت بحياد جزئى مؤقت تلخص فى الإمتناع عن الاشتراك فى القتال مع مساعدة أحد الأطراف مساعدة فعالة (كالولايات المتحدة الأمريكية) .

ثالثاً — أنواع الحياد :

صوره وأشكاله :

كان الحياد الفعلى de fait قبل نهاية القرن الثامن عشر هو الصورة الوحيدة تقريباً للحياد . وتلاه فى القرن التاسع عشر ظهور الحياد الإتفاقى Conventionnelle والحياد المعلن déclarée . والحياد الفعلى يفيد أخذ الدولة

بالحياد دون أن يلزمها بذلك نص فى اتفاقية سابقة أو دون أن تصدر إعلاناً رسمياً يفيد رغبتها فى الحياد إزاء حرب دائرة .

ولقد سارت دول عدة على هذه السياسة طيلة قرون طويلة ، واستفادت منها فائدة كبيرة وتمتعت بحياد حقيقى دائم (الدانمرك ـ النرويج ـ السويد) ثم ظهرت صورة الحياد الإتفاقى عقب مؤتمر فيينا وفى عهـد التوازن الأوروبى عام ١٨١٥ .

ويمكننا تقسيم الحياد إلى نوعين :

١ — نظام الحياد العرضى (العادى ـ ويطلق عليه أيضاً الحياد بالإرادة المنفردة) .

٢ — نظام الحياد الدائم .

النوع الأول : الحياد العادى ويتخذ أحد الأشكال الآتية :

(ا) عدم الإنحياز أو الحياد الفعلى — La non-prise de parti ou neutralité de fait

(ب) الحياد المعلن — La neutralité déclarée

(ج) الحياد التقليدى — La neutralité traditionnelle

١ — عدم الانحياز : وتفترض هذه الصورة وجود جماعات ثلاث ، تعزف إحداها عن الاشتراك فى الحرب الدائرة بين اثنتين منها ولا تنحاز إلى أي منهما . وهذه الصورة تسبق فى الترتيب التاريخى الحياد الفعلى وهو الذى تحافظ فيه الدولة على موقف الحياد دون إصـدار أى تصريح رسمى بذلك . والحياد الفعلى يتضمن فـكرة عدم الانحياز .

٢ — الحياد المعلن : وتعلن فيه الدولة التى لا ترغب فى الزج بنفسها

فى العمليات الحربية ، هذه الرغبة للدول الأخرى بالطريق الدبلوماسى . ورتب العرف بالتالى التزام الدولة فى هذه الحالة بالبقاء بعيداً عن معترك الحرب . إلا أن هذا لم ينفِ حق الدولة فى إعادة النظر فى سلوكها ، إذا تغير الموقف نتيجة لدخول دولة أخرى الحرب ، دون أن يترتب على ذلك شغل مسئوليتها الدولية .

وجرت الدول المحايدة ، عقب إصدارها بياناً بعزمها على الأخذ بالحياد فى النزاع الدائر ، على إصدار مجموعة من التشريعات الداخلية تحدد بها القواعد التى ستلتزمها . بل وأخذ بعضها بإصـدار هذه التشريعات فى وقت السلم حتى لا تتهم الدولة وقت الحرب ، بالتحيز لأحد المحاربين .

٣ — الحياد التقليدى : وهو مركز سياسى أكثر منه قانونى ، فالدولة المحايدة تتبع بإرادتها فى المنازعات الدولية ، سياسة محايدة تنص عليها دساتيرها .

ويلاحظ أن للدولة المحايدة هنا الحق فى ترك سياسة الحياد هذه فى أى وقت تشاء ، وتختلف بذلك عن الدولة التى تأخذ بالحياد الإتفاقى . وتضمن الدولة هنا البعد عن المنازعات الدولية دائماً وعدم اشتراكها فى العمليات الحربية ، كما أن للدول المحاربة أن تعتمد على حياد مثل هذه الدول وتخطط عملياتها الحربية على هذا الأساس . فإذا اشتركت الدولة المحايدة فى الحرب فقدت المزايا التى يوفرها لها حيادها .

ويلاحظ أن الحياد العرضى أو العـادى يمكن لأى دولة أن تأخذ به ، حالة قيام نزاع مسلح ، والواجبات التى يفرضها هى الحد الأدنى للالتزامات التى يفرضها الحياد على عاتق الدولة المحايدة . فهو البذرة الأولى لـكل صور الحياد.

والحياد العرضى أياً كانت صورته قد يكون حياداً عاماً أو حياداً جزئياً ، وقد يكون حياداً اتفاقياً أو إرادياً ، وقد يكون حياداً مسلحاً أو سلميـاً أو حياداً مطلقـاً أو حياداً موصوفاً . والحياد التام يفترض فيه مراعاة الدولة المحايدة واجبات الحياد القانونية فى الإمتناع أو عدم الانحياز بدقة ، أما الحياد

الموصوف فهو الحياد الذى تخالف فيه الدولة هذه القواعد وتميل إلى ترجيح كفة أحد المحاربين ، لأسباب ذاتية خاصة .

النوع الثانى :

الحيـــــاد الدائم (الإتفاق) Neutralité conventionnelle ou perpétuelle

١ — ويصدر عن اتفاق أو معاهدة دولية تفرض على دولة معينة الإلتزام بعدم إعلان الحرب أو الاشتراك فيها ، كما تلتزم الدول الأخرى المتعاقدة باحترام بل وفى بعض الأحيان بضمان هذا الوضع القانونى الخاص . والدولة التى تأخذ به تلتزم باحترام قواعد الحياد سواء فى وقت الســلم أو فى وقت الحرب . ويتميز نظام الحياد الدائم بالخواص التالية :

ا — التزام الدول المحايدة بالإمتناع عن الاشتراك فى الحروب المقبلة .

ب — وعد الدول الموقعة على المعاهدة باحترام هذا الحياد .

حـ — بل وقد يضمن بعض هذه الدول احترام سائر أفراد الجماعة لحياد هذه الدولة .

٢ — إلا أن للدولة المحايدة حياداً دائماً أن تأخذ به بإرادتها وبصرف النظر عن الإعتراف أو الضمان الدولى . وتتبع الدولة هنا دائماً وبإرادتها سياسة محايدة فى المنازعات الدولية ، فهو حياد يفترض فى البدء رغبـة الدولة ذاتها فى عدم الأنحياز . وتتخذ من هذا الحياد مبدأ وسياسة تسير عليها فى علاقاتها الدولية سواء فى وقت السلم أو وقت الحرب ، وتلتزم الدولة فيه بالامتناع عن الاشتراك فى الاتفاقات التى تجرها بصورة أو بأخرى إلى الحرب كالأحـلاف العدوانية أو الدفاعية . وهذا المركز القانونى لا يقتضى بالضرورة نزع سلاح الدولة التى تأخذ به إذ أن لها إتخاذ كافة الإحتياطات الضرورية اللازمة لصد العدوان والدفاع

الشرعى عن نفسها كما أنه لا يمنعها من ممارسة سياسة خاصة بها قد لا ترضى دولة معينة . فالمحايد ترتيباً على حقوقه فى السيادة ، له الحق فى حماية مصالحه الخاصة الدولية رغم ما قد يثيره ذلك من منازعات مع الدول الأخرى . والحياد الدائم الإرادى لا يفيد بأى حال تنازل الدولة عن حقوقها المشروعة فى السيادة ، وإنما يلزم الدولة ببذل الجهد فى سبيل المحافظة على السلم حتى تبقى بعيداً عن الحروب الحاضرة أو المستقبلة . غير أن هذا الواجب له حدود : فمصالح الدولة الخاصة العليا تجب كافة الاعتبارات الأخرى . فالحياد الدائم فكرة تجمع بين الخواص السياسية والقانونية ، والفرق بين الحياد الإتفاقى الدائم والحياد الإرادى الدائم ينحصر فقط فى اعتراف الدول الأخرى فى الحالة الأولى بمركز الدولة القانونى ، وفى أن للدولة فى الحالة الثانية أن تترك حيادها أينما شاءت ، فإن فعلت فقدت مزايا الحياد ، وتلتزم الدولة فى الحالتين وقت الحرب بكافة الالتزامات القانونية للحياد العرضى . وهذا النوع من الحياد — الحياد العرضى — وكما سبق القول ، قد يكون حياداً تاماً تراعى فيه الدولة قواعد الحياد القانونى بدقة ، وقد يكون حياداً موصوفاً وفيه لا تطبق الدولة قواعد الامتناع وعدم الإنحياز بدقة وإنما تميل إلى تفضيل دولة على أخرى لأسباب خاصة . والحياد الدائم يوفر للأعداء التقليديين حماية متبادلة ويمنح للدولة المحايدة أمناً وسلاماً لم يكن فى استطاعتها توفيره بوسائلها الخاصة .

٣ — الحياد الإيجابى وعدم الإنحياز :

وهو إحدى الصور الجديدة للحياد ترتبت على ظهور الحرب الباردة فى ميدان العلاقات الدولية فى أعقاب الحرب العالمية الثانية . وتأخذ الدولة فيه بسياسة فى الحياد تبعد بها عن الحرب الباردة وتكتلاتها مع القيام بدور إيجابى فى سبيل تخفيف حدة التوتر الدولى القائم وفض المنازعات الدولية . والحياد الإيجابى وعدم الإنحياز — فى نظرنا — هو إحدى صور الحياد الدائم الإرادى غير أنه حياد موصوف ، فهو حياد إيجابى بمعنى أن الدول التى تأخذ به تبذل الجهد

للتوفيق بين الأطراف المتنازعة وتنتصر لصاحب الحق ، وهو رجوع إلى نظرية جروسيوس فى الحرب العادلة والحرب غير العادلة مع تطوره ليلائم الأوضاع الموجودة .

وسوف نخصص لدراسة هذا النوع من الحياد المبحث الثانى من هذا البحث .

المبحث الثانى

تعريف الحياد الإيجابى وعدم الإنحياز

أولا — تعريف الحياد الايجابى وعدم الانحياز :

سبق لنا أن عرفنا معنى الحياد وبينا أن الواجبات والحقوق المترتبة على الحياد كنظام قانونى تفترض قيام نزاع عسكرى مسلح . ولهذا نجد أن الدول المحايدة فى مؤتمر باجراد قد استعاضت بلفظ عدم الانحياز عن تعبير الحياد الذى يفترض أساساً وجود نزاع مسلح ، فضلا عن تعبيره عن الرغبة فى البقاء بعيداً عن منازعات الآخرين أياً كانوا وأياً كانت طبيعة الموضوعات محل النزاع . فى حين يقتصر الحياد بصورته الجديدة على الحرب الباردة بين الكتلتين الكبيرتين . أما إن كان النزاع ، أياً كانت طبيعته ، قد وقع بين إحدى الكتلتين الكبيرتين وإحدى الدول حديثة التحرر ، فلا تقف الدول غير المنحازة موقفاً محايداً بل تنضم إلى صف الدول حديثة التحرر وتنتصر لها .

غير أن الحياد التقليدى والحياد المعاصر (عدم الانحياز) ينبعان من أصل واحد ألا وهو الرغبة فى البعد عن نزاع معين (الحرب بالمعنى التقليدى أو الحرب الباردة) . ولهذا كان تعبير الحياد الإيجابى يدل دلالة كاملة وواضحة لصورة الحياد بمعناه الجديد . أما تعبير عدم الانحياز الذى استحدثه مؤتمر

بلجراد فيقصر عن أداء المعنى سالف الذكر — بالرغم من أنه أصبح يجرى كثيراً على الألسن — وكان من الأوفق الاقتصار على تعبير الحياد الإيجابى . ذلك أن تعبير عدم الانحياز يفترض معانى سلبية تبعد تمام البعد عن الإيجابية التى أراد المؤتمر إسباغها على مواقف دول الحياد .

والواقع أن تعبير عدم الإنحياز يعكس فكرة تقليدية قديمة ، مؤداها رغبة شعوب معينة فى حصر آثار الحرب فى مناطق معينة والبعد عن الاشتراك فيها . أما تعبير الحياد الإيجابى فيتضمن هذا المعنى ولكنه يزيد عليه جانباً إيجابياً هو الوقوف دائماً أبداً — أياً كانت طبيعة الحرب وظروفها ونوعها — بجانب الدول حديثة العهد بالتحرر فى حربها فى سبيل الاستقلال والتخلص من السيطرة الأجنبية وبناء مجتمعها اقتصادياً وسياسياً .

وعلى ذلك فالحياد الإيجابى ، هو رد عملى إيجابى على محاولات الدول الكبرى فى تكبيل حرية الشعوب حديثة التحرر وإلزامها بالإختيار بين أمرين لا ثالث لهما فى نظرها : الإنضمام إلى المعسكر الشرقى أو الانضمام إلى المعسكر الغربى . ولهذا يواجه محايدو اليوم الحرب الباردة باعتبارها أولا وأخيراً علاقة خاصة بين المعسكرات يجب حصر آثارها ومعالجة أضرارها حتى لا تهدد حياة الشعوب الأخرى التى تعانى من مشاكلها الداخلية والخارجية الخاصة — وهى مشاكل تركها لها الاستعمار قبل أن يرحل عائقاً دائماً دون تطورها — ما يكفيها .

ويمكن حصر العوامل التى أدت بالدول الجديدة للأخذ بالحياد فى التالى :

١ — كراهية الحرب الباردة والرغبة فى البعد بأقاليم الدول المحايدة عن نزاع القوى ، خاصة وهى حرب بين نظم إجتماعية مختلفة لا تمثل عقبة لا يمكن تخطيها فى سبيل إقرار السلام إذا ما انتفت محاولات السيطرة والتدخل فى الشئون الداخلية للشعوب والأمم الأخرى .

٢ — المحافظة على حرية الدولة المحايدة فى اختيار النظام السياسى والاقتصادى والاجتماعى والثقافى الذى يلائمها طبقاً لظروفها وحاجاتها وإمكانياتها الخاصة . فالحياد يؤكد للدولة المحايدة حريتها السياسية واستقلالها ويوفر لها حرية التعبير والعمل خاصة والانحياز يحمل من الصعوبة بمكان حل المشاكل الداخلية إذا ما اقتربت الدولة وساهمت فى الحرب الباردة . وتعتبر الدول المحايدة أن مبادىء التعايش السلمى[1] هى البديل الوحيد للحرب الباردة وللكارثة الشاملة التى قد تؤدى إليها بما تتضمنه هذه المبادىء من إعطاء الشعوب حق تقرير مصيرها وحقها فى الاستقلال واختيار النظام الذى يلائم تطورها الاقتصادى والاجتماعى والثقافى .

٣ — توفير التعاون الدولى الفعال بين الدول ذات النظم الاجتماعية والاقتصادية المختلفة وبذل الجهد فى سبيل القضاء على الأوضاع الاستعمارية الموجودة عن طريق إنهاء اضطهاد الشعوب وتصفية الاستعمار والقيام بعمل مشترك من أجل تحرير البلاد التى لا تزال غير مستقلة .

٤ — السلم العالمى وحدة لا تتجزأ وهو مسئولية يقع عبئها على دول العالم صغيرها وكبيرها ولهذا فإن الدول المحايدة هى أقدر من غيرها على القيام بالوساطة وقت الأزمات لتخفيف حدة التوتر الدولى وإقامة السلم القائم على احترام القانون والعدالة . وهكذا تبرز صلاحية سياسة عدم الانحياز وفعاليتها وحيويتها كما يبرز دورها البناء فى مجال المحافظة على السلام والأمن العالميين وتدعيمهما . فالمحافظة

---

(١) ورد النص على مبادئه الخمسة أول مرة فى الإتفاقية الهندية الصينية الموقعة فى ٢٩ إبريل سنة ١٩٥٤ بخصوص التبت ، وتحددت فى المبادىء التالية :

١ — احترام سيادة الدولة وسلامة أقاليمها .
٢ — الامتناع عن الأعمال العدوانية .
٣ — عدم التدخل فى الشئون الداخلية للدولة الأخرى .
٤ — المساواة والتعاون المتبادل .
٥ — التعايش السلمى .

على السلام وتحقيق رخاء الشعوب هى مسئولية جماعية تنبثق مما يحدو الإنسانيه من أمان طبيعية للحياة فى عالم أفضل .

ويخلص من ذلك أن الحياد الإيجابى (عدم الانحياز) هو حق الدول حديثة الاستقلال فى تقرير مواقفها وسياستها وفقاً لما تعتقده لا وفقاً لما يرضى أحد المعسكرات . وإذا كانت هناك مشكلة فانها تتخذ قراراً بشأنها وفقاً لفهمها وطبقاً لوعيها بتفاصيلها ولوجه الحق فيها . ويعنى هذا أن سياسة الدولة غير المنحازة ليست مرتبطة بسياسة أى من البلدان الأخرى أو الدول الأخرى . وبهذا المعنى ، فالبلاد المحايدة لا تكون كتلة جديدة بل هى تتعاون مع أى دولة أو حكومة تسعى إلى المساهمة فى تقوية الثقة والسلام فى العالم اللذان يتوقفان إلى حد بعيد على العلاقات المتبادلة بين الدول الكبرى . فمحايدو اليوم لا يمكن لأى منهم أن يظل بمعزل عن المشاكل الدولية أو عن التأثر بها ، وكلما ازداد عددهم كلما زاد الأمل فى مجتمع دولى سلمى هو البديل الوحيد لسياسة تقسيم العالم إلى كتل وسياسة الحرب الباردة المتزايدة ، وكلما ضاقت هوة التنافر بين الكتل مما يشجع جميع الاتجاهات التى تهدف إلى تقوية السلام وتنمية التعاون السلمى بين أمم مستقلة ومتكافئة .

ثانياً — تاريخ الحياد الإيجابى (عدم الانحياز) :

١ — والدول التى تأخذ بالحياد فى المجتمع الدولى المعاصر إحدى دولتين:

(١) دولة لم ترتبط بأى رباط قانونى أو فعلى مع الشرق أو الغرب عند بداية الحرب الباردة واستمرت على موقفها هذا . وهذه هى دول الحياد التقليدى الأوروبية ، وهى دول تمارس حيادها بحرية وطمأنينة ، فهى دول أوروبية مارست هذه السياسة من قدم ووافقتها عليها الدول الكبرى . وهذه الدول هى جزء من العالم الغربى تاريخياً وسياسياً وأدبياً ، وإن بعدت عن

محالفات الغرب وارتباطاته الإقتصادية أو العسكرية . (سويسرا والنمسا ودول أوروبا الشمالية ويمكن إضافة لاوس لهذه المجموعة) .

(ب) دولة خضعت للنفوذ الغربى أو الشرقى وتحررت من هذا النفوذ مع تحررها فى نفس الوقت من أى ارتباط بالكتلة الأخرى . وهذه المجموعة الأخيرة تعانى حالياً صور مختلفة من الضغط لتغيير مواقفها . ذلك أنه يصعب على الدول الكبرى فقد مناطق نفوذها القديمة كما يصعب عليها قبول فكرة تحررها الاقتصادى أو السياسى . ولهذا عارض الغرب وقاوم السياسات التحررية التى تتبعها هذه الدول فى حين أيدها الاتحاد السوفييتى — وإن كانت تأخذ بنظم غير شيوعية — على الخروج من ربقة النفوذ الغربى على أساس أن أى خسارة للغرب وإن لم تؤد إلى الانحياز إلى الشرق ، كسب للشرق وظاهرة تستحق التأييد والتشجيع .

وهذا التعارض الواضح بين الموقف الغربى والموقف الشرقى من دول الحياد الجديد ورغبة هذه الدول فى تأكيد شخصيتها الدولية وممارسة الحقوق التقليدية فى الميدان الدولى ، دفعت دول الحياد إلى النظر بحذر إلى علاقاتها مع العالم الغربى — وماضيه الاستعمارى وتاريخه طويل وقديم — كما أدت إلى زيادة الشعور بتضامن هذه الشعوب وترابطها .

٢ — وقد بدأت محاولات التجمع بين الشعوب غير المستقلة من قدم ، غير أن هذه المحاولات لم تتبلور إلا نتيجة للحركة التحررية التى أعقبت الحرب العالمية الثانية . فخلال النزاع الأندونيسى الهولندى اجتمعت خمس عشرة دولة آسيوية فى نيودلهى فى يناير ١٩٤٥ ، وقررت هذه الدول اتخاذ إجراءات جماعية ضد هولندا وتنظيم وتوحيد مجهوداتها داخل فروع الأمم المتحدة . وظلت هذه المجموعة تمارس نشاطاً خاصاً داخل أروقة الأمم المتحدة إلى أن قامت الحرب الكورية . وفى خلال هذه الأزمة استخدم نهرو لأول مرة عبارة الحياد الإيجابى بعد أن حاولت الولايات المتحدة حمل الجمعية العامة على تنفيذ سياستها الخاصة

الدول التى دعيت إلى سان فرنسيسكو إلا أربع دول إفريقية هى مصر والحبشة وليبريا واتحاد جنوب أفريقية ، وثلاث عشر دولة فقط من كل الأقاليم الإفريقية الآسيوية الممتدة من اليابان إلى المغرب . وقامت الأمم المتحدة — رغم الفيتو الروسى — بتنفيذ رغبات الغرب دائماً . وأحضرت دول الحياد معها عادات جديدة وأفكار جديدة بل ومشاكل جديدة إلى الأمم المتحدة وأمسكت هذه الدول بمصير هذه المنظمة فى يديها . وحاجة هذه الدول للأمم المتحدة واضحة وظاهرة ، فكل من الدول الكبرى والدول الداخلة فى الأحلاف لها سند تعتمد عليه للدفاع عن نفسها ، أما دول الحياد فهى ، فى غالبيتها ، دول صغيرة وغير نامية وفى أشد الحاجة إلى معونة الأمم المتحدة فى كافة الميادين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية . والأمم المتحدة مكان دائم يجتمعون فيه فيزيد تأثيرهم ، كما أن العضوية فى الأمم المتحدة هى وثيقة استقلالهم وحريتهم . ولهذا يؤيد زعماء الحياد الأمم المتحدة ، ولعل خير تعبير عن ذلك ما قاله رئيس الجمهورية العربية المتحدة فى الخطاب الذى ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٢٧ سبتمبر ١٩٦٠ : « أنه ليست هناك مشكلة تتعلق بوطننا ، الجمهورية العربية المتحدة ، أو تتعلق بأمتنا العربية أو تتعلق بالقارتين اللتين تمتد بينهما حدودنا ، أفريقيا وآسيا ، أو تتعلق بما هو خارج ذلك من القضايا العالمية ، إلا ونحن على استعداد كامل لأن نقبل فيها ميثاق الأمم المتحدة ومبادئها وقرارات الأمم المتحدة وأحكامها ، قضاء عادلاً فيها برضاء طيب ونية حسنة » .

كما أعلن نهرو أمام الجمعية العامة فى ١٠ نوفمبر سنة ١٩٦١ :

"These last years of difficulty and crisis, have brought out more than ever before the importance of this organisation. Indeed one wonders what the world would be like if the United Nations ceased to be or did not function. Therefore it is of the greatest importance that this great organisation would not only function but should function with effectiveness and with the support of the countries represented here."

محالفات الغرب وارتباطاته الإقتصادية أو العسكرية . (سويسرا والنمسا ودول أوروبا الشمالية ويمكن إضافة لاوس لهذه المجموعة) .

(ب) دولة خضعت للنفوذ الغربى أو الشرقى وتحررت من هذا النفوذ مع تحررها فى نفس الوقت من أى ارتباط بالكتلة الأخرى . وهذه المجموعة الأخيرة تعانى حالياً صور مختلفة من الضغط لتغيير مواقفها . ذلك أنه يصعب على الدول الكبرى فقد مناطق نفوذها القديمة كما يصعب عليها قبول فكرة تحررها الاقتصادى أو السياسى . ولهذا عارض الغرب وقاوم السياسات التحررية التى تتبعها هذه الدول فى حين أيدها الاتحاد السوفييتى — وإن كانت تأخذ بنظم غير شيوعية — على الخروج من ربقة النفوذ الغربى على أساس أن أى خسارة للغرب وإن لم تؤد إلى الانحياز إلى الشرق ، كسب للشرق وظاهرة تستحق التأييد والتشجيع .

وهذا التعارض الواضح بين الموقف الغربى والموقف الشرقى من دول الحياد الجديد ورغبة هذه الدول فى تأكيد شخصيتها الدولية وممارسة الحقوق التقليدية فى الميدان الدولى ، دفعت دول الحياد إلى النظر بحذر إلى علاقاتها مع العالم الغربى — وماضيه الاستعمارى وتاريخه طويل وقديم — كما أدت إلى زيادة الشعور بتضامن هذه الشعوب وترابطها .

٢ — وقد بدأت محاولات التجمع بين الشعوب غير المستقلة من قدم ، غير أن هذه المحاولات لم تتبلور إلا نتيجة للحركة التحررية التى أعقبت الحرب العالمية الثانية . فخلال النزاع الأندونيسى الهولندى اجتمعت خمس عشرة دولة آسيوية فى نيودلهى فى يناير ١٩٤٥ ، وقررت هذه الدول اتخاذ إجراءات جماعية ضد هولندا وتنظيم وتوحيد مجهوداتها داخل فروع الأمم المتحدة . وظلت هذه المجموعة تمارس نشاطاً خاصاً داخل أروقة الأمم المتحدة إلى أن قامت الحرب الكورية . وفى خلال هذه الأزمة استخدم نهرو لأول مرة عبارة الحياد الإيجابى بعد أن حاولت الولايات المتحدة حمل الجمعية العامة على تنفيذ سياستها الخاصة

فى كوريا عن طريق قرار الاتحاد من أجل السلم . إلا أن الدول تنبهت للخطر ورفضت تنفيذ سياسة قد تقلب نظام الأمن الجماعى إلى نوع من التحالف ضد الاتحاد السوفييتى ، ورفضت التدخل فى الحرب الباردة بين الكتلتين وذهبت إلى ضرورة معالجة الأمم المتحدة الموضوع من الوجهة القانونية البحتة خوفاً من اتساع الخلاف وتطوره إلى حرب عالمية . وبعد انتهاء الحرب الكورية استمر التعاون الآسيوى الإفريقى وازداد توثقاً بعد مؤتمر باندونج .

وفى أبريل سنة ١٩٥٤ اجتمع رؤساء وزارات الهند والباكستان وسيلان وبورما وأندونيسيا فى كولومبو واقترحوا الدعوة لمؤتمر يجمع الدول الإفريقية الآسيوية للنظر فى توثيق وتشجيع التعاون بين الشعوب الآسيوية الإفريقية ومناقشة مشاكل هذه الشعوب ، وعلى رأسها التفرقة العنصرية والسيطرة الأجنبية ، وتحديد دورها فى خلق عالم يسوده السلم والأمن . وتلى مؤتمر باندونج مؤتمر بلجراد الذى دعى اليه تيتو[١] وعبد الناصر فى ربيع ١٩٦١ فى وقت بلغت فيه الأحداث الدولية أسوأ المدى وتعرض السلام العالمى لتهديد خطير . وهو أول مؤتمر دولى للدول غير المنحازة دعيت اليه كل الدول التى تنادى بالحياد . وأرسلت كوبا مندوباً عنها فى المؤتمر أما البرازيل وبوليفيا واكوادور فقد اكتفت بارسال مراقبين . وقام مؤتمر بلجراد باقرار ثلاث وثائق تاريخية : أصدر فى الوثيقة الأولى نداء من أجل السلام دعى فيه الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة الأمريكية إلى وقف استعداداتهما وعدم اتخاذ خطوات من شأنها المساهمة فى ازدياد تفاقم الموقف وتدهوره على أساس أن قرارات الدول الكبرى التى تؤدى إلى حرب أو سلام ترجع لها خاصة إلا أن آثارها تصيب العالم بوجه عام ، ودعى فى الوثيقة الثانية إلى تكاتف البشرية للقضاء على الحرب كأداة سياسية

---

(١) دعى تيتو إلى مؤتمر بلجراد قائلا : "As the cold war has assumed proportions liable to lead to the greatest tragedy... It is necessary for the representatives of nonaligned countries... to take coordinated actions, primarily through the United Nations, in order to find a way out of the present situation."

فى العلاقات الدولية واستبدالها بدعوة التعايش السلمى وإعطاء الشعوب الحق فى تقرير مصيرها ، وضرورة الشعور بالمسئولية والتفكير الواقعى عند القيام بحل المشاكل الناجمة عن الاختلافات فى النظم الاجتماعية ، وأصدر فى الوثيقة الثالثة مجموعة من القرارات أكد فيها تأكيده لإعلان تصفية الإستعمار الصادر عن الجمعية العامة فى دورتها الخامسة عشر ، وطالب بانهاء إجراءات القمع الموجهة ضد الشعوب غير المستقلة ، وبانهاء كل احتلال استعمارى وإرجاع وحدة الأراضى إلى الشعوب صاحبة الحق المشروع ، واستنكر التفرقة العنصرية واعتبرها انتهاكا خطيراً لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمى لحقوق الإنسان ، وندد بالسياسات الاستعمارية وبالقواعد العسكرية المقامة فى أراضى أخرى لاسيما إذا كان ضد إرادتها الصريحة ، وأكد المؤتمر إيمانه فى حق الشعوب فى الاستقلال وفى تقرير المصير وحريتها فى اختيار نظمها السياسية والإجتماعية بحرية ودون ما عائق أو إرهاب ، بما فى ذلك حقها فى انتهاج سياسات مستقلة إيجابية لتحقيق سيادتها والمحافظة عليها ، وطالب المؤتمر بنزع السلاح الشامل الكامل واستخدام الفضاء الخارجى للأغراض السلمية وحدها وتمثيل الشعوب غير المنحازة فى جميع المؤتمرات الدولية التى تعقد لبحث موضوع نزع السلاح ، ودعى إلى إبرام اتفاق لتحريم جميع التجارب النووية ، كما طالب فى النهاية ببذل الجهود لإزالة عدم التكافؤ الإقتصادى الموروث عن الاستعمار بأنواعه وإلى تعاون دول الحياد تعاوناً فعالا فى الميادين الاقتصادية والتجارية وذلك كى يتسنى لها مواجهة الضغط فى المجال الاقتصادى ، ودعى الأمم المتحدة إلى المساهمة فى هذا المجال .

٣ — وكان لجماعة دول الحياد أثر كبير فى الأمم المتحدة . فقد ولدت الأمم المتحدة مولوداً غربياً ، فكرتها غربيـة وقيمها غربية كما أسست على نظريات قانونية غربية ووضع ميثاقها بطريقة غربية . والعضوية فى الأمم المتحدة كانت إلى وقت قريب انعكاساً للعنصر الغربى الذى كان غالباً عليها . ولم يكن بين

الدول التى دعيت إلى سان فرنسيسكو إلا أربع دول إفريقية هى مصر والحبشة وليبريا واتحاد جنوب أفريقية ، وثلاث عشر دولة فقط من كل الأقاليم الإفريقية الآسيوية الممتدة من اليابان إلى المغرب . وقامت الأمم المتحدة — رغم الفيتو الروسى — بتنفيذ رغبات الغرب دائماً . وأحضرت دول الحياد معها عادات جديدة وأفكار جديدة بل ومشاكل جديدة إلى الأمم المتحدة وأمسكت هذه الدول بمصير هذه المنظمة فى يديها . وحاجة هذه الدول للأمم المتحدة واضحة وظاهرة ، فكل من الدول الكبرى والدول الداخلة فى الأحلاف لها سند تعتمد عليه للدفاع عن نفسها ، أما دول الحياد فهى ، فى غالبيتها ، دول صغيرة وغير نامية وفى أشد الحاجة إلى معونة الأمم المتحدة فى كافة الميادين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية . والأمم المتحدة مكان دائم يجتمعون فيه فيزيد تأثيرهم ، كما أن العضوية فى الأمم المتحدة هى وثيقة استقلالهم وحريتهم . ولهذا يؤيد زعماء الحياد الأمم المتحدة ، ولعل خير تعبير عن ذلك ما قاله رئيس الجمهورية العربية المتحدة فى الخطاب الذى ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٢٧ سبتمبر ١٩٦٠ :

« أنه ليست هناك مشكلة تتعلق بوطننا ، الجمهورية العربية المتحدة ، أو تتعلق بأمتنا العربية أو تتعلق بالقارتين اللتين تمتد بينهما حدودنا ، أفريقيا وآسيا ، أو تتعلق بما هو خارج ذلك من القضايا العالمية ، إلا ونحن على استعداد كامل لأن نقبل فيها ميثاق الأمم المتحدة ومبادئها وقرارات الأمم المتحدة وأحكامها ، قضاء عادلاً فيها برضاء طيب ونية حسنة » .

كما أعلن نهرو أمام الجمعية العامة فى ١٠ نوفمبر سنة ١٩٦١ :

"These last years of difficulty and crisis, have brought out more than ever before the importance of this organisation. Indeed one wonders what the world would be like if the United Nations ceased to be or did not function. Therefore it is of the greatest importance that this great organisation would not only function but should function with effectiveness and with the support of the countries represented here."

ذلك أن الحياد (عدم الانحياز)، هو من وجهة نظر المحايدين، موقف لا يعنى السلبية أمام المشاكل الدولية أو عدم المساهمة فى حل مشكلة الحرب والسلم كما لا يعنى التهرب من المسئوليات الدولية وإنما يعنى أن الدول غير المنحازة لا تنحاز فى النزاع الشرقى الغربى ولا تتبع أى الكتل فى سياساتها . ودول الحياد تستطيع ، داخل الأمم المتحدة وخارجها ، أن تباشر تأثيراً قوياً على العلاقات الدولية ، ولهذا أبدى زعماء الحياد استعداد دولهم التام فى مساندة الأمم المتحدة فى المواقف التى تفيد فيها هذه المساعدات .

وابتدأت الكتلة الغربية ، وعلى رأسها الولايات المتحدة ، تغير من سياساتها التقليدية ، وتقبل مبدأ التعايش السلمى مع دول الحياد الإيجابى فى أوائل عام ١٩٦٠ ، بعد أن ظهرت لها فاعلية هذا المبدأ والتوازن الحقيقى الذى أدى إليه فى علاقات الدول غير المنحازة مع المعسكر الشرقى والمعسكر الغربى فى الميادين الاقتصادية والاجتماعية والتجارية رغم صور الضغط المختلفة وأعمال العدوان التى كانت بعض دوله محلاً لها . واضطرت إلى ترك سياسة فرض الأحلاف على الدول الصغرى التى هاجم دالاس حيادها فى ٩ يونيو ١٩٥٦ بأنه :

"The fallacy that a nation can buy safety for itself by being indifferent to the fate of others."

مضيفاً بأن الحياد

"has increasingly become an obsolete conception and except under very exceptional circumstances, it is an immoral and short sighted conception."(1)

٤ — وفى صيف عام ١٩٦٤ انعقد فى القاهرة مؤتمر الدول غير المنحازة الثانى وحضره أكثر من نصف دول العالم المستقلة وأرسلت إليه الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وشيلى وفنلندا وجامايكا والمكسيك وترنيداد وتوباجو ، وأورجواى وفنزويلا مراقبين . وأعلن رؤساء الدول والحكومات غير المنحازة

---

(١) وقد اضطر كابوت لودج بعد أيام إلى تعديل وجهة نظر أمريكا للحياد بعد أن قوبلت سياسة الأحلاف بالرفض قائلا : "The so-called neutral who irritates you occasionally is certainly preferable to the enemy who arises to overcome you... We must not view these countries with petulance or impatience".

عزمهم على الإسهام فى إقامة سلام عادل دائم فى العالم واتخذوا القرارات التالية :

(أولا) عمل مشترك من أجل تحرير البلاد التى لا تزال غير مستقلة للقضاء على الاستعمار بكل صوره مع إعطاء الشعوب المستعمرة ، إذا أصرت القوى الاستعمارية على معارضة أمانيها الطبيعية ، الحق فى أن تلجأ لاستخدام السلاح لضمان ممارستها التامة لحقها فى تقرير المصير والاستقلال . ومما يذكر أن المؤتمر قرر بهذا الخصوص توقيع عقوبات على البرتغال .

(ثانيا) احترام حق الشعوب فى تقرير مصيرها والتنديد باستخدام القوة ضد ممارسة هذا الحق .

(ثالثا) إدانة التمييز العنصرى وسياسة التفرقة العنصرية . وطالب المؤتمر هنا بتوقيع عقوبات على جنوب إفريقيا .

(رابعا) تأكيد مبدأ التعايش السلمى وتقنين مبادئه بواسطة الأمم المتحدة باعتباره الطريق الوحيد لتدعيم السلام الذى يجب أن يقوم على الحرية والمساواة والعدل بين جميع الشعوب فى إطار جديد للعلاقات السلمية بين دول العالم وأممه .

(خامسا) احترام سيادة الدول كبيرها وصغيرها وسلامة أراضيها .

(سادسا) حل المنازعات بدون التهديد باستعمال القوة أو استخدامها وفقاً لمبادىء الأمم المتحدة .

(سابعا) ضرورة نزع السلاح العام الشامل واستخدام الطاقة الذرية للأغراض السلمية وتحريم جميع تجارب الأسلحة النووية وإلغاء جميع هذه الأسلحة .

(ثامنا) معارضة الاشتراك فى التكتلات والأحلاف والمواثيق العسكرية

و إدانة القواعد العسكرية الأجنبية بوصفها تشكل عملياً أداة ضغط ضـد الأمم للحد من تحررها وفقاً لمفاهيمها الأيدبولوجية السياسية والاقتصادية والثقافية .

(تاسعا) الإيمان بأن التنمية الاقتصادية التزام يقع على عاتق المجتمع الدولى ككل ، ويجب على الدول جميعاً المساهمة فى العمل على خلق نظـام اقتصادى جديد عادل تستطيع فى ظله أن تحيا جميع الأمم دون خوف أو حاجة أو يأس .

(عاشراً) تضافر الجهود فى سبيل تحقيق التعاون الثقافى والعلمى والتربوى وتعزيز المؤسسات العالمية والإقليمية العاملة لهذه الغاية ، على أساس أن هذا التعاون ضرورى لتحقيق تفاهم إنسانى عميق وتحقيق الحرية والعدالة والسـلام وتحقيق التقدم والتنمية .

نخلص من هذا العرض التاريخى السريع إلى أن نظرية الحياد الإيجـابى (أو عدم الانحياز أخذاً بالتعبير الذى استحدثه مؤتمر بلجراد) تحـددت فى العناصر التالية :

(أولاً) الامتناع عن الاشتراك فى الأحلاف والتنظيمات .

(ثانياً) عدم الانحياز لأى من المعسكرين الـكبيرين فى الحرب الباردة مع التعامل مع كل منهما .

(ثالثاً) الانحيـاز فى الحرب الدائرة بين الاستعمار والدول غير المستقلة أو حديثة التحرر . أو بمعنى آخر تضامن الدول المحايدة مع الشعوب غير مستقلة أو حديثة التحرر واعتبار العدوان على جزء منها عدوان عليها جميعاً والوقوف إلى جانب الأمم المتحدة فى الإجراءات التى قد تقوم باتخاذها .

ثالثا — الحياد الإيجابى وعدم الانحياز فى العمل :

أخذت الدول الحيادية فى البدء بموقف الحياد التقليدى القـديم فى العزلة

والبعد التام عن المنازعات الدولية . غير أنها لم تستطع المحافظة على هذا الموقف فى الظروف الدولية المتغيرة التى اقتضت تضامن هذه الدول وأخذها بسياسة عملية فى معارضة الاشتراك فى الحرب الباردة .

والحياد الإيجابى (عدم الانحياز) هو المرحلة الأخيرة أو هو الصورة الأخيرة لاستقلال الدولة حديثة التحرر ، وهو أحد شروط ممارسة هذا الاستقلال ويفترض حق تقرير المصير فى مجتمع دولى متعدد الأطراف . كما يعبر من جهة أخرى عن صحوة الشعوب المتخلفة وحربها ضد الشمال المتقدم (الدول الإستعمارية) الذى استنزف قواها فى أعوام الاستعمار الطويلة . فانحيازها لأحد المعسكرات هو تعريض بمصالحها الوطنية وآمالها فى تحقيق وتأكيد استقلالها وحريتها وتقدمها فى مجالات هى أحوج ما تكون إليها .

وهذا الحياد له جانب سلبى وآخر إيجابى :

(ا) **الجانب السلبى** : وهو رفض الأحلاف أو الانضمام للحرب الباردة بين الشرق والغرب بأى صورة من الصور ، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر ، أو وضع موارد وثروات وإقليم الدولة تحت تصرف أحد أطراف هذه الحرب أو الانضمام إلى أى اتفاق دولى يحضر لأعمال عدوانية عسكرية قد تؤدى إليها ظروف الحرب الباردة . خاصة بعد أن أظهر التطور العلمى استحالة الحرب النووية إلا إذا تعرض أحد المعسكرين لعدوان مباشر ، وبالتالى ظهر التفاوت الكبير بين مركز الأطراف فى الحلف : الدول الصغيرة تتحمل الغرم كله فى حين تجنى الدول الكبرى الثمار والغنيمة . أو كما قال چومو كينياتا :

"When two elephants fight, it is the grass that suffers, and when East and West are struggling in Africa, it is Africa that Suffers."

(ب) **أما الجانب الإيجابى** : فهو ممارسة دول الحياد الإيجابى مظاهر العلاقات الدولية المختلفة ، والتعامل مع أطراف الحرب الباردة بصرف النظر عن مراكزهم

فى هذه الحرب ، أى مع تجاهل ميولهم العسكرية أو المذهبية . وذلك لتحقيق التحرر الاقتصادى والتخلص من التبعية الاقتصادية التى تربطها بأحد الأطراف وفتح الأسواق الجديدة أمام المواد الخام والحصول على المعونات الاقتصادية غير المشروطة .

وتلتزم الدولة المحايدة حياداً إيجابياً فوق التزاماتها السابقة بمسئوليات معينة تجاه الحرب الباردة وتعمل لإيجاد العلاج الناجع لها بإقامة سلم مبنى على العدل . فالسلم ضرورة عالمية تهم الدول الصغرى قبل الدول الكبرى ، وهو سبيلها الوحيد لتحقيق أهدافها فى التنمية والرقى بالمستوى الاقتصادى والاجتماعى لشعوبها . والسلام هو الضمان الأكيد لقدرة الشعوب على الاستمرار فى معركة التطوير والتحرير ، والسلام لا يمكن أن يستقر فى عالم تتفاوت فيه مستويات الشعوب تفاوتاً مخيفاً . ولهذا فالتعاون الدولى من أجل الرخاء هو الأمل الوحيد فى تطور سلمى يقارب ما بين مستويات الأمم ويزرع المحبة بينها بدلا من الكراهية . والشعوب كلها ترغب السلام ، وتجد الدول المحايدة من واجبها القيام بالوساطة وقت الأزمات ، فبعدها عن الحرب الباردة يزيد من قدراتها التوفيقية بين الدول الكبرى . ولهذا السبب ناصرت الدول غير المنحازة الأمم المتحدة سياسياً وعسكرياً فى مواقف أفادت فيها هذه المساعدات فى منع دخول الحرب الباردة فى منطقة متوترة ومنعت الصدام بين الدول الكبرى . ففى أزمة السويس والكونجو فضلت الدول تدخل دول صغيرة تحت أعلام الأمم المتحدة بدلا من تدخل الدول الكبرى . غير أن الدول الصغرى هنا — ولها الحق — تفرق بين وجود الأمم المتحدة ومشاركتها فى حل الأزمات الدولية ، بين مواقف الحرب الباردة التى يظهر فيها طرفا المعسكرين الكبيرين والمواقف التى تكون إحدى دول الإنحياز أو شعباً خاضعاً للاستعمار طرفاً فيها . فقد عارضت دول الحياد الأمم المتحدة فى الأحوال التى تسبب فيها هذا التدخل فى الإضرار بصالح إحدى الشعوب حديثة التحرر على أساس أن أهم وظيفة للأمم المتحدة هو

تخليص العالم من كل أثر للاستعمار القديم والحديث ومعالجة مشا كل نزع السلاح والتنمية الاقتصادية كأثر من آثاره . ففى أزمة جوا مثلا رفضت دول الحياد إدانة الهند باستخدام القوة ضد جوا على أساس أن التخلص من السيطرة البرتغالية ليس بعمل عدوانى وإنما عمل عادل تم للتخلص من الاستعمار (باسم تصفية الإستعمار) . ووقفت مصر وليبريا وسيلان فى مجلس الأمن مناصرة للهند فى موقفها ، وهو ما أدى بمندوب أمريكا فى مجلس الأمن إلى التساؤل قائلاً :

"There can be only one law of the charter, applying equally to all its members. Any effort to apply one law in one part of the world, or towards one Group of states and a different law to others will surely have the most serious consequences for the future of the Organisation. If the use of force against territory under the control of other states is to be condoned for anticolonial reasons, it can be condoned for other reasons and we will have here opened Pandora's box. The end of that road is Chaos."

وهذا التساؤل يتناسى الإعتبارات التى تدفع الدول الصغرى المحايدة إلى التكاتف بعد أن أصبحت الدول الصغرى تنظر إلى الأمم المتحدة كأداة لتحرير الشعوب ومحو الإستغلال من العالم . ويبدو أن الولايات المتحدة — وهى زعيمة العالم الغربى — قد تناست فى غمار الحرب الباردة الدائرة بينها وبين الإتحاد السوفيتى ، الحرب الباردة الأخرى الموجودة بين الدول الإستعمارية من جانب والدول أعداء الإستعمار من جانب آخر ، أو بعبارة أخرى تناست حرب التحرير والتقدم والإستقلال التى يشنها جنوب العالم المتخلف على الشمال المتقدم الذى امتص كل خيرات الجنوب .

وقد أوضح زعماء الحياد فى كل بياناتهم ، أن الحياد لا يعنى عدم المساهمة فى حل مشكلة الحرب والسلام ، كما لا يعنى السلبية أمام المشاكل الدولية الكبرى أو التهرب من المسئوليات الدولية الضخمة الملقاة على عاتقهم ، وإنما يعنى أن

(١) مذكرات ص ٣٦ .

الدول المحايدة لا تنحاز فى النزاع بين الشرق والغرب ولا تتبع سياسة أى منهما أو ترتبط بها . وإنما ترى الدول غير المنحازة فى نفسها همزة الوصل التى تصل بين المعسكرين المتنافسين بوصفها جماعة يسمح لها حيادها بالنظر إلى المنازعات الدولية نظرة موضوعية . وقد قام المحايدون بدور هام فى اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٠ ، بعد فشل مؤتمر باريس فى نفس العام ، أدى إلى إصدار الجمعية العامة لقرار تصفية الاستعمار . كما أدت اجتماعات الجمعية العامة فى الدورة السادسة عشر إلى تكوين لجنة نزع السلاح من ثمانية عشر عضواً منهم بورما والهند ومصر والسويد والحبشة ونيجيريا والبرازيل والمكسيك بدلا من اللجنة الأولى التى كانت تتكون من عشرة أعضاء (خمس عن الدول الغربيــة وخمس عن الدول الشرقية) . وهذه الدول تقوم بدور كبير الآن فى هذه اللجنة عبر عنه رئيس الوفد الأمريكى قائلاً : "One of the most helpful elements of the conference so far."

ولا شك أن فاعلية هذه الدول ستزيد قوة بعد تصديق الدول الخمس الكبرى على زيادة أعضاء مجلس الأمن والمجلس الإقتصادى والاجتماعى .

هذا وقد وجدت الدعوة إلى الحياد الإيجابى مجالا واسعاً فى مؤتمرات سياسية عدة ، عبر عنها مؤتمر الدار البيضاء فى يناير ١٩٦١ ، والقاهرة فى يونيو ١٩٦١ ، وبغداد فى سبتمبر ١٩٦١ ومؤتمر معالجة مشاكل التنمية الإقتصادية فى القاهرة فى يوليو ١٩٦٢ ، وفى مؤتمر عدم الإنحياز الثانى فى القاهرة فى ١٩٦٤ وفى مؤتمرات الشعوب الإفريقية الآسيوية المختلفة .

ونلاحظ مرة أخرى أن دول الحياد الإيجابى (عدم الإنحياز) قد رفضت إضفاء وصف الكتلة على تجمعاتها . فعدم الإنحياز لا يعنى التكتل بل ويرفضه بكل أشكاله لتعديه على حرية الدولة فى التقدير وفى رفض الإرتباط . خاصــة لما يؤدى اليه من زيادة فى الكتل بدلا من القضاء عليها . فضلاً عما يؤدى اليه

من إبعاد المحايدين عن المساهمة فى فض المنازعات الدولية المهمة أو القيام بدور إيجابى داخل الأمم المتحدة .

نخلص من كل ذلك إلى أن عناصر الحياد الإيجابى (عدم الإنحياز) تتحدد فى المبادىء التالية :

أولاً : الإمتناع عن الإشتراك فى الأحلاف العسكرية وعدم الإنحياز لأحد أطراف الحرب الباردة (الوجه السلبى) .

ثانياً : التعامل والتعاون مع كلا المعسكرين (الوجه الإيجابى) .

ثالثاً : المساهمة فى إيجاد الحلول للمشاكل والأزمات الدولية مع الإنضمام إلى جانب الشعوب غير المستقلة وحديثة التحرر والأمم المتحدة فيما تتخذه من إجراءات لصالح هذه الشعوب .

ولا شك أن هذه المبادىء لا تخرج عن المبادىء التى استقر عليها الحياد التقليدى . فالإمتناع عن الإشتراك فى الأحلاف العسكرية التى تفرضها الحرب الباردة يقابله الامتناع عن المساهمة فى الأعمال الحربية التى يرتبها الحياد التقليدى . كما أن عدم الإنحياز لأى من المعسكرين والتعاون مع كل منهما يقابله مبدأ عدم الإنحياز والمساواة فى المعاملة بين أطراف المنازعات المسلحة . والمساهمة فى إيجاد الحلول للمواقف الدولية هو حق تتمتع به كل دولة ذات سيادة فى المجتمع الدولى وممارسة لحقوقها وحرياتها . والحياد لا يمنع الدولة بتاتاً من مناصرة دولة معينة فى المجال السلمى . وبمعنى آخر فإن التزامات الحياد الإيجابى فى عدم الإنحياز خلال الحرب الباردة التى يمر بها المجتمع الدولى هى نفس التزامات الحياد التقليدى التى تأخذ بها دول الحياد الدائم وقت السلم ودول الحياد العادى وقت الحرب بالمعنى التقليدى . فهى تأخذ بمبدأ الحياد التام تجاه الأحلاف والتكتلات .

ولاشك أن المبدأ الثالث ما هو إلا تعبير عن نوع جديد من الحياد الموصوف

الذى تنحاز فيه الدولة إلى جانب دول معينة . فإنحياز دول الحياد إلى جانب الشعوب الصغيرة فى الحرب الباردة أو الحرب التقليدية التى تشنها عليها دولة كبرى هو نوع من الحياد الموصوف إلى جانب صاحب الحق ، وهو رجوع إلى النظرية القديمة فى الحروب العادلة التى نادى بها « جروسيوس » . كما أن انضمام دول الحياد إلى جانب الأمم المتحدة فى الإجراءات الجماعية التى قد تقوم باتخاذها هو أيضاً انحياز منها لهذه المنظمة بوصفها الهيئة العليا التى تعبر عن أمل البشرية فى السلام . ويلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يفسح الطريق أمام تحيز الدول الأعضاء لأحد أطراف النزاع ، كما يبيح الميثاق الأخذ بالحياد التقليدى فى أحوال معينة (فى الأحوال التى يبيح فيها استخدام القوة) ويأخذ بالحياد الموصوف ومعاملة الأطراف حسب شرعية دعواهم (فى الأحوال التى تقوم فيها الهيئة باستخدام القوة) . ويترتب على ذلك عدم جواز مطالبة الدولة القائمة بالعدوان ، للدول الغيرية بالامتناع عن التحيز أو المساواة بينها وبين الطرف الآخر .

هذا ولا يمكن لكائن من كان إنكار المزايا التى يوفرها الحياد للدول المحايدة . وقد لجأت الدول الصغرى دائماً إلى هذا السلاح كوسيلة لتحقيق الأمن والسلم وكخطوة إيجابية فى سبيل المحافظة على التوازن الدولى . وحالياً يبدو نظام الحياد ، بالنسبة للدول الصغيرة ، الطريق الوحيد السليم فى عالم تتنازعه الأهواء والأغراض . وكلما زاد توازن القوى بين الكتلتين كلما زادت أهمية الدعوة إلى الحياد خاصة إذا ما عالجت الدول المحايدة أمورها بحذر وبعدت عن الاشتراك فيما يربطها بعجلة الحرب . ولقد كان نظام الحياد يجمع دائماً بين السياسة والقانون وحالياً لا يمكن الفصل بين الخاصتين فى الأوضاع الحاضرة للجماعة الدولية .

هذا وقد وجهت انتقادات عدة إلى موقف الحياد الجديد :

١ — يدعى البعض أن المحايدين يتدخلون فى أمور لا تعنيهم ، وهذا

الإنتقاد يتناسى أن السلم العالمى وعدالة العلاقات الدولية مسئولية كل أطراف الجماعة الدولية .

٢ — ويدعى البعض الآخر أن المحايدين لا يتفقون فى سياساتهم ولا يعاملون أطراف المنازعات معاملة واحدة . وهو قول يجافى الواقع ويتجاهل أن ما يبدو إنحيازاً للشرق ما هو إلا رد فعل على محاولة الغرب جر دول الحياد إلى المعسكر الغربى ، ويفسر كل محاولات دول الحياد للتخلص من السيطرة الغربية على أساس أنها انحياز للشرق . فضلا عما سبق قوله من أن عدم الانحياز يفيد مناصرة صاحب الحق أياً كان .

٣ — ويدفع البعض الآخر بعدم فاعلية جهود دول الحياد بوصفها دول ضعيفة تعجز عن التأثير على مجريات العلاقات الدولية . غير أن ضعف الدولة لا يعنى هجرها لسياسة الحياد ، بل هو دافع أصلى لانتهاجها سياسة الحياد ، ولن تخدم الدولة الضعيفة مصالحها بانحيازها لأحد أطراف الحرب الباردة . ومن جهة أخرى فإن الرأى العام العالمى أصبح حالياً قوة دولية كبيرة لها أثر كبير فى ميزان القوى الدولى .

٤ — ويدعى البعض أن دول الحياد تمارس دورها الكبير فى الأمم المتحدة دون أن تقدر نتائج تصرفاتها . وقد عبر عن هذا النقد لورد هيوم رئيس وزراء انجلترا سنة ١٩٦١ حين هاجم الدول غير المنحازة لمناصرتها قرار الإتحاد من أجل السلم قائلا :

"Such a resolution and others like it, reveal an almost total lack of responsability and certainly pay no heed to the main purpose of the United Nations which is to ensure order and security of peace."

كل هذه الانتقادات لا تعبر إلا عن شىء واحد وهو كراهية الدور الذى

تقوم به دول الحياد فى ميدان العلاقات الدولية ومحاولة إرجاعها إلى عجلة التبعية .
ودخول جماعة الدول الصغيرة ميدان العلاقات الدولية — وكما سبق لنا القول — أدى بها إلى الأخذ بمعيار معين فى الحرب الباردة بين الشرق والغرب وبمعيار آخر فى الحرب الباردة الأخرى الموجودة بين الشمال (الدول الإستعمارية) والجنوب (الدول والشعوب حديثة التحرر) . فدول الحياد محايدة فى الأولى ومنحازة فى الثانية ، وعضوية الأمم المتحدة حق وواجب للجميع سواء أ كانت دولة كبيرة أو صغيرة ، والمشاركة فى وضع أسس العلاقات الدولية حق وواجب للجميع ، وتجمع الدول الصغيرة وترابطها فى الميدان الدولى وداخل الأمم المتحدة هو وسيلتها لفرض رأيها وحيادها فى ميدان العلاقات الدولية لتقابل به صور التدخل الانفرادى الذى تقوم به الدول الكبرى لتغيير وتعديل مصير العالم سواء بالوعد أو الوعيد . خاصة وأن شرور الحرب الباردة تصيب الدول الصغرى قبل الكبرى وهو ما يبدو حالياً من استخدام صور القوة المختلفة فى الأراضى البعيدة عن أقاليم الدول الكبرى .

وقد راجعت الدول الكبرى مواقفها من دول الحياد وسعت إلى الحصول على تأييدها داخل الأمم وزاد الاهتمام والتنافس بينها لتقديم المعونات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إليها .

ولا شك أن الحل الوحيد أمام الدول الكبرى لكى تتلاقى مع دول الحياد هو التزامها بمجموعة من القواعد المعينة تحكم علاقاتها . ويمكن تحديد هذه القواعد فى المبادىء التالية :

(أولا) واجب أطراف الحرب الباردة فى بذل الجهود الجدية لنزع السلاح وتخفيف حدة الحرب الباردة .

(ثانياً) احترام سيادة دول الحياد وسلامة أراضيها والبعد بالحرب الباردة عن الأقاليم التابعة لها .

(ثالثاً) تقديم المعونة لهذه الدول كواجب لا كمنحة ، فقد تقدم الشمال على حساب الجنوب وقد حان وقت الوفاء بالدين بمساعدة الجنوب فى التقـدم والتنمية .

(رابعاً) تصفية الاستعمار والسماح للشعوب المستعمرة بممارسة حق تقرير مصيرها فى أقرب وقت .

المبحث الثالث

الدول العربية والحياد الإيجابى وعدم الانحياز

كان لحرب فلسطين أثر كبير فى تغيير الفـكر العربى ، بعد أن فقد العرب ثقتهم بالغرب وبالمدنية الغربية بعد الكارثة الفلسطينية . ومهدت هذه الحرب الطريق أمام الدول العربية للأخذ بالحياد بما كشفت عنه من تباين واضح بين ما تنادى به دول الغرب من مبادىء وما تجرى عليه سـياستها فى العمل وإذا كانت هناك فئة عربية آمنت بالغرب ومبادئه ، قبل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتقسيم فلسطين فى ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٩ ، فقد غيرت هـذه الفئة من معتقداتها بعد أن ظهر لها عدم التطابق بين الأهداف والمصالح العربية وما تؤمن به من مثل عليا ونظيرها عند الغرب .

أولا — الحياد السلبى :

وكان أول مظهر لخروج بعض الدول العربية عن حالة التبعية هو معارضة مصر لعمليات الأمم المتحدة فى كوريا[1] كأثر لرفض الغرب نظر الأمم المتحدة

---

(١) كانت لبنان هى البلد العربى الوحيد الذى استجاب لطلب الأمم المتحدة بتقديم المعونة لكوريا الجنوبية .

لطلب مصر إعادة النظر فى معاهدة سنة ١٩٣٦ ، وللطريقة التى عوملت بها قضية فلسطين فى أروقة الأمم المتحدة .

غير أن الحكومات العربية لم يصدر عنها ما يدل على نيتها فى المعارضة الصريحة للحرب الباردة إلا بعد أن حاولت الدول الغربية استمالتها إلى أحلافها الغربية ، فى الوقت الذى تجاهلت فيه كل الأوضاع الظالمة والأمانى المشروعة لشعوب هذه المنطقة . وقد وجه الغرب اهتمامه الكامل إلى المنطقة العربية بعد أن قام مصدق رئيس وزراء إيران بتأميم صناعة البترول الإيرانى فى إبريل سنة ١٩٥١ وما تبع ذلك من إعلان الحكومة المصرية إلغاء معاهدة ١٩٣٦ فى ٨ أكتوبر سنة ١٩٥١ . فتقدم الغرب ، وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية ، بمقترحات لإنشاء قيادة متحالفة مشتركة للشرق الأوسط لتكملة سلسلة الأحلاف التى أراد بها الغرب تطويق الاتحاد السوفيتى. وكان لرفض العرب لمشروع هذه القيادة أثره فى إبراز الارتباط الوثيق بين بقاء القواعد الأجنبية والانحياز لأحد المعسكرين عن طريق الأحلاف العسكرية. ولذلك كان من المستحيل المطالبة بجلاء القوات الأجنبية إذا ما قبلت الدول العربية مبدأ الاشتراك فى هذه الأحلاف .

واقتربت الحرب الباردة مرة أخرى من المنطقة العربية بعد إنشاء حلف بغداد واختيار بغداد مقراً له ، ومحاولة الغرب جر مصر إلى الدخول فيه . وأحدثت هذه المحاولة أثراً عكسياً فى السياسة المصرية والعالم العربى . وإذا كانت العراق قد قبلت عضوية الحلف رغم المعارضة العنيفة من جانب الرأى العام العراقى والعربى ، فقد رفضت مصر الارتباط به . وبعد أن كانت السياسة المصرية تقتصر على معارضة الأحلاف الأجنبية ، أصبحت تنادى بالحياد الإيجابى بين المعسكرين خصوصاً وأن روسيا لم تستعمر فى يوم ما إحدى الدول العربية كما كان النزاع المذهبى بعيداً عن المحيط العربى . ورفض العرب الانضمام إلى الأحلاف ووجدوا طريقهم فى الحياد خاصة ووضع البلاد العربية الجغرافى وظروفها الاجتماعية كانت تقتضى البحث عن طريق جديد مستقل وسليم .

ثانياً — الحياد الإيجابى :

وفى ٢٧ سبتمبر ١٩٥٥ صدر بيان تاريخى فى القاهرة أعلن الاتفاق على توريد الأسلحة التشيكوسلوفاكية إلى مصر. وكسرت مصر بهذا الاتفاق مبدأ احتكار الغرب لتوريد الأسلحة للعالم العربى . وترتب على ذلك دخول الدبلوماسيون والفنيون والخبراء والأسلحة والبضائع الشرقية إلى المنطقة العربية ، بعد أن منع الغرب روسيا لمدة قرنين من الزمان من دخول البحر الأبيض ، وبعد أن امتنعت الدول العربية عن إنشاء العلاقات مع الاتحاد السوفييتى فى أعقاب الحرب العالمية الثانية . وابتدأت مرحلة جديدة من مراحل الحياد العربى — وعلى رأسه مصر — ، مرحلة إيجابية نشطة تهدف إلى قبول كل صور المعونة غير المشروطة التى يقدمها أى المعسكرات ، وهى الفكرة التى اتضحت خطوطها العريضة فى مؤتمر باندونج فى إبريل من نفس العام .

واعتبر الغرب اتفاقية الأسلحة تحدياً لسيطرته ونفوذه فى الشرق العربى ومحاولة جريئة من عبد الناصر لكسر الاحتكار الاقتصادى والعسكرى الغربى فى المنطقة . وتوالت الأحداث التى وصلت إلى حد استخدام القوة ضد مصر عام ١٩٥٦ : [محاولة أمريكا منع مصر من تنفيذ الاتفاق ، حضور مبعوث أمريكى (جورج إلن) إلى القاهرة ، تقديم العرض الأمريكى الانجليزى لتمويل السد العالى ، تقديم فرنسا شحنة طائرات إلى إسرائيل ، اعتراف مصر بالصين الشعبية ، تقديم العرض الإنجليزى الأمريكى لتمويل السد العالى ، سحب عرض تمويل السد العالى ، تأميم قناة السويس وتجميد الولايات المتحدة لأرصدة مصر بها ، سحب فرنسا وانجلترا المرشدين والفنيين ، محاولات تدويل قناة السويس والعدوان الثلاثى على مصر، إعلان مبدأ أيزنهاور ، الأزمة الأمريكية السورية ، الأزمة السورية التركية ، نزول القوات الأمريكية لبنان ، إنزال رجال المظلات الانجليز فى الأردن بعد إعلان الثورة العراقيـة ، نكسة

عبد الكريم قاسم ، الثورة على عبد الكريم قاسم ورجوع عبد السلام عارف ، قيام ثورة عدن والجنوب العربى وثورة اليمن ، ارتباط الشرق العربى بالمجموعة الآسيوية الإفريقية] .

وتوالت الأحداث معبرة عن معارضة الغرب للحياد ولو وصل الأمر لاستخدام القوة المسلحة ،وتمسك مصر بالحياد الإيجابى حتى لا تسقط ووراءها العالم العربى كله فريسة سهلة بين براثن الغرب الذى يحارب الوجود العربى[1] .

وفى الوقت الذى عمل فيه الغرب على عزل الحكومة المصرية فى المحيط الدولى — بل والمحيط العربى مستخدماً فى ذلك أعوانه فيه — أخذت الكتلة الشرقية فى مهادنة المنطقة العربية وقدمت لها مختلف المعونات بشروط سهلة دون أن تطلب فى مقابلها أى تنازلات سياسية . وهو ما أدى بالغرب فى النهاية — وبعد أن فشل فى سياسة استخدام القوة — إلى مهادنة الاتجاهات الجديدة فى الشرق العربى وقبول فكرة الحياد الإيجابى (عدم الانحياز) . خاصة بعد أن خذلت الولايات المتحدة فى نقل زعامة الشرق العربى من الجمهورية العربية المتحدة إلى حكومة عربية أخرى وتأكدت من عزمها على المحافظة على حيادها.

وبعد أن ظهرت حاجة المنطقة العربية إلى نظام اجتماعى واقتصادى وسياسى يلائم ظروفها المتطورة ، وأخذت بالاشتراكية العربية نادت بضرورة التعايش السلمى بين المذاهب والحصول على خلاصة التجارب الإنسانية المختلفة لمعالجة صور التخلف فى حياة الشعوب . وابتدأت المنطقة العربية ، وعلى رأسها الجمهورية العربية المتحدة تعمل بنشاط فى الصعيد الدولى وتباشر تأثيراً عميقاً فى ميدان العلاقات الدولية كأداة توفيقية تحد من الأزمات وتجد الحلول لها . كما أصبحت الجمهورية العربية المتحدة رائدة الحياد الإيجابى (عدم الانحياز) فى المحيط العالمى وقامت

---

(١) أعلنت اللجنة السياسية التابعة لجامعة الدول العربية فى اجتماعها ببيروت من ٤ : ٧ أبريل سنة ١٩٥٩ عزم الدول العربية على الأخذ بسياسة عدم الانحياز وإدانة التدخل الأجنبى .

وما زالت تقوم بجهود كبيرة فى المؤتمرات الآسيوية الإفريقية وفى مؤتمرات الحياد .
وتحددت الخطوط العريضة لسياسة الجمهورية العربية المتحدة ومن ورائها الدول العربية فى المبادىء التالية[1] :

١ — الحرب ضد الاستعمار والسيطرة بكل الطاقات والوسائل .

٢ — العمل من أجل السلام لضمان السلام على أساس عـدم الإنحياز والحياد الإيجابى .

٣ — التعاون الدولى من أجل الرخاء المشترك لشعوب العالم بوصفه امتداداً طبيعياً للحرب ضد الاستعمار وضد الإستغلال ، واستطراداً منطقياً للعمل من أجل السلام لتوفير الجو الأمثل للتطوير .

فالشعب العربى يمد يده لجميع الشعوب والأمم العاملة من أجل السلام العالمى والرخاء الإنسانى . ولعل النص على سير الدول والشعوب العربية على سياسة الحياد الإيجابى (عدم الانحياز) فى دساتيرها الحديثة لتأكيد قاطع على شعور الأمة العربية بقدرتها على إعادة صنع الحياة على أرضها بالحرية والحق ، وبالكفاية العدل ، وبالمحبة والسلام ، ودليل واضح على التزامها بالأخذ بهذه السياسة فى معاملاتها الدولية .

وقد عبر رئيس الجمهورية العربية المتحدة عن رغبات وآمال الشعوب العربية فى الحرية والاستقلال والسلام ، فى الخطاب الإفتتاحى لمؤتمر عدم الانحياز الذى ألقاه فى ٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤ عند ما قال :

لقد كان مؤتمر باندونج العظيم هو وقفة شعوب حرة كثيرة ضد شرور الاستعمار .

وكان مؤتمر بلجراد العظيم هو وقفة شعوب حرة كثيرة ضد أخطار الحرب.

---

(١) ميثاق العمل الوطنى من صفحة ١١٥ : ١٢٤ .

وإن هذا المؤتمر فى القاهرة متابعة للنضال الممتد والذى يزداد كل يوم عمقاً وعرضاً يستحق أن يكون مؤتمر تدعيم السلام عن طريق التعاون الدولى .

إن هذا الجمع المهيب الذى يحتشد فى هـذه القاعة من شعوب وأبطال حركات التحرير ، والمبادىء التى يمثلها كل منهم ، والأهداف المشتركة التى جعلت لقاءهم اليوم ممكناً بل ومطلوباً كضرورة حيوية من ضرورات العصر — ذلك كله يهيىء هذا المـكان أكثر من غيره لصدور إعلان بمبادىء التعاون الدولى والسلوك الدولى يرسم طريق العمل إلى السلام الذى يقوم على العدل .

وإذا جاز لنا فى تلخيص أخير أن نحدد بعض الأفكار التى يجب أن تكون لها الأولوية فى هذا الإعلان فاننا نقترح التأكيد على المبادىء الآتية :

١ — إن السلام ليس مجرد الامتناع عن استخدام القوة ، وإنما هو أيضاً وبنص المادة ٥٥ من ميثاق الأمم المتحدة « تهيئـة دواعى الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سلمية ودية بين الأمم مبنية على احترام القاعدة التى تقضى بالتسوية فى الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لـكل منها تقرير مصيرها » .

٢ — إن تحقيق الشروط والأحوال اللازمة للسلام هو أمر يهم جميع الدول ويعززه اشتراكها جميعاً فى المسئولية .

٣ — إن السعى إلى تلافى استخدام القوة فى العلاقات الدولية لا يتحقق بمجرد الالتزام بإيجاد حل لـكل مشكلة من المشاكل على حدة وبمعزل عن غيرها وإنما يتحقق بوجود مفهوم حقيقى للسلام يقيم بنيانه على العدل .

إن العدل وحده يصنع السلام الدائم ، وأما القوة فلقد تستطيع أن تفرض نفسها لبعض الوقت على موقف معين لـكنها حتى فى الأمر الواقع الذى تقيمه أبعد ما تكون عن معنى السلام واستمراره .

٤ — إن السلام لا يستقر إذا استند على تجميد الأوضاع الظالمة وأن احترام الدول لالتزاماتها التعاهدية معناه احترام المعاهدات الصحيحة التى عقدت بحرية واختيار والتى لا تخالف ميثاق الأمم المتحدة . ومن ثم يجب أن يكون التزام الدول بتنفيذ تعهداتها مرتبطاً بما ورد فى المادة ١٠٣ من الميثاق التى تنص على أنه « إذا تعارضت الالتزامات التى يرتبط بها أعضاء الأمم المتحدة وفقاً لأحكام هذا الميثاق مع أى التزام دولى آخر يرتبطون به فالعبرة بالتزاماتهم المترتبة على هذا الميثاق » .

٥ — إن التعاون بين الدول والتفاهم بين الشعوب لا يمكن أن يتحققا بصورة فعالة وأكيدة إلا إذا تلاشت الفوارق فى مستويات الحياة للشعوب المختلفة وإلا إذا تأكدت لها جميعاً حقوقها المتساوية .

وإذا كنا ندرك أن العمل من أجل التقدم هو أولاً وأخيراً مسئولية الذين يطلبونه وعملهم الدائم لبلوغه فإن من حقهم أن لا توضع العراقيل فى طريقهم بوسائل الضغط أو بوسائل المناورة ولا بد أن يدرك الجميع من ناحية أخرى أن السلام فى جوهره هو شركة فى الرخاء على اتساع العالم كله » .

والحياد بهذا المعنى غاية ووسيلة : غاية تسعى اليها الدول العربية فى المعترك الدولى الحالى القائم على الحقد والمنافسة ، ووسيلة تتخذ منها الشعوب العربية طريقاً للأمن والاستقرار والتطور . والحياد بهذا المعنى أيضاً يتيح لها أن تدلى بدلوها وأن تقوم بدور إيجابى لإيجاد الحلول للأوضاع الدولية الحاضرة ومناصرة صاحب الحق حتى يحصل على حقوقه المشروعة فى عالم عادت فيه الدول إلى سياسات القوة وإلى الأساليب العسكرية ، وزاد فيه الضغط على حركات التحرير الوطنية ، عالم تحاول فيه قوى الاستعمار والسيطرة أن تتحدى روح العصر بالأساليب القديمة والحديثة ، عالم تستشرى فيه ظاهرة انتشار الأسلحة النووية فى وقت جمدت فيه فاعلية الأمم المتحدة وقدرتها على التصرف فى مواجهة الظروف واحتمالاتها ومفاجآتها على السلم الدولى . « ومع التسليم الكامل بقصور

الأمم المتحدة عن مواجهة بعض مسئوليات العصر المتغير ، فإن الحل يكمن فى استكمال القصور ولا يكمن فى تجميد هذه المنظمة التى استطاعت طوال سنين طويلة حساسة مائجة بتيارات الحرب الباردة أن تفرض فوق سياسات القوة بعض الإحترام لمبادىء القانون »(١) .

ولا شك أن الحياد الإيجابى ، بهذه الصورة ، يوفر للأعداد التقليديين الأطراف فى الحرب الباردة حماية متبادلة ويمنح المنطقة العربية وكل دول الحياد أمناً وسلاماً لم يكن فى استطاعة كل دولة على حدة توفيره بوسائلها الذاتية الخاصة .

---

(١) خطاب الرئيس عبد الناصر فى ٢٧ إبريل ١٩٦٥ فى الحفل الذى أقامه للرئيس اليوغوسلافى الماريشال تيتو ، الأهرام ٢٨/٤/١٩٦٥ .

انظر أيضاً للمؤلفة مقالة « فى سياسة عدم الانحياز » مجلة العلوم السياسية ، عدد مارس سنة ١٩٦٢ .

فهرس

صفحة

تم بحمد الله